



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي لميعة
معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

المرجع :/2013

القسم: علوم التسيير
ميدان : علوم اقتصادية، التجارية و علوم التسيير
الشعبة: علوم التسيير
التخصص : مالية و بنوك

مذكرة بعنوان:

علاج مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

دراسة حالة: بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة (2008 – 2012)

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير
تخصص مالية و بنوك

إشراف الأستاذ:

- مشري فريد

إعداد الطالبة:

- بوداب سهام


أعضاء لجنة المناقشة:

الأستاذة: دوفي قرمية رئيسا

الأستاذة: معارفي فريدة عضوا مناقشا

الأستاذ: مشري فريد مشرفا ومقررا

السنة الجامعية: 2013/2012



الإهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى:

التي حملتني وهنا على وهن، إلى التي خصها الله بالشرف الرفيع والعز المنيع إليك يا أغلى
الحبايب وأعز الناس إليك يا مصدر الإحساس "أمي" حفظك الله وشفاك وأطال في عمرك.
إلى من علمني الكفاح وساعدني كي أذوق طعم النجاح، إليك "أبي" العزيز أطال الله في
عمرك وحفظك.

إلى أجمل ما أهداني القدر أخوأي العزيزين "عبد الجبار وسعيد" وأختي الغالية المدللة
"يسرى"، أهدي عملي هذا إلى أختي التي لم تلدها أمي وجعلتها الأيام أختا لي "سارة".
إلى الذين أمضيت معهم مشواري الدراسي، وإلى كل من عرفتهم وكانوا لي أصدقاء إلى
رفيقاتي.

إلى كل أساتذتي، وإلى كل من ساهم من بعيد أو قريب، بالكثير أو القليل في إنجاز هذا العمل.

إلى كل من ذكرهم قلبي ونسأهم قلبي

إليهم جميعا أهدي بذرة عملي وثمره جهدي.

سهام بودابج

الشكر والتقدير

انطلاقاً من قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [ابراهيم: 7]، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ » الحمد و الشكر لله رب العالمين كما ينبغي لجلال وجهه و عظيم سلطانه على ما أنعم علينا من نعم لا تحصى، منها توفيقه إيانا لإنجاز هذا العمل، و ندعو الله أن يتقبله منا قبولاً حسناً وأن ينفعنا و ينفع المسلمين به.

وبعد: فإنه لا يسعني إلا أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير والعرفان لفضيلة المشرف الكريم حفظه الله ورحمته لتفضله بالإشراف على هذه الرسالة، وما بذله من جهود طيبة في قراءتها وما أبداه من ملاحظات أثرتها، فأشكر الأستاذ "فريد مشري" فجزاه الله خير الجزاء، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، تحياتي وتقدير واحترام لأستاذ المشرف.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذين الفاضلين اللذين تقدمتا لمناقشة هذه الرسالة، فلمما مني أصدق التحيات وفائق التقدير والإمتنان، وجزاهما الله محني خير الجزاء.

وكل الشكر والتقدير إلى من ساهم أو أرشد أو نصح، فشكري إلى أساتذة معهد الاقتصاد والتسيير، وكل من ساهم في خروجها إلى النور على هذه الصورة.

وأحر عبارات الشكر وأسمى عبارات التقدير والإمتنان لأمي شمعة دربي.

فهرس المحتويات

	إهداء
	شكر وتقدير
	ملخص الدراسة
الإطار العام للدراسة	
أ	مقدمة
أ	إشكالية الدراسة
ب	فرضيات الدراسة
ب	أهمية وأهداف الدراسة
ج	مبررات اختيار الموضوع
ج	صعوبات الدراسة
ج	الدراسات السابقة
ز	الإطار المنهجي للدراسة
ط	هيكل الدراسة
الفصل الأول: الإطار النظري للصيرفة الإسلامية	
02	تمهيد
03	المبحث الأول: البعد التاريخي لتطور الصيرفة الإسلامية
03	المطلب الأول: نماذج من أعمال المصرفية الإسلامية التاريخية
05	المطلب الثاني: نشأة الصيرفة الإسلامية
07	المطلب الثالث: انتشار الصيرفة الإسلامية
08	المطلب الرابع: العوامل التي ساعدت على انتشار الصيرفة الإسلامية
09	المبحث الثاني: ماهية البنوك الإسلامية
10	المطلب الأول: مفهوم البنك الإسلامي
11	المطلب الثاني: مبادئ وأسس البنوك الإسلامية
12	المطلب الثالث: خصائص البنوك الإسلامية
13	المطلب الرابع: أهداف البنوك الإسلامي
15	المبحث الثالث: الصيغ التمويلية في البنوك الإسلامية

16	المطلب الأول: صيغ التمويل ذات البعد الاجتماعي
16	المطلب الثاني: صيغ التمويل ذات البعد التشغيلي
19	المطلب الثالث: صيغ التمويل ذات البعد الاستثمار
22	المطلب الرابع: صيغ التمويل ذات البعد التنموي
25	المبحث الرابع: مصادر أموال البنوك الإسلامية وعملياتها المصرفية الأخرى
25	المطلب الأول: مصادر أموال البنوك الإسلامية
29	المطلب الثاني: العمليات المصرفية للبنوك الإسلامية
33	المطلب الثالث: التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية
37	خلاصة الفصل الأول
الفصل الثاني: طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية	
39	تمهيد
40	المبحث الأول: مفهوم السيولة في البنوك الإسلامية
40	المطلب الأول: تعريف وأهمية السيولة في البنوك الإسلامية
45	المطلب الثاني: مصادر ومكونات السيولة لدى البنوك الإسلامية
45	المطلب الثالث: مؤشرات ونسب قياس السيولة في البنوك الإسلامية
47	المبحث الثاني: إدارة السيولة في البنوك الإسلامية
48	المطلب الأول: مفهوم وأهمية إدارة السيولة في البنوك الإسلامية
50	المطلب الثاني: نظريات إدارة السيولة والاجراءات اللازمة لإدارة السيولة في البنوك الإسلامية
52	المطلب الثالث: متطلبات ومستلزمات التسيير الفعال للسيولة في البنوك الإسلامية
54	المطلب الرابع: تحديات ومشاكل إدارة السيولة في البنوك الإسلامية
56	المبحث الثالث: مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية
57	المطلب الأول: مشكلة فائض السيولة لدى البنوك الإسلامية وأسباب حدوثها
58	المطلب الثاني: مشكلة عجز السيولة لدى البنوك الإسلامية وأسباب حدوثها
58	المطلب الثالث: آثار مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية
59	المطلب الرابع: مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية
62	المبحث الرابع: السبل والأساليب المقترحة لعلاج مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية
63	المطلب الأول: صكوك الاستثمار الإسلامية وشهادات الاستثمار الإسلامية

66	المطلب الثاني: الأدوات التي تعالج المشاكل الخاصة بالعلاقة مع البنك المركزي
69	المطلب الثالث: دور السوق المالي الإسلامي في علاج مشكلة السيولة لدى البنوك الإسلامية
75	المطلب الرابع: سبل وأساليب أخرى لعلاج مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية
79	خلاصة الفصل الثاني
الفصل الثالث: علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي	
81	تمهيد
82	المبحث الأول: التعريف ببنك أبوظبي الإسلامي والنظام المصرفي الإماراتي
82	المطلب الأول: نبذة عن بنك أبوظبي الإسلامي.
84	المطلب الثاني: نبذة عن النظام/ القطاع المصرفي الإماراتي.
87	المبحث الثاني: تحليل نسب السيولة وتحديد مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي
88	المطلب الأول: تقدير مستوى السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي
108	المطلب الثاني: تقييم مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي
103	المبحث الثالث: الأساليب والأدوات بنك أبوظبي الإسلامي لعلاج مشكلة السيولة
103	المطلب الأول: لجان بنك أبوظبي الإسلامي لعلاج مشكلة السيولة
106	المطلب الثاني: الأساليب والأدوات الخارجية لعلاج مشكلة السيولة
115	خلاصة الفصل الثالث
117	خاتمة
123	قائمة المراجع
133	فهرس الجداول والأشكال
135	فهرس المحتويات
139	الملاحق

المقدمة:

منذ أن ظهرت البنوك وهي تزداد أهمية يوماً بعد يوم، إذ أنها تعتبر ميزان التقدم الاقتصادي للدول، فكلما ازدادت إمكاناتها ونشاطاتها المالية انعكس ذلك على الاقتصاد العام لهذه الدول. ففي الوقت الحاضر تشهد البنوك الإسلامية تطوراً هائلاً في صناعتها، حتى أضحت ذلك التطور معلماً مميّزاً بالرغم من قصر أمد التجربة المصرفية الإسلامية.

كان لنجاح تجربة البنوك الإسلامية آثاراً متعددة ومظاهر شتى منها زيادة حجم الودائع والحسابات الاستثمارية عن ما كان متوقفاً وعن ما كان مخططاً من مشروعات استثمارية تستوعبها، وترتب على ذلك زيادة التدفقات النقدية الداخلة عن التدفقات النقدية الخارجة وعن رصيد النقدية الواجب الإحتفاظ بها، ونجم عن ذلك الكثير من المشاكل التمويلية من بينها وأهمها مشكلة السيولة.

فمن أبرز التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية مشكلة السيولة بشقيها فائض السيولة وعجز السيولة، والتي تنشأ أصلاً من حقيقة أن هناك مفاضلة بين السيولة والربحية، وأن هناك تبايناً بين عرض الأصول السائلة والطلب عليها، وبينما لا يستطيع البنك السيطرة على مصادر أمواله من الودائع، يمكن السيطرة على استخدامات هذه الأموال، وعلى ذلك فإن هناك أولوية تعطى لموقف السيولة عند توظيف الموارد. والمعروف أن البنك الإسلامي لا يستطيع بسرعة التصرف في فائض السيولة مثلما تصنع البنوك التقليدية التي تتعامل بنظام الفائدة الربوية، حيث يستطيع أي بنك تقليدي أن يودع فائض السيولة في أي وقت ولأي مدة لدى بنك آخر بسعر الفائدة السائد أو من خلال تقديم القروض، كما يستطيع في حالة العجز الاقتراض من أي بنك تقليدي آخر أو من البنك المركزي، وتأسيساً على ذلك لا تمثل السيولة مشكلة خطيرة لدى البنوك التقليدية، ولكنها تظهر في حالة البنوك الإسلامية التي لا تتعامل بنظام الفوائد الربوية، ولكن تستثمر الأموال في مشروعات اقتصادية تقوم على المشاركة في الربح والخسارة وتساهم في التنمية وهذه المشروعات تحتاج إلى سيولة، بالإضافة إلى هذا ما زالت شبكة البنوك الإسلامية المحلية والعالمية محدودة وأن معظمها ما زال في الأطوار الأولى، وتجربتها الاستثمارية مازالت محدودة ولذلك هناك صعوبة نسبية في تحويل الفائض من بنك إسلامي إلى آخر، كما أن تعاملها مع البنوك المركزية وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية لم يستقر بعد كما لا توجد أدوات مالية ونقدية إسلامية منتشرة يتم التداول فيها في أسواق الأموال المحلية والإقليمية والعالمية لتوظيف فائض السيولة أو تسيلها في حالة العجز.

إن كل هذه الأمور في مجموعها تشكل ضغوطاً كبيرة على تلك البنوك في الوقت الحالي، ومن هنا تبرز الحاجة إلى أدوات مالية إسلامية تستطيع البنوك الإسلامية من خلالها أن توظف الفائض لديها وفي نفس الوقت تبقى إمكانية تسيلها قائمة وبأقل تكلفة.

1- إشكالية الدراسة:

ويمكن صياغة وضبط إشكالية الدراسة من خلال طرح التساؤل الرئيسي التالي:

ماهي الحلول المقترحة لعلاج مشكلة السيولة في بنك أبو ظبي الإسلامي؟

وللإجابة على التساؤل الرئيسي يمكن صياغة الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي مصادر الأموال/السيولة في البنك أبو ظبي الإسلامي؟ وكيف يتم توظيفها؟

- كيف تؤثر مشكلة السيولة على أداء بنك أبو ظبي الإسلامي؟

- كيف يتم استثمار فائض السيولة في بنك أبو ظبي الإسلامي؟ وماهي الأدوات والأساليب المقترحة لعلاج عجز السيولة فيه؟

- ما هي أهمية انشاء السوق المالية الإسلامية في علاج مشكلة السيولة في بنك أبو ظبي الإسلامي؟

2- فرضيات الدراسة:

وللإجابة على التساؤلات الفرعية، نقتراح الفرضيات التالية:

- إن أهم مصادر الأموال في بنك أبوظبي الإسلامي تتمثل في الودائع بأنواعها، الحسابات الاستثمارية والصكوك بأنواعها بالإضافة إلى المصادر الداخلية والتي تمثل نسبة ضئيلة من إجمالي السيولة، ويقوم بنك أبوظبي الإسلامي بتوظيف أمواله في عدة صور وصيغ كالمضاربة والمراجحة.

- يترتب عن مشكلة السيولة عدة آثار، حيث يؤدي ارتفاع نسبة السيولة النقدية عن النسبة المطلوبة إلى ضياع فرص ربحية وبالتالي ضياع عوائد كان من الممكن الحصول عليها، أما عجز السيولة فيؤدي إلى حدوث ارتباك معنوي مما قد يؤثر في التردد في اتخاذ القرارات الاستثمارية والإدارية.

- إن في حالة وجود فائض في السيولة عن المستوى المطلوب يتم شراء أدوات الاستثمار الإسلامية، أما في حالة العجز النقدي يبيع البنك الإسلامي ما لديه من أوراق وأدوات استثمارية.

- يؤدي السوق المالي الإسلامي دورا هاما في تنوع مصادر تعبئة المدخرات من خلال استحداث أدوات مالية جديدة إضافة إلى أدواته المالية الشرعية مما يساهم في علاج مشاكل السيولة.

3- أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- استعراض شامل لمفاهيم حول للبنوك الإسلامية ومشكلة السيولة.

- محاولة تشخيص ومناقشة واقع مشكلة السيولة بشقيها الفائض والعجز وتحليلها لدى بنك أبوظبي الإسلامي.

- إبراز مضامين الأساليب والأدوات الاستثمارية التي تمكن البنوك الإسلامية من معالجة وإدارة مشكلة السيولة، وما يتبعه بنك أبوظبي الإسلامي من أساليب وأدوات لعلاج هذه المشكلة.

4- أهمية الدراسة:

يستمد البحث أهميته من خلال الجوانب التالية:

- تساهم الدراسة في تسليط الضوء على أحد المواضيع الهامة التي توفر للبنوك الإسلامية استجابة شاملة في التعامل مع مشاكل السيولة.

- محاولة إسقاط ما جاء في الفصول النظرية على الواقع وتسلط الضوء على الجهود التي يقوم بها بنك أبوظبي الإسلامي اليوم لعلاج أو التقليل من مشكلة السيولة.

- أهمية توفر أدوات وأساليب تساعد في مجال ضبط وإدارة مشكلة السيولة.
- تعزيز قدرة البنوك ومؤسسات التمويل الإسلامية على تقديم بدائل متعددة من خلال توسيع تشكيلة أدوات التمويل الإسلامية وتنويعها بشكل يجعل البنوك الإسلامية أكثر قدرة على علاج ومواجهة مشكلة السيولة.
- إضافة جديدة إلى مخزون المعرفة في مجال دراسة علاج مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.

- مبررات اختيار الموضوع:

هناك عدة مبررات وأسباب دفعتنا لدراسة هذا الموضوع، يمكن أن نوجزها فيما يلي:

1- الأسباب الذاتية:

- الاهتمام بالموضوع من خلال الإطلاع المستمر على الدراسات المتخصصة في البنوك الإسلامية.
- الفضول العلمي والميل الشخصي للبحث في هذا النوع من الدراسات.
- قلة البحوث والدراسات التي تتناول هذا الموضوع، وبالتالي تدعيم المكتبة بمراجع ودراسات حول مشاكل التمويل في البنوك الإسلامية خاصة ما تعلق بمشكلة السيولة لدى البنوك الإسلامية.
- إثراء المعرفة الذاتية في المجال المالي والبنكي.

2- الأسباب الموضوعية:

- محاولة تقديم من خلال هذه الدراسة رؤية معمقة حول مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.
- دراسة السبل والطرق الشرعية والأدوات المالية الإسلامية التي تساهم في حل مشكلة السيولة.

- صعوبات الدراسة:

- لا يخلو أي بحث من مواجهة صعوبات، ولا يختلف الأمر بالنسبة لهذا البحث، إذ واجه الباحث أثناء إنجاز هذا البحث عدة صعوبات، أهمها:
- ندرة الأبحاث والكتب والدراسات التي تعالج دراسات مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.
- صعوبة الحصول على المعلومات والبيانات الإحصائية التي تنشر حول شؤون البنوك الإسلامية - بنك أبوظبي الإسلامي - من تقارير وبرامج علمية أو النشر بشبكة الانترنت، وذلك لأهميتها وخاصة في هذا العصر.

- الدراسات السابقة:

تهدف هذه النقطة إلى تناول مجموعة من الدراسات والأبحاث التطبيقية السابقة التي تهتم بالموضوعات ذات العلاقة بموضوع البحث.

● الدراسة الأولى:

- جاءت هذه الدراسة بعنوان السيولة المصرفية وأثرها في العائد والمخاطرة دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الفلسطينية، المنجزة من قبل الباحثة سيرين سميح أبو رحمه، قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة

الماحستير بإشراف الدكتور فارس أبو معمر، والتي أُنجزت خلال السنة الجامعية 2009 بالجامعة الإسلامية للدراسات العليا غزة، وقد جاءت مشكلة بحثها للإجابة عن السؤال التالي: ما أثر السيولة المصرفية في كل من العائد والمخاطرة؟

وصيغت فرضياتها كالتالي:

- توجد علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين نسب السيولة المصرفية ونسب معدل العائد.
 - توجد علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين نسب السيولة المصرفية ونسب المخاطرة.
 - لا تطبق إدارات المصارف التجارية الفلسطينية نسب السيولة المصرفية المعمول بها لدى سلطة النقد الفلسطينية.
 - هناك اختلاف بين علاقة السيولة والعائد بين المصارف التجارية.
 - هناك اختلاف بين علاقة السيولة والمخاطرة بين المصارف التجارية.
- أما في ما يخص عينة الدراسة فقد تكونت من خمسة مصارف تجارية فلسطينية وهي: بنك فلسطين، بنك القدس للتنمية والاستثمار، البنك التجاري الفلسطيني، بنك الاستثمار الفلسطيني، بنك فلسطين الدولي.
- وكانت أهم النتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة كالتالي:
- عدم وجود علاقة ارتباط وتأثير بين السيولة المصرفية ومعدل العائد للمصارف التجارية الفلسطينية (مجتمعة) موضوع الدراسة.
 - عدم وجود علاقة ارتباط وتأثير بين السيولة المصرفية ومؤشرات مخاطرة السيولة للمصارف التجارية الفلسطينية (مجتمعة) موضوع الدراسة.
 - تطبق إدارات المصارف التجارية الفلسطينية نسب السيولة المصرفية (النقدية والقانونية والتوظيف) المعمول بها لدى سلطة النقد الفلسطينية حيث عبرت جميعها عن مستويات سيولة كبيرة، مع انخفاض نسب توظيفاتها لكل من التسهيلات الائتمانية والاستثمارات المالية في السنوات الأخيرة نظرا للظروف السياسية والاقتصادية التي تمر بها البلاد.
 - أثبتت نتائج التحليل أن هناك اختلاف بين علاقة السيولة والعائد في المصارف التجارية الفلسطينية.
 - أن هناك اختلاف بين علاقة السيولة والمخاطرة في المصارف التجارية الفلسطينية.
 - أظهرت الدراسة عدم وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين نسبة السيولة النقدية ومعدل العائد على الموجودات (ROA) لكل مصرف على حدة.
 - عدم وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين نسبة السيولة القانونية ومعدل العائد على الموجودات (ROA) لكل بنك على حدة.
 - وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين نسبة التوظيف ومعدل العائد على الموجودات لكل بنك على حدة.

- عدم وجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين نسبة السيولة النقدية ومعدل العائد على حق الملكية (ROE) للبنوك التجارية الفلسطينية (البنك التجاري الفلسطيني، بنك الاستثمار الفلسطيني، بنك فلسطين)، ووجود علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين نسبة السيولة النقدية ومعدل العائد على حق الملكية لبنك القدس.

وتظهر أهمية وفائدة هذه الدراسة من خلال استعمالاتها في عدة جوانب من الدراسة، باعتبارها مرجع مهم خاصة ما تعلق بمفاهيم السيولة، كما أتاحت الفرصة للاطلاع على عدة مراجع ومصادر تخدم موضوع الدراسة.

● الدراسة الثانية:

جاءت هذه الدراسة بعنوان **علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالي الإسلامي** المنجزة من قبل الباحث مشري فريد قدمت لنيل شهادة الماجستير في نقود وتمويل بجامعة محمد خيضر بسكرة للموسم الجامعي 2007-2008، بإشراف الدكتور لعمارة جمال، وقد تم صياغة إشكالية هذه الدراسة وفق الشكل التالي:

ما هي طبيعة وأهمية علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالي الإسلامي؟

- ما هي طبيعة ومميزات قيام معاملات البنوك على أساس المصرفية الإسلامية؟

- ما هي الأدوات المالية المتداولة في السوق المالي الإسلامي؟

- ما هي الصور المختلفة لتعامل البنوك الإسلامية مع سوق المال الإسلامي؟

وتمت الإجابة عن التساؤلات السابقة بصياغة **الفرضيات** التالية:

- وجود البنوك الإسلامية يساهم في تحسين حركية النشاط الاقتصادي في الدول العربية والإسلامية.

- تتنوع الأدوات المالية في السوق المالي بين ما يتوافق وقاعدة المشاركة وما يتعارض معها.

- يلعب السوق المالي الإسلامي دورا هاما في تنوع مصادر تعبئة المدخرات من خلال استحداث أدوات مالية جديدة إضافة الى أدواته المالية الشرعية بما يوسع مجال المعاملات أمام كل الأعوان الاقتصاديين.

وتوصلت هذه الدراسة **للنتائج** التالية:

- تتمتع البنوك الإسلامية بخصائص عدة تميزها عن غيرها من البنوك التقليدية، وذلك أنها تستمد مشروعيتها من التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاتها المصرفية والاستثمارية بحيث تقوم بتوظيف أموالها وفق ما تملية عليها المصلحة التجارية وما لا يختلف ومبادئ الشريعة الإسلامية من خلال صيغ التمويل الشرعية من: المضاربة، المشاركة، المراجعة، وصيغ أخرى، التي تقوم على أساس قاعدة المشاركة في الربح والخسارة. قاعدة الغنم بالغرم، والصناعة المصرفية الإسلامية مرت من مرحلة التنظير إلى مرحلة التطبيق والانتشار، وهناك اختلاف بين المرحلتين فالواقع التطبيقي في البنوك الإسلامية يوجد به بعض الفروق بين ما طرحته المصادر الفكرية الأولية من خلال المنظرين الأوائل وبين معطيات الممارسة الميدانية.

- تواجه البنوك الإسلامية جملة من الصعوبات والتحديات أثناء مزاولتها لنشاطها منها ما هو ناجم عن الظروف المحيطة بالبنوك الإسلامية ومنها ما هو موجود داخل الإطار التنظيمي والتشغيلي في البنك.

- إن الأسواق المالية التقليدية بشكلها الحالي لا تصلح للتعامل في إطار إسلامي فهي مع ما يشوبها اقتصاديا من نقائص فإنها تنافي في عمومها مع أحكام الشريعة الإسلامية نظرا لما تنطوي عليه من مخالفات منها شبهة الربا والقمار والنجش.

- توافر مقومات اقامة سوق مالي اسلامي ووضوح امكانية قيام هيكل عصري لهذا السوق تشمل الادوات المباحة شرعا، وقواعد للتعامل وضوابط تحكم نشاطها مع خلوها من شبهة القمار والربا والمهم انما تعكس الاسعار الحقيقية للاستثمارات معنى لا يوجد فصل بين الجانب النقدي والجانب الانتاجي.

- إن طبيعة الموارد المتاحة للبنوك الاسلامية لم تكن بالصورة الملائمة لطبيعة نشاطها الاستثماري، فادى ذلك الى احتفاظ البنوك الاسلامية بنسبة عالية من السيولة لدواعي فنية او قانونية ولدت ما يطلق عليه: مشكلة السيولة، كما ادى ذلك الى عدم قدرة كثير من البنوك الاسلامية من خوض مجالات الاستثمار ذات الطبيعة التنموية للمجتمع وانحسار غالبية النشاط الاستثماري لهذه البنوك في عمليات قصيرة الاجل تمثلت خصوصا في صيغة المراجعة وهو ما يطلق عليه: مشكلة الاستثمار.

- يمكن للسوق المالي الاسلامي بحكم توفره على ادوات مالية متفقة مع احكام الشريعة الاسلامية من التخفيف من مشكلتي السيولة والاستثمار لدى البنوك الاسلامية من خلال اتاحة الفرصة لامكانية استثمار اموال البنوك في شكل استثمارات متنوعة قصيرة وطويلة الاجل تتداول فيه، ما يخدم اهداف البنوك الاسلامية خصوصا الاستثمارات ذات الطبيعة التنموية للمجتمع ولا يشكل خطورة عليها لتوفيره امكانية تسييل هذه الاستثمارات عن طريق بيعها.

- عدم ملائمة بعض القوانين الوضعية السارية في البلاد الاسلامية لطبيعة العمل المصرفي الاسلامي عامة واساليب الاستثمار المعتمدة على المشاركة خاصة مثل: قوانين وتعليمات البنك المركزي التي تناسب اغراضها ووسائلها البنوك التقليدية، ولا تناسب في كثير من جوانبها فلسفة ونشاط البنوك الاسلامية.

وترجع أهمية وفائدة هذه الدراسة لما ساهمت به في:

- تكوين خلفية نظرية حول كيفية تصميم وإنجاز الدراسة.

- اختزال الجهد والوقت من خلال توفير عدة مراجع تفيد موضوع الدراسة.

- التطرق إلى جوانب عديدة من موضوع الدراسة.

● الدراسة الثالثة:

- جاءت هذه الدراسة تحت عنوان المخاطر الناتجة عن السيولة في البنوك الاسلامية في الاردن دراسة مقارنة، اعدت من قبل الباحثة سوسن محمد سليم السعدي، قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية بجامعة اليرموك بياربـ الاردن سنة 2010، بإشراف الأستاذ الدكتور كمال توفيق حطاب، وقد جاءت هذه الدراسة للإجابة عن التساؤلات التالية:

- ما هو حجم السيولة في البنوك الإسلامية؟

- ما أثر مشكلة السيولة على ربحية البنوك الإسلامية؟

- ما هي أهم المخاطر الناتجة عن السيولة في البنوك الإسلامية؟

- كيف يمكن معالجة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية؟

وكانت هذه الدراسة ترمي لتحقيق الأهداف التالية:

- الوقوف على مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية الأردنية.

- تحديد الأسباب والعوامل التي تؤدي إلى تفاقم مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.

- التعرف على حجم السيولة في البنوك الإسلامية.

- وضع التصورات والمقترحات المناسبة لحل مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.

وكانت أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة كما يلي:

- ارتفاع نسبة السيولة لدى البنوك الإسلامية الأردنية، وهذا ناتج عن تطبيق القواعد والمعايير من قبل البنوك المركزية على

البنوك الإسلامية والتقليدية بشكل متساو.

- عدم استفادة البنوك الإسلامية من وظيفة البنك المركزي كمقرض أخير وبالتالي اضطراب هذه البنوك للاحتفاظ بسيولة

نقدية عالية لمواجهة السحوبات مما ترتب عليه تعطيل جزء من مواردها عن الاستثمار، والذي بدوره أدى إلى نقص العوائد والأرباح لدى هذه البنوك.

- تركز البنوك الإسلامية على التمويل بالمراجعة للأمر بالشراء وعدم لجوؤها إلى التمويلات بالمضاربة والمشاركة إلا بنسب

قليلة تخفيضا لمخاطر التمويل.

- خوف البنوك الإسلامية من تشغيل أموالها حتى تكون قادرة على ردها في مواعيد استحقاقها وقدرة هذه البنوك على

الوفاء بالتزاماتها في الظروف الطارئة دون أن تستخدم ودائها الآجلة لدى البنوك والمؤسسات الأخرى وعدم حيازتها لمشاريع تشغيلية كبيرة تعود عليها بتدفقات نقدية لمواجهة الالتزامات المطلوبة.

تتحلى أهمية هذه الدراسة في:

- بلورة مشكلة الموضوع وتحديد أبعاده ومتغيراته.

- الإفادة من نتائج المتوصل إليها من خلال بناء مسلمات الدراسة.

- الإطار المنهجي للدراسة:

1- المنهج المستخدم في الدراسة:

إن تحديد منهج البحث يتوقف على طبيعة الموضوع بحذ ذاته والهدف الذي تسعى الدراسة الوصول إليه، وبالتالي من

أجل الإجابة عن الإشكالية المقدمة، وبغية اختبار مدى صحة الفرضيات المتبناة، إتبعنا في إعداد هذه الدراسة على المناهج التالية:

المنهج التاريخي: وذلك من خلال استعراض المسار التاريخي للموضوع وتتبع بعض الوقائع التاريخية والتسلسلات

الزمنية لبعض المراحل التاريخية مثل: ظهور وتطور البنوك الإسلامية، وتتبع مشكلة السيولة خلال فترات زمنية مضت الأمر الذي يستوجب الوقوف عند محطاتها التاريخية.

المنهج الوصفي: للإلمام بالموضوع والإحاطة بمختلف جوانبه، من خلال وصف طبيعة عمل البنوك الإسلامية في ظل

تطور المنتجات والخدمات المصرفية بشتى أشكالها وأنواعها وما يجري فيها من معاملات وعمليات وما تقوم بها من وظائف وأنشطة مصرفية. واستعمال التحليل أيضا وذلك من خلال تحليل القوائم المالية السنوية لعدد من السنوات لبنك أبو ظبي الإسلامي واستخلاص الملاحظات والنتائج.

بالإضافة إلى إستعمال عدة أساليب تتمثل في:

أسلوب دراسة الحالة: من خلال التطرق إلى حالة بنك أبوظبي الإسلامي كنموذج للوقوف على أهم مشاكل التمويل، وفهم الموضوع بشكل أعمق وأكثر دقة، وهذا الأسلوب يمكننا من التعرف على وضعية بنك أبوظبي الإسلامي بشيء من التفصيل، وحتى نتوصل إلى نتيجة واضحة بشأنه - قد تعمم إذا تساوت الظروف والإمكانات-، وقد وقع اختيارنا على بنك أبوظبي الإسلامي نظرا لمكانته الرائدة في مجال الصيرفة الإسلامية فتحليل وضعيته وتجربته تعطينا صورة عن الأثر الذي قد تحدثه مشكلة السيولة لدى بنك إسلامي.

أسلوب تحليل المضمون: أستخدم هذا الأسلوب من أجل الوصف المنظم والدقيق لمحتوى القوائم المالية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي للوصول إلى نتائج موضوعية.

2- مجالات الدراسة:

المجال المكاني: تتحدد الدراسة في بنك أبوظبي الإسلامي بدولة الإمارات العربية المتحدة.

المجال الزمني: يتم تحليل القوائم المالية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة الممتدة من 2008 إلى 2012، بإمارة أبوظبي في الامارات العربية المتحدة.

3- أدوات الدراسة ومصادر البيانات:

- أدوات الدراسة:

هي وسائل جمع البيانات، وتوجد العديد من الأدوات التي تستخدم في جمع البيانات، لكن يجب على الباحث حسن اختيار الأداة المناسبة لجمع معطيات بحثه، والتي تتناسب مع طبيعة موضوعه، تساؤلاته وكذا الفرضيات التي انطلق منها، ومن بين هذه الأدوات: الاستمارة، الملاحظة، المقابلة وغيرها من الأدوات.

وحسب طبيعة موضوع بحثنا فقد تم اختيار **السجلات والوثائق** كأداة لجمع البيانات، متمثلة في **التقارير المالية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي**، تعتبر الوثائق والسجلات من الأدوات الهامة في البحث العلمي، فهي تمد الباحث بالكثير من المعلومات حول موضوع دراسته وبشكل خاص في جانبها الميداني، ويستخدمها الباحث بالشكل الأنسب لبحثه، وعلى الباحث أن يتأكد دائما من:

- أصالة المصدر، خاصة بالنسبة للوثائق والسجلات المنشورة على شبكة الأنترنت.

- أصالة محتوى المصدر، بمعنى أن يكون موثوقا بمحتواه ويمكن الاستناد إليه في العمل كما يمكننا التأكد من صحة المعلومات التي وردت فيه.

- مصادر البيانات:

حتى تتمكن من جمع المعلومات لموضوع البحث، ومن أجل تسهيل المهمة وفهم الموضوع، اعتمدنا للقيام بهذا البحث على الأدوات التالية:

- المسح المكتبي: بالإطلاع على مختلف المراجع العربية، مختلف الدراسات والأبحاث السابقة، المجالات والمقالات المتخصصة، المداخلات والمناقشات التي لها علاقة بموضوع البحث، الانترنت، التقارير السنوية لبنك دبي الإسلامي.

4- مجتمع الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من بنك إسلامي واحد، هو بنك أبوظبي الإسلامي في إمارة أبوظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة.

5- المعالجة الإحصائية للدراسة:

تم الاعتماد فيها على:

البيانات المالية السنوية الصادرة عن البنك للفترة ما بين 2008 و2012، وهذه البيانات تتمتع بمصدقية عالية كونها تخضع إلى رقابة سلطة النقد ومكاتب تدقيق قانونية، أين تم تحليل هذه البيانات عن طريق مؤشرات وأساليب التحليل، وتمثل في:

- النسب المالية: وقد تم استخدام النسب المالية ذات العلاقة والمعتمدة من قبل سلطة النقد الاماراتية -المركزي- كمؤشرات السيولة وهي ما يلي:

- مؤشرات السيولة: هناك مجموعة من المؤشرات (النسب) والتي تم استخدامها لقياس سيولة بنك أبوظبي الإسلامي ومنها:

نسبة الاحتياطي القانوني، نسبة السيولة النقدية وغيرها من النسب التي تقيس بصفة عامة مقدرة البنك على الوفاء بالتزاماته قصيرة الأجل بالاعتماد على موارده المتداولة وبأقل التكاليف.

- هيكل الدراسة:

من أجل دراسة الإشكالية المطروحة واختبار مدى صحة الفرضيات من عدمها، للتوصل إلى نتائج علمية دقيقة وصحيحة، تقسم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول.

حيث خصص الفصل الأول والمعنون بالإطار النظري للصيرفة الإسلامية إلى أربعة مباحث، خصص المبحث الأول لدراسة البعد التاريخي لتطور الصيرفة الإسلامية، أما المبحث الثاني فهو يتطرق لماهية البنوك الإسلامية، وعنون المبحث الثالث بالصيغ التمويلية في البنوك الإسلامية، وجاء المبحث الرابع والأخير ليبين مصادر أموال البنوك الإسلامية وعملياتها المصرفية الأخرى.

يتناول الفصل الثاني الذي جاء تحت عنوان: طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية، مفهوم السيولة ومكوناتها والعوامل المؤثر فيها والمحددة لها، كما تناول هذا الفصل إدارة السيولة في البنوك الإسلامية ومتطلبات ومستلزمات التسيير الفعال لها، كما تطرق هذا الفصل أيضا إلى مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية بشقيها الفائض والعجز والأسباب وراء حدوث كل منها، بالإضافة إلى السبل والأساليب المقترحة لعلاج مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.

أما الفصل الثالث والأخير والمعنون ب: علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي، فقد تطرق التعريف ببنك أبوظبي الإسلامي والنظام المصرفي الإماراتي، كما تطرق الفصل الثالث إلى تحليل نسب السيولة وتحديد مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي، وفي الأخير تم التطرق لأساليب والأدوات المتبعة من قبل بنك أبوظبي الإسلامي لعلاج مشكلة السيولة.

تمهيد:

تعد البنوك عصب الاقتصاد ومحركه الرئيس كونها تعمل على جمع الأموال المدخرة محاولة تنميتها وتسهيل تداولها وتخطط لاستثمارها، وتلعب دوراً إيجابياً في الخدمات والتمويل والاستثمار وفي مختلف النشاطات المالية والاقتصادية والاجتماعية، إلا أن هذه البنوك تستخدم وسائل متعددة يتعارض بعضها مع أحكام الشريعة الإسلامية وأهدافها ومقاصدها كالتعامل بالفائدة.

لذا ظهرت البنوك الإسلامية أول ما ظهرت في عقد الستينيات كفكرة لنبد التعامل بالفائدة والالتزام بالمنهج الإسلامي في المعاملات وذلك بوصفها منظمات أعمال تتبع منهج الفكر الاقتصادي والإداري في الإسلام.

وقد أصبحت هذه البنوك واقعاً ملموساً فعلاً تجاوز إطار التواجد إلى آفاق التفاعل وإلى أقطار الابتكار والتعامل بإيجابية مع مشكلات العصر التي يواجهها العالم اليوم، لذا تحظى البنوك الإسلامية بدور بالغ الأهمية لما لها من تأثير على مجرى الحياة الاقتصادية ككل. وللتعرف أكثر على الصيرفة الإسلامية من مختلف جوانبها، قسمنا الفصل إلى:

- البعد التاريخي لتطور الصيرفة الإسلامية.
- ماهية البنوك الإسلامية.
- الصيغ التمويلية في البنوك الإسلامية.
- مصادر أموال البنوك الإسلامية وعملياتها المصرفية الأخرى.

المبحث الأول: البعد التاريخي لتطور الصيرفة الإسلامية

أصبحت البنوك الإسلامية حقيقة واقعية ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب، ولكن أيضاً في جميع بقاع وأصقاع العالم منتشرة في معظم دولها، ومقدمة بذلك فكراً اقتصادياً ذا طبيعة خاصة، بعث من مرقدته من جديد، ولمعرفة حقيقة البنوك الإسلامية، يتم التطرق في هذا المبحث إلى البعد التاريخي لتطور الصيرفة الإسلامية وذلك ضمن المطالب التالية:

المطلب الأول: نماذج من أعمال المصرفية الإسلامية التاريخية

المطلب الثاني: نشأة الصيرفة الإسلامية

المطلب الثالث: انتشار الصيرفة الإسلامية

المطلب الرابع: العوامل التي ساعدت على انتشار الصيرفة الإسلامية

المطلب الأول: نماذج الأعمال المصرفية الإسلامية التاريخية

شهد التاريخ الإسلامي عدداً من الممارسات التي كانت سائدة خلال فترات معينة والتي مثلت نماذج للأعمال المصرفية قام بها المسلمون وكانت مألوفة لديهم، وفيما يلي بعض منها:

أولاً: ودائع الزبير بن العوام

الزبير بن العوام - رضي الله عنه - كان من الرجال المقصودين لحفظ أموال الناس، إلا أنه كان ذا فطنة ودراية حيث لم يكن يرضى أن يأخذ الأموال ليبقيها مختزنة عنده، بل كان يفضل أن يأخذها كقرض محققاً بذلك غايتين:

- حرية التصرف بالمال المسلم إليه باعتباره قرضاً وليس أمانة.

- إعطاء ضمان أكيد لصاحب المال من حيث كونه لو بقي أمانة فإنه يهلك على مالكة - إذا كان بلا تعد ولا تقصي -، أما إذا أصبحت الوديعة قرضاً فإنها تصبح مضمونة في ذمة المقرض.

ومع أن سلوك الزبير - رضي الله عنه - غير كاف للدلالة على أنه قد قام بإنشاء بنك مركزه في المدينة وفروعه بالبصرة والإسكندرية والكوفة، إلا أن تحليل مجمل أعمال الزبير - رضي الله عنه - تؤكد أن الرجل مؤتمناً لودائع الناس، وأنه غير صيغة قبوله للوديعة محولاً إياها إلى قرض للاعتبارين السابقين، وأنه لأول مرة يقوم باستغلال الأموال المودعة لديه - لأنه ضمنها وتحمل مسؤولية هلاكها - ولعل البعد الجديد الذي أضافته سيرة الزبير هو أنه قد قام بإجراء التحويلات وأوامر الدفع إلى عدد من حواضر الدولة الإسلامية في ذلك الوقت، بل وإنه كان يملك مكتبا (دارا) في البصرة تعاونه في نشاطه، وهذا العمل نوع من الأعمال أو الممارسات المصرفية المتقدمة بمفهوم ذلك العصر¹.

ثانياً: صكوك مروان بن الحكم

انتشرت صكوك البضائع في زمان الخليفة الأموي مروان بن الحكم، حيث كانت صكوكا بمقدار معين من الطعام الجاري السائد آنذاك بدمشق، فتبايع الناس بتلك الصكوك بينهم قبل أن يستوفوها - أي يستلموا مقابلها -.

¹ - الغريب ناصر: أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، أبو لولو للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - مصر -، 1996، ص: 8.

بينما كانت الدولة تدفع هذه الصكوك لجنودها وعمالها في مقابل رواتبهم المستحقة لهم، وهي بهذا أشبه بأن تكون أجرة مؤجلة الدفع إلى مواسم الغلال، وهذا الجانب من التعامل صحيح لجواز تأجيل الأجرة المستحقة إلى وقت معين بلا خلاف. وقد كان زيد بن ثابت وغيره لا يرون بأسا بشراء ما يمثله الصك من طعام من المستفيد به، وإن لم يجزوا بيعه بعد ذلك، حتى لا يؤدي إلى تكرار تداول هذه الصكوك إلى زيادة أثمان الطعام، والشاهد على انتزاع الصكوك من أيدي المتعاملين فيها والمتداولين لها يدل على شيوع التعامل في الصكوك منذ هذه الفترة البكرة¹.

ثالثا : نماذج من الأعمال المصرفية الأخرى

إنّ ازدهار التجارة الداخلية والخارجية في العالم الإسلامي كان نتيجة طبيعية لابتكار "أنظمة مصرفية ومالية" استهدفت تسهيل عمليات التبادل التجاري وتيسير تداول النقود ونقلها من مركز تجاري إلى آخر، ومن الأمثلة على تطور تلك الأنظمة ما يلي²:

1- قيام الصيرافة المسلمين بالأعمال التقليدية التي كانت للصيرافة في الحضارات السابقة، كوزن النقود وتحديد قيمتها عند تداولها وحفظها كودائع بأجرة أو بغير أجرة. ولا يخفى أنهم كانوا يقومون كذلك بمبادلة العملات ومصارفة بعضها ببعض واستبدال أجناس النقود المتنوعة.

2- قيام الصيرافة بتقديم يد العون إلى الحكومات في بعض الأحيان مثل صرف رواتب الموظفين والعمال، كما حدث في زمن الخليفة العباسي "المهدي" الذي أحال قاضيا على أحد الصيرافة لأخذ مستحقاته وقبض رزقه الذي كان يجريه عليه هذا مع العلم بأن فترة الخليفة المهدي من عام(775) ميلادية إلى عام (785) ميلادية.

3- ترويج الصيرافة لاستعمال "الصكوك" المسحوبة عليهم (وهي تقابل حاليا الشيكات) لتسوية المدفوعات بدلا من الدفع النقدي، بالإضافة إلى تحرير أوراق تجارية أخرى مثل "السفاتج" (مفردا "سفتجة" وأصلها فارسي وهي مرادفة للحوالة أو الكمبيالة)، "ورقاع الصيرافة" (وهي تعهدات مكتوبة

بدفع مبالغ نقدية عند الطلب أو في موعد محدد للمستفيد أو لحامله، وتقابل حاليا السند الإذني وتؤدي وظيفة الشيك المصرفي)، وقد عرف المسلمون الأوائل هذه الأوراق التجارية، واستخدموها منذ القرن الثامن ميلادي، وانتقلت منهم إلى المدن الإيطالية ثم باقي أوروبا.

4- ظهور وانتشار أعمال متنوعة كالأتي:

حفظ الودائع، الحولات المالية، استبدال العملات، تحصيل قيم السفاتج وغيرها من الأعمال المصرفية وبالتالي تعتبر هذه الأعمال المصرفية نماذج مبتكرة تم استخدامها في البلاد العربية والإسلامية لقرون عديدة قبل أن يقوم الغربيون بنقلها إلى البلدان الأوروبية في منتصف عصر النهضة.

¹ - المرجع السابق، ص- 8: 9 .

³ - محمود حسن صوان: أساسيات العمل المصرفي - دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية - ط2، دار وائل للنشر، عمان - الأردن -، 2008، ص: 81 وما بعدها.

المطلب الثاني : نشأة الصيرفة الإسلامية والعوامل التي ساعدت على إنشائها

تعرض في هذا المطلب لنشأة المصرفية الإسلامية منذ بداية ظهور الاسلام، والتطورات التي مرت بها والتطبيقات المعاصرة لها سواء في شكل مؤسسات مالية اسلامية أو مؤسسات مالية تقليدية أدخلت العمل المصرفي الإسلامي ضمن انشطتها.

أولاً: نشأة الصيرفة الإسلامية

كانت المنطقة المعروفة اليوم باسم العالم العربي مهذاً للحضارات المختلفة منذ فجر التاريخ، حيث نشأت فيها الحضارة المصرية القديمة في وادي النيل، والحضارة البابلية وما تلاها في منطقة الرافدين، كما نشأت حضارات أخرى في بلاد الشام وإفريقيا، وأحاطت بهذه المنطقة حضارات شعوب أخرى تفاعلت معها، الحضارة الفارسية واليونانية والرومانية، ونشأ عن تفاعل هذه الحضارات نشاط اقتصادي تجاري بين شعوبها، وقد كان لمكة المكرمة مركز تجاري مرموق في الجزيرة العربية بالإضافة لمركزها الديني قبل ظهور الإسلام، وكان تجار مكة يرسلون قوافلهم ويتبادلون السلع والبضائع مع بلاد الشام واليمن، وقد ظهر في ظل هذا الازدهار التجاري في مكة المكرمة وغيرها من الحواضر بعض أشكال التعامل المصرفي.

ففي مجال الودائع كان الناس في مكة يودعون فائض ما لديهم من أموال لدى أشخاص عرفوا بالثقة والأمانة في مجتمعهم، ويأتي رسول الله محمد(صلى الله عليه وسلم) في مقدمتهم، حيث كان الناس يأتمنونهم على وديعتهم، والتي بقي الكثير منها لديه حتى هاجر إلى المدينة المنورة، حيث وكل ابن عمه علياً (رضي الله عنه)، وأمره أن يبقى في مكة حتى يؤدي عنه الودائع التي كانت عنده للناس، ولم يكن بمكة أحد عنده شيء يخشى عليه، إلا وضعه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لما عرف عنه من صدقه وأمانته.

أما في مجال الاستثمار فقد سلك التجار سبيلين هما:

- إعطاء المال مضاربة على حصة من الربح.
- إقراض المال بالربا الذي كان شائعاً آنذاك، سواء بين العرب أنفسهم، أو بينهم وبين اليهود المقيمين في الجزيرة العربية حينها، حتى جاء الإسلام وحرم الربا.

وقد استمرت الثقة بين الناس بعد الإسلام بائتمان بعضهم بعضاً على الأموال والنفائس، وبخاصة في ظروف الجهاد في سبيل الله تعالى، ومما تجدر الإشارة إليه أن الإيداع الذي عرفه الناس في الجاهلية، ومن ثم في الإسلام، كان مقتصرًا على الحفظ الأمين الذي يلزم فيه المؤمن برد العين نفسها التي استلمها دون أن يتصرف فيها أي تصرف¹.

وقد بدأ التفكير بالبنوك والأعمال المصرفية من منظور الفكر الإسلامي، عندما بدأت أصوات كثيرة تنادي إلى تحويل المؤسسات الاقتصادية التقليدية إلى مؤسسات إسلامية في الشكل والمضمون، وتدعو إلى رفض الواقع المنقول من الغرب في عهد التبعية والضعف، وإيجاد البدائل الإسلامية، وهكذا تبلورت فكرة إنشاء البنوك الإسلامية وظهرت بفضل الله تعالى إلى حيز الوجود².

¹ - عمر محمد فهد شيخ عثمان: إدارة الموجودات/المطلوبات لدى المصارف التقليدية والمصارف الاقتصاد الإسلامي دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الفلسفة في العلوم المالية والمصرفية، تخصص مصارف، دمشق - الجمهورية العربية السورية -، 2009، ص: 18 - 19 .

² - محمد حربي عريقات، سعيد جمعة عقل: إدارة المصارف الإسلامية - مدخل حديث -، دار وائل للنشر، عمان - الأردن -، 2010، ص: 80.

حيث مرت تجربة البنوك الإسلامية بالمراحل الآتية¹:

أولاً: ظهرت إلى الوجود فكرة البنوك الإسلامية بلا فائدة على أسس إسلامية في إحدى المناطق الريفية في باكستان في أواخر الخمسينات.

ثانياً: ظهرت التجربة الثانية مع بداية عام (1963) في الريف المصري بقرى ميت غمر، حيث تأسست بنوك الإدخار من قبل الدكتور أحمد النجار التي تعمل وفق الشريعة الإسلامية، ونتيجة لعدم تعاملها بالفائدة، حظيت هذه البنوك المحلية بتشجيع من مواطني الريف، حيث بلغ عدد المودعين فيها حوالي (59000 مودع) خلال ثلاث سنوات من نشأتها، إلا أن هذه التجربة لم تستمر². كما أنه لم يطلق عليه أنداك إسم البنوك الإسلامية، لأن الظروف السياسية وقتها لم تكن تسمح بإطلاق مثل هذه الأسماء، إذ لم يكن البنك يدفع أي فوائد على الودائع وفي الوقت نفسه لا يتعاطى أي فوائد على القروض التي يمنحها للمودعين وكان الهدف الرئيسي من هذه التجربة تعبئة الجماهير الإسلامية لتشارك في عملية تكوين رأس المال الذي أستخدم في تمويل المشروعات، أما توزيع العوائد على المساهمين فقد كان يقوم على أساس المشاركة في الربح والخسارة³.

وعام (1965) أكد المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة تحريم "الفائدة" سواء كانت معتدلة أم مفرطة على كل أنواع القروض سواء كانت للإستهلاك أو الانتاج، كما أكد أن الفائدة لا يمكن تبريرها بأية مصلحة أو ضرورة أو حاجة، مع اعترافهم في المؤتمر بأن للنظام المصري القائم إيجابيات مهمة⁴.

ثالثاً: وفي عام (1966) بدأ تدريس مادة الاقتصاد الإسلامي في جامعة أم درمان في السودان، وخرجوا منها بمشروع (بنك بلا فائدة) ولكن حالت ظروف دون تنفيذه.

رابعاً: وفي عام (1971) تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي، الذي يعد أول بنك ينص في قانون إنشائه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية أحداً وعطاء، وقد كانت طبيعة معاملات هذا البنك النشاط الاجتماعي وليس المصرفي بالدرجة الأولى⁵.

خامساً: في عام (1974) تم إنشاء البنك الإسلامي للتنمية الإسلامية، كبنك إسلامي تابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة - السعودية، وفي عام (1975) تم إنشاء أول بنك إسلامي بالمعنى الحديث وهو بنك دبي الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة بأموال خاصة⁶، ومن ثم تأسست في عام (1977) ثلاثة بنوك إسلامية وهي: بنك فيصل الإسلامي السوداني، بنك فيصل الإسلامي العربي، بيت التمويل الكويتي، وفي عام (1978) تأسس البنك الإسلامي الأردني.

¹ - أحمد عبد الغفو العليات: الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير في الفقه والتشريع، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس- فلسطين، 2006، ص: 11.

² - مصطفى كمال السيد طابيل: الصناعة المصرفية في ظل العولمة، إتحاد المصارف العربية، بيروت - لبنان، 2009، ص: 52.

³ - سعيد علي العبيدي: الاقتصاد الإسلامي، دار دجلة، عمان- الأردن، 2011، ص: 23-24.

⁴ - درويش صديق جستينية: الفائدة والربح وأدوات التمويل الإسلامي دراسة تحليلية اقتصادية، ورقة مقدمة للمناقشة- التوزيع الداخلي فقط، جامعة الملك عبد العزيز، 1995، ص: 19.

⁵ - أحمد عبد الغفو العليات، مرجع سابق، ص: 11.

⁶ - مصطفى إبراهيم محمد مصطفى: تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية - دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية - رسالة ماجستير، تخصص: اقتصاد إسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة- مصر، 2006، ص: 21.

سادسا: توالى بعد ذلك إنشاء البنوك الإسلامية¹، ففي الوقت الذي اتسمت فيه هذه الفترة بتزايد عدد البنوك الإسلامية وحرص معظم الدول الإسلامية على انشاء بنوك ومؤسسات مالية اسلامية بها، فقد اتسمت هذه الفترة كذلك بالمؤتمرات والندوات الدولية التي خصصت لمعالجة قضايا الاقتصاد الإسلامي والبنوك الإسلامية ففي عام (1978) عقد بالقاهرة أكثر من مؤتمر للاقتصاد الإسلامي، وفي عام (1981) عقدت جامعة الملك عبد العزيز بجدة ندوة لدراسة أشكال التمويل بالمشاركة في البنوك الإسلامية، كما شهدت هذه الفترة كذلك المؤتمر العالمي الثاني للاقتصاد الإسلامي والذي عقد بباكستان وخصصت مناقشته لقضايا البنوك الإسلامية وعقدت أربعة مؤتمرات دولية بدبي والكويت واسطنبول تحت اسم المصارف الإسلامية².

ثانيا: العوامل التي ساعدت على إنشاء البنوك الإسلامية

وقد ساعدت في تحقيق هذه الفكرة، وإخراجها من الجانب النظري إلى الواقع العلمي عوامل عدة من أبرزها العوامل الأربعة الآتية³:

- الصحوة الإسلامية الشاملة التي شهدتها العالم الإسلامي وما صاحب ذلك من توجه جاد وصادق من المسلمين نحو تكييف ما يتعلق بجوانب حياتهم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية بما يتفق ومبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.
- طرح هذه الفكرة ودراستها في المؤتمرات الدينية والعلمية والسياسية للعالم الإسلامي.
- المحاولات الجادة من قبل جميع الباحثين لإيجاد بدائل للمؤسسات المصرفية الربوية التقليدية.
- تبلور فكرة إنشاء هذه البنوك ونضوجها وتفهمها وعلى كافة المستويات.
- زيادة الفوائض النقدية لدى المدخرين المسلمين ورفضهم التعامل مع البنوك التقليدية لتعاملها بالفائدة الربوية.

المطلب الثالث: انتشار البنوك الإسلامية

شهدت الساحة المصرفية الدولية والمحلية انتشارا وتوسعا كبيرا في الولوج إلى هذه الصناعة - البنوك الإسلامية - سواء كان في إنشاء بنوك تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية أي لا تتعاطى بالفائدة لا أحدا وعطاء أو تحول بعض البنوك التقليدية إلى نشاط الصيرفة الإسلامية مع العلم أن آخر إحصائية تشير إلى أن البنوك الإسلامية في انتشار جغرافي كبير.

ومن المتوقع أن ينمو حجم أعمالها مطلع عام 2014 لتصبح بحدود 2 ترليون أو بنسبة نمو (24% - 30%) كما أن هناك تصورا أن تكون لندن مركز التعاملات الإسلامية ويوجد حاليا صيرفة إسلامية في بريطانيا وأمريكا، علما أنه تم مؤخرا تأسيس بنك إسلامي في بريطانيا وكذلك في إيطاليا بداية عام 2008 وهو ما يدل على عدم تأثر البنوك الإسلامية بالأزمة المالية العالمية، بل برز دورها الفاعل في تقديم الحلول لهذه الأزمة، لذا ظهرت أصوات تنادي بتبني نموذج الصيرفة الإسلامية لتتجاوز مثل هذه الأزمة، الأمر الذي أدى إلى زيادة انتشار البنوك الإسلامية في الدول الإسلامية وغير الإسلامية، كما أن الخزانة الأمريكية تفكر

¹ - لنا محمد إبراهيم الخماش: البنوك الإسلامية بين التشريع الضريبي والزكاة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس - فلسطين -، 2007، ص: 29.

² - محمود الانصاري، إسماعيل حسين وآخرون: البنوك الإسلامية، دون دار نشر، الاسكندرية- مصر-، 1988، ص 24.

³ - محمد حربي عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سابق، ص: 88.

بإصدار سندات إسلامية وهذا يدل على ارتفاع الطلب على المنتجات الإسلامية من قبل العملاء، إلى جانب ارتفاع أرباح الصيرفة الإسلامية كونها أكثر مخاطرة وكلما ارتفعت المخاطر زادت العوائد، إضافة إلى أن هناك بنوك تقليدية تقدم من خلال نوافذها منتجات مصرفية إسلامية بحجم أعمال وصلت إلى 400 مليار دولار أمريكي وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على التوسع الهائل والكبير منذ بداية السبعينات من القرن الماضي وأن المؤثرات تشير إلى أنه كلما زادت إمكاناتها ونشاطاتها المالية ينعكس إيجابيا على اقتصاد الدولة بشكل عام وعلى الأفراد بشكل خاص، على اعتبار أن البنوك تعتبر حلقة من حلقات التطور الاقتصادي والمالي لأي بلد وانعكاساتها لأنظمتها الاقتصادية والمالية باعتبارها عماد الاقتصاد ومحوره¹.

وللتدليل على نجاح البنوك الإسلامية أورد أحد الملاحظين الغربيين المتخصصين ما يلي: "إن إقبال العديد من البنوك التقليدية على توفير خدمات مصرفية إسلامية لزيائنها هو دليل قاطع على نجاح البنوك الإسلامية" هذا ويلاحظ أنه في الوقت الذي تقوم فيه البنوك الإسلامية بإدارة ما يقارب 300 مليار دولار فإن شبائيك الخدمات المصرفية الإسلامية المتواجدة على مستوى البنوك التقليدية استطاعت جلب حوالي 200 مليار دولار وأصبحت تشكل منافسا قويا يفرض على البنوك الإسلامية التقليدية تطوير عملياتها وأساليب تعاملها مع زبائنها².

أوضح المؤتمر الأول للجمعية الذي عقد بالقاهرة أن حجم العمل المصرفي الإسلامي على مستوى العالم بلغ في بداية عام 2012 ما يزيد على 1.2 تريليون في 58 دولة على مستوى العالم بعدد بنوك إسلامية وتقليدية تقدم العمل المصرفي الإسلامي يبلغ 850 بنكا³.

المطلب الرابع: العوامل التي ساعدت على انتشار البنوك الإسلامية

إن انتشار العمل المصرفي الإسلامي كما سبق ذكره لم يقتصر على العالمين العربي والإسلامي فقط، بل امتد إلى الكثير من المؤسسات المالية والمصرفية الدولية، والتي حرصت على تبني هذا العمل بعد أن لاحظت الإقبال الكبير على التعامل به، ولعل من بين دوافع انتشار العمل المصرفي الإسلامي ما يلي:

- تطور الهندسة المالية الإسلامية* من خلال قدرة البنوك الإسلامية على تطوير الأدوات والآليات والمنتجات المصرفية، مما أدى إلى انتشارها بسرعة، وتشير التجربة إلى أن صيغ التمويل الإسلامية تتميز بمرونة كبيرة، مما يجعل من الممكن تطوير وابتكار صيغة مناسبة لكل حالة من طلبات التمويل التي تقدم للمصارف الإسلامية.

- ارتفاع عدد المسلمين في العالم والذي بلغ 1,3 مليار مسلم (20%) أو ما يمثل خمس سكان العالم، وتزايد عدد الذين يرغبون في التعامل المصرفي وفقا للشريعة الإسلامية إضافة إلى وجود جالية إسلامية كبيرة في جميع أنحاء العالم وخاصة في جنوب شرق آسيا، أوروبا، أمريكا الشمالية، ما أضحي يمثل سوقاً مربحاً وواعدةً للمؤسسات المالية الإقليمية والدولية.

¹ - صادق راشد الشمري: أساسيات الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار البازوري، عمان - الأردن -، 2011، ص: 108.

² - محمد بوجلال: تقييم المجهود التنظيري للبنوك الإسلامية والحاجة إلى مقارنة جديدة على ضوء ثلاثة عقود من التجربة الميدانية وأثر العولمة المالية على الصناعة المصرفية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس - سطيف - الجزائر، ص: 332، مرجع إلكتروني، ساعة الاطلاع: 17:30، تاريخ الاطلاع: 2012/12/23.

www.kantakji.com/fiqh/Files/Research/op19.pdf

³ - مجلة الصيرفة الإسلامية، موقع إلكتروني، تاريخ الاطلاع: 2011/12/24، ساعة الاطلاع: 22:09.

www.islamicbankingmagazine.org

الفصل الأول - الإطار النظري للصيرفة الإسلامية

- إضافة إلى ما تمّ ذكره فإن الأزمة المالية (2007-2008) قد أدت إلى تزايد الأصوات المنادية بتطبيق النظام المصرفي الإسلامي الذي هو جزء من النظام الاقتصادي الإسلامي.
- الكفاءة العالية للبنوك الإسلامية والتي تمكنها من إدارة الأزمات المالية¹، بالإضافة إلى قدرتها على إدارة المخاطر المصرفية، لاعتمادها على منهجية عمل مبنية على أساس المشاركة في اقتسام المخاطر، وهذا ما أثبتته الأزمة الآسيوية سنة 1997 حيث كانت البنوك الإسلامية هي الأقل تأثراً بتلك الأزمة².
- زيادة حجم الفوائض النقدية والمالية لدى الدول الإسلامية، وخاصة دول الخليج وذلك بسبب الطفرة النفطية والتي تسعى إلى توظيفها فيما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- ازدياد عدد المؤسسات والهيئات الداعمة لعمل البنوك الإسلامية، وكذلك حصول الصناعة المصرفية الإسلامية على الاعتراف والتقدير من قبل المؤسسات النقدية والمالية العالمية.
- اتجاه معظم البنوك الإسلامية إلى تأسيس المحافظ الاستثمارية وصناديق الاستثمار مما ساهم في توظيف واستثمار الإيداعات.
- وفي الواقع بسبب العوامل السابقة وعوامل أخرى، وجدت البنوك الإسلامية استجابة واسعة في قطاعات مختلفة من العملاء مما ساعدها على تعبئة الموارد المالية من خلال صيغ إدخار واستثمار متنوعة وفعالة، وقامت بتوجيهها نحو عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان التي تتواجد فيها³.

المبحث الثاني: ماهية البنوك الإسلامية

لقد قطعت البنوك الإسلامية، منذ بدء ظهورها في العقد السابع من القرن الماضي، شوطاً كبيراً من الزمن، استطاعت خلاله تحقيق الكثير من الإنجازات الاقتصادية والاجتماعية المتميزة وذلك بوصفها مؤسسات مالية ومصرفية تزاوّل نشاطها وفق الرؤية المصرفية الإسلامية، وللتعرف أكثر على هذا النوع من البنوك سنتطرق إلى:

المطلب الأول: مفهوم البنك الإسلامي

المطلب الثاني: مبادئ وأسس البنوك الإسلامية

المطلب الثالث: خصائص البنوك الإسلامية

المطلب الرابع: أهداف البنوك الإسلامية

* الهندسة المالية الإسلامية: هي مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل وكل ذلك في إطار موجّهات الشرع الحنيف.

¹ - سليمان ناصر، عبد الحميد بوشمرّة: متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، قاصدي مرياح، الجزائر، العدد 07، 2009-2010، ص: 308.

² - عبد الباسط الشبيبي: البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، ص: 2، مرجع إلكتروني، تاريخ الإطلاع 2011/12/31 ساعة الإطلاع: 17:44، ص: 2.

www.kantakji.com/fiqh/Files/Banks/101044.doc

³ - حسين علي قبّان: دور المصارف الإسلامية في تمويل الاستثمارات - دراسة حالة الجمهورية العربية السورية - رسالة ماجستير، دمشق - سوريا، 2008، ص: 26 - 27.

المطلب الأول: مفهوم البنك الإسلامي

لقد تعددت تعريف البنوك الإسلامية وتنوعت تنوعاً كبيراً، واختلفت من مؤلف لآخر، إذ لا يوجد تعريف محدد للبنك الإسلامي متفق عليه، لكن عادة ما تكون مضامينها متقاربة، والتي منها ما يلي:

- البنك الإسلامي هو "منظمة مالية ومصرفية، اقتصادية واجتماعية، تسعى إلى جذب الموارد من الأفراد والمؤسسات وتعمل على استخدامها الاستخدام الأفضل، مع أداء الخدمات المصرفية المتعددة، وتعمل على تحقيق العائد المناسب لأصحاب رأس المال كما تسهم في تحقيق التكافل الاجتماعي في المجتمع وتلتزم بمبادئ ومقتضيات الشريعة الإسلامية وذلك بهدف تحقيق التنمية الإيجابية، الاقتصادية والاجتماعية، للأفراد والمؤسسات مع مراعاة ظروف المجتمع"¹.

- البنك الإسلامي هو "البنك الذي يلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته المصرفية والاستثمارية، من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، ومن خلال الوكالة بنوعيتها العامة والخاصة"².

- البنك الإسلامي هو "البنك أو المؤسسة المالية التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءاً"³.

- البنك الإسلامي هو "مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي لتحقيق الآتي :

أ. جذب الأموال وتعبئة المدخرات المتاحة في الوطن الإسلامي وتنمية الوعي الادخاري.

ب. توجيه الأموال للعمليات الاستثمارية التي تخدم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الوطن الإسلامي .

ج. القيام بالأعمال والخدمات المصرفية على مقتضى الشريعة خالصة من الربا والاستغلال وبما يحل مشكلة التمويل قصير الأجل"⁴.

ومما سبق يتبين أن هناك إتفاقاً بين هذه التعاريف وغيرها من التعاريف المتعددة، على كون أنها تقوم على العناصر الأساسية التالية:

- الالتزام بأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية السمحة في مختلف التعاملات المالية والمصرفية والاستثمارية، وعدم التعامل بالربا أخذاً أو عطاءاً.

- تنمية الوعي الادخاري لأفراد المجتمعات، وتعبئة مدخراتهم للقيام بمشاريع إستثمارية لا تتعارض مع الضوابط الإسلامية.

¹ - عبد الحميد عبد الفتاح المغربي: الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية - المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب -، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، جامعة المنصورة، 2004، ص: 86.

² - حسين محمد سمحان، سهيل أحمد سمحان: النقود والمصارف، دار المسيرة، عمان - الأردن -، 2010، ص: 189.

³ - فليح حسن خلف: النقود والبنوك، جدار للكتاب العالمي، عالم الكتب الحديث، عمان - الأردن -، 2006، ص: 384.

⁴ - نصر سلمان: البنوك الإسلامية (تعريفها، نشأتها، مواصفاتها، وصيغها التمويلية...)، الملتقى الدولي حول: أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبدائل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة - الجزائر، 6-7 أبريل 2009، ص: 1.

- دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات الإسلامية.

ومما سبق يمكن تعريف البنك الإسلامي بأنه: مؤسسة مالية تقوم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها وخدماتها المصرفية والمالية والاستثمارية من خلال الوساطة المالية - بين فئتي المدخرين والمستثمرين - وذلك في إطار أهم مبادئها "عدم التعامل بالربا أحداً أو عطاءاً" و"المشاركة في الربح والخسارة" بهدف تدعيم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في كافة المجتمعات.

المطلب الثاني: مبادئ وأسس البنوك الإسلامية

البنك الإسلامي له أسس يقوم عليها، وأهداف يريد تحقيقها، ومن أهم ما يميز البنك الإسلامي أنه يقوم على أسس الاقتصاد الإسلامي، والتي من أهم ركائزها أنها تقوم على التقوى وأسس المعاملات الإسلامية، والتي لا تفصل بين الشمولية الحياة الاقتصادية والبناء الأخلاقي والاجتماعي.

ويمكننا تحديد الأسس والمبادئ التي تقوم عليها البنوك الإسلامية كما يلي:

1- عدم التعامل بالربا، أو ما من شأنه أن يؤدي إليه

حيث يشكل هذا الأسباب القاعدة الرصينة التي يقوم عليها، إذ لو كان الربا مباح فلا داعي للبنوك الإسلامية. وبما أن الإسلام يتصف بالشمولية، فهو حين يحرم التعامل الربوي، فإنه يقيم نظامه على أساس الاستغناء عن الحاجة إليه وينظم جوانب الحياة الاجتماعية بالشكل الذي تنتفي فيه الحاجة إلى هذا النوع من التعامل مع الوفاء بكل ما يتطلبه النمو الاقتصادي والاجتماعي وذلك لأنه من المستحيل أن يحرم الله أمراً لا تقوم الحياة البشرية ولا تتقدم بدونه.

2- العمل كمصدر للكسب

وذلك لأن الإسلام يرى أن المال لا يلد مالا، وأن الذي ينمي المال ويزيده هو العمل فقط، وكما أن التمويل المالي على أساس الربح المقطوع مرفوض في الإسلام، لأن وظيفة النقود الامتزاج بعناصر الإنتاج بعيداً عن الربا كي يؤدي وظيفته في الحياة الاقتصادية بأثر إيجابي لا سلبية فيه¹.

3- قاعدة الغنم بالغرم

هي من أهم المبادئ التي تحكم عمل البنوك الإسلامية، فمن يتحمل مخاطر استخدام المال يحصل على منافعه أو عوائد استثماره، فلا يصح أن يضمن إنسان لنفسه مغنماً دون أن يتحمل أي مخاطر ويلقي المغرم على عاتق غيره، فيقدر ما يغنمه صاحب المال من أرباح في وقت الرواج واليسر، بقدر ما يجب أن يتحملة من خسائر في أوقات الكساد والعسر وهذا هو حقيقة العدل².

¹ - أحمد صبحي العيادي: إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان - الأردن، 2010، ص: 62.

² - أشرف محمد دوابة: أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، 2012، ص - ص: 28 - 29.

4- الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في التعاملات

من المبادئ التي يجب على البنوك الإسلامية الالتزام بها التزام كامل هي قاعدة الحلال والحرام في كل معاملاته، والتقييد بأخلاقيات الإسلام وآدابه في هذه المعاملات في طابعها الشمولي الذي يمتد إلى كافة مجالات النشاط الإنساني التي يقوم البنك بالتعامل معها¹.

المطلب الثالث: خصائص البنوك الإسلامية

البنك الإسلامي يتميز عن غيره ببعض الخصائص التي يقوم عليها، ومن ذلك²:

– أنه يقوم على أساس عقدي: فهو يقوم على العقيدة الإسلامية، ويستمد منها كيانه، مقوماته، ويلتزم بالشمولية في السلوك الإسلامي.

– أنه يقوم على أساس استثماري: فهو يقوم على الاستثمار بديلاً عن الفائدة الربوية التي يقوم عليها البنك التقليدي، مختاراً لذلك أفضل مجالات الاستثمار وأرشدتها. وهذا يعني أن خاصيتها الأولى هي عدم استخدام الفائدة في كل أعمالها، ولا يكفيها ذلك وإنما الالتزام بقاعدة الحلال والحرام، فعليها ألا تستثمر أموالها، ولا تشارك إلا في التوظيفات التي يحلها الإسلام.

– أنه يقوم على أساس تنموي: فهو يهدف إلى تنمية المجتمع المسلم من خلال ما يقوم به من أعمال استثمارية، فإذا كان هدف البنوك التقليدية هو تجميع الموارد وتوجيهها للمحتاجين إلى رأس المال بغرض الربح، فإن البنك الإسلامي هدفه النهوض بالمجتمع وإقامة الاقتصاد الإسلامي من خلال توجيه الثروة توجيهاً سليماً، مراعيًا في ذلك الأولويات، فالبنوك الإسلامية تعطي كل جهدها للمشروعات النافعة، محاولة منها لتنمية التجارة والصناعة والزراعة بشكل تنتفع به هي والمتعاملون معها، سواء كانوا أصحاب ودائع أم مستثمرين، بحثاً منها عن تحقيق الصالح العام.

– أنه يقوم على أساس اجتماعي: بمعنى أنه يهدف إلى تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال إدارته صندوق الزكاة، ومن خلال نظرته في وضع خططه وسياساته التنموية التي يلحظ فيها صالح المجتمع الإسلامي.

¹ – عبد العزيز بن سعود بن ضويحي الضويحي: الضوابط الشرعية لعمل المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي حول الخدمات المصرفية الإسلامية والتمويل، 15-16 يونيو 2010، ص: 10.

² – عادل عبد الفضيل عيد: الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية – مصر، 2007، ص: 399-400.

الشكل رقم (01): أسس ومبادئ البنوك الإسلامية



المصدر: من إعداد الطالبة

المطلب الرابع: أهداف البنوك الإسلامية

تسعى البنوك الإسلامية أثناء أداء نشاطها المصرفي، إلى تحقيق التوازن بين المصلحة الفردية ومصلحة المجتمع وذلك بتسطير مجموعة من الأهداف مستمدة من الفكر الاقتصادي الإسلامي، ويمكن تصنيفها إلى عدة مجموعات رئيسية هي:

– الأهداف الشرعية:

ويقصد به الالتزام بمقاصد الشريعة الإسلامية واستخدام وسائل في العمل تتلاءم معها، بهدف تحقيق نقلة حضارية، اقتصادية، مالية، اجتماعية، سلوكية من منظور اسلامي، مما يحقق التنمية وفقاً للمقاصد والمعايير الشرعية، فنجد أن البنوك الإسلامية في اتفاقية تأسيسها تحث على تحقيق التنمية والتقدم وفق ما نصت عليه مبادئ الشريعة¹.

– الأهداف الاقتصادية: وتمثل في الأهداف الاقتصادية العامة والأهداف المالية:

أولاً: الأهداف الاقتصادية العامة

- 1- توظيف أموال أفراد ومؤسسات ودول العالم الإسلامي بداخله.
- 2- تيسير انتقال رؤوس الأموال الإسلامية بين العالم الإسلامي ومن دول الفاض إلى دول العجز.
- 3- إعادة تدوير هذه الأموال داخل العالم الإسلامي بما يحقق نفعه وضره ومصلحته ويحقق له التنمية المنشود².

¹ - بن ابراهيم الغالي: أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك دراسة تطبيقية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2012، ص: 27.

² - حسين محمد سمحان، سهيل أحمد سمحان، مرجع سابق، ص: 191.

ثانياً: الأهداف المالية

توجد العديد من الأهداف المالية التي تعكس مدى نجاح هذه البنوك في أداء دور الوساطة المالية ضمن أحكام الشريعة الإسلامية تتمثل هذه الأهداف في:

1- جذب الودائع وتنميتها: يعد من أهم أهداف البنك الإسلامي وترجع أهميته إلى انه يعد تطبيقاً للقاعدة الشرعية والأمر الإلهي بعدم تعطيل الأموال واستثمارها بما يعود بالأرباح على المجتمع الإسلامي وأفراده، وتعد الودائع المصدر الرئيسي لمصادر الأموال في البنك الإسلامي سواء كانت في صورة ودائع استثمارية بنوعيتها "المطلقة والمقيدة" أو ودائع تحت الطلب، الحسابات الجارية أو الودائع الادخارية وهي مزيج من الحسابات الجارية وودائع الاستثمار.

2- استثمار الأموال: تعد الاستثمارات ركيزة العمل في البنوك الإسلامية والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو المساهمين، وتوجد العديد من صيغ الاستثمار الشرعية التي يمكن استخدامها في البنوك الإسلامية لاستثمار أموال المساهمين والمودعين، على أن يأخذ البنك في اعتباره عند استثماره للأموال المتاحة تحقيق التنمية الاجتماعية.

3- تحقيق الأرباح: إن الهدف لأي إدارة مالية في أي منظمة هو تعظيم الأرباح بما في ذلك البنوك الإسلامية، الأرباح هي ناتجة من نشاط البنك الإسلامي أي من عمليات الاستثمارات والعمليات المصرفية التي تنعكس في صورة أرباح موزعة على المودعين وعلى المساهمين يضاف إلى هذا زيادة أرباح البنك تؤدي إلى زيادة القيمة السوقية لأسهم المساهمين ويعد تحقيق الأرباح هدفاً رئيسياً للمؤسسة المالية الإسلامية وذلك حتى تستطيع المنافسة والاستمرار في السوق المصري¹.

- الأهداف الاجتماعية:

تعمل البنوك الإسلامية عند توظيفها لمواردها إلى الموازنة بين تحقيق الربح الاقتصادي وبين تحقيق الرخبة الاجتماعية وكذلك عن طريق صناديق الزكاة، يقوم برعاية أبناء المسلمين والعجزة والمعوقين وتوفير الظروف الملائمة لرعايتهم وإقامة المرافق الإسلامية العامة ودور العبادة وتوفير سبل التعليم والتدريب للمسلمين وتقديم المنح الدراسية.

- الأهداف الابتكارية:

تشهد المنافسة بين البنوك في السوق المصرفية على اجتذاب العملاء سواء أصحاب الودائع الاستثمارية، أو الجارية، أو المستثمرين. وفي سبيل تحقيق ذلك تقدم لهم العديد من التسهيلات، بالإضافة إلى تحسين مستوى أداء الخدمة المصرفية والاستثمارية، وحتى تستطيع البنوك الإسلامية المحافظة على وجودها بكفاءة وفاعلية في السوق المصرفية لابد لها من مواكبة التطور المصرفي وذلك بالطرق التالية:

- ابتكار صيغ للتمويل: حتى يستطيع البنك الإسلامي مواجهة المنافسة من جانب البنوك التقليدية في اجتذاب المستثمرين لابد من أن يوفر لهم التمويل اللازم لمشاريعهم المختلفة، لذلك يجب على البنوك الإسلامية استحداث أدوات مصرفية إسلامية جديدة تتمكن من خلالها تمويل المشروعات الاستثمارية بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

¹ - قاسي ياسين: دور البنوك الإسلامية في مواجهة تحديات الأزمة المالية العالمية 2008، الملتي الدولي حول الأزمة المالية، جامعة منتوري، قسنطينة، يومي 14 و 15 نوفمبر 2009، ص: 12.

– ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية: على البنوك الإسلامية ابتكار خدمات مصرفية من خلال قيامها بتطوير المنتجات المصرفية الحالية التي تقدمها البنوك التجارية بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية¹.

الشكل رقم (02): أهداف البنوك الإسلامية



المصدر: من إعداد الطالبة

المبحث الثالث: الصيغ التمويلية في البنوك الإسلامية

تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق أهدافها الاقتصادية، الاجتماعية، والتنمية... الخ من خلال الاستثمار في قطاعات النشاط الاقتصادي المختلفة سواء كانت زراعية، تجارية، صناعية أو خدمية في دائرة ما أحله الله تعالى، ولقد قدم الفقه الإسلامي صيغ تمويل متعددة من أهمها المشاركة، المراجعة، المضاربة، السلم وغيرها والتي يمكن تصنيفها وفقا لأبعاد مختلفة، وعليه تم تقسيم المبحث إلى النقاط التالية:

المطلب الأول: صيغ التمويل ذات البعد الاجتماعي

المطلب الثاني: صيغ التمويل ذات البعد التشغيلي

المطلب الثالث: صيغ التمويل ذات البعد الاستثماري

المطلب الرابع: صيغ التمويل ذات البعد التنموي

¹ – محمد حربي عريقات، مرجع سابق، ص: 123.

المطلب الأول: صيغ التمويل ذات البعد الاجتماعي

تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق أهدافها، التي من بينها الأهداف الاجتماعية، ويعد القرض الحسن من أهم أدوات البنوك الإسلامية في تنفيذ رسالتها الاجتماعية وهو مهمة إنسانية تباشرها البنوك الإسلامية لتحقيق قيم التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع.

أولاً: القرض الحسن

لغة: هو القطع، وذلك لأن الإنسان يقطع جزءاً من ماله ليعطيه لآخر، وهو ما تعطيه لغيرك من مال على أن يردّه إليك، وهو دفع المال لمن ينتفع به ويردّ بدله.

اصطلاحاً: عقد بين طرفين أحدهما المقرض والآخر المقترض يتم بموجبه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم الأخير برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما.

القرض الحسن في البنوك الإسلامية:

يقوم البنك الإسلامي بإتاحة مبلغ محدد من المال للمحتاجين من عملائه، بحيث يضمن البنك سداد القرض الحسن دون تحميل العميل أي أعباء أو عمولات أو مطالبته بفوائد أو عائد أو شكل من أشكال المنفعة التي قد تنشأ عن القرض بل يكتفي البنك باسترداد أصل القرض¹.

ثانياً: الوكالة

الوكالة لغةً: الوكالة في لغة العرب تُطلق على معانٍ، منها المراعاة والحفظ، ومنها التفويض والاعتماد، وقيل معنى الوكالة: التفويض والتسليم، ومنه التوكّل، والوكالة: أن يعهد إلى غيره أن يعمل له عملاً.

الوكالة اصطلاحاً: إنها إقامة الشخص غيره مقام نفسه في تصرف مملوك له معلوم قابل للنيابة، والوكالة إنابة شخص جازر التصرف لغيره في تنفيذ أمرٍ من الأمور المعتبرة شرعاً والقابلة للوكالة.

والوكالة: عقد يقيم الموكل بمقتضاه شخصاً آخر مقام نفسه في تصرف جازرٍ معلوم. ومقتضاه: تفويض أحد أمره لآخر وإقامته مقامه، يسمى الأول: الموكل، والثاني: الوكيل، ومحلهما وهو الموكل به: القيام بالتصرفات المالية من بيعٍ وشراءٍ وغيرهما من كل ما يقبل النيابة شرعاً كالأذن بالدخول².

المطلب الثاني: صيغ التمويل ذات البعد التشغيلي

يتضمن هذا البعد مختلف الصيغ التي تستخدمها البنوك الإسلامية بشكل أساسي لتسهيل العمليات التجارية قصيرة الأجل، والتي تتمثل أساساً في البيوع كبيع المراجعة والبيع بالتقسيط والسلم .

¹ - محمد محمود العجلوني: البنوك الإسلامية - أحكامها وتطبيقاتها المصرفية -، دار المسيرة، عمان - الأردن -، 2008، ص- ص: 341- 346.

² - مروان محمد أبو فضة: عقد الوكالة وتطبيقاته في المصارف الإسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد السابع عشر، العدد الثاني، جامعة القدس المفتوحة، فلسطين، يونيو 2009، ص: 795.

أولاً: المراجعة

المراجعة هي أحد أنواع بيوع الأمانة، وتقوم أساساً على كشف البائع الثمن الذي قامت عليه السلعة به، وهو من العقود الشرعية التي تعامل بها الناس منذ القدم وحتى يومنا هذا وذلك لمساس الحاجة إليه.

1 - تعريف المراجعة:

أ- لغة: المراجعة من الريح، يقال ربح في تجارته، الريح في التجارة الكسب فيها والريح بالكسر والتحرك اسم ما ربحه، وراجته على سلعته أي أعطيته ربحاً وبيع المراجعة هو البيع برأس المال مع زيادة معلومة.

ب- اصطلاحاً: هو "بيع يمثل الثمن الأول مع زيادة ربح" أو بيع ما ملكه بما قام عليه وبفضل¹، أي أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة ويشترط عليه ربحاً ما.

2- شروط صحة بيع المراجعة:

وحتى تصح المراجعة يجب أن تتوفر الشروط التالية²:

- ضرورة تملك البنك للسلعة قبل بيعها للعميل الأمر بالشراء.
- ضرورة الاتفاق على الثمن الأصلي وعلى الربح.
- تقع على البنك مسؤولية هلاك السلعة قبل تسليمها للعميل.
- أن لا يزيد البنك الإسلامي أي مبلغ في حالة تأخر المشتري على السداد بعذره.

3 - أنواع المراجعة:

أ- المراجعة البسيطة: فهي تتكون من طرفين هما البائع والمشتري ويمتحن فيها البائع التجارة حيث يشتري السلع دون الحاجة إلى الاعتماد على وعد مسبق بشرائها، ثم يعرضها بعد ذلك للبيع مراجعة بالثمن الأول وبيع يتفق عليه³.

ب- المراجعة المركبة (المراجعة المصرفية أو المراجعة للأمر بالشراء):

قيام البنك بتنفيذ طلب المتعاقد معه، على أساس الشراء الأول وما يطلبه الثاني بالنقد الذي يدفعه البنك كلياً أو جزئياً، وذلك مقابل التزام الطالب بشراء ما أمر به، وحسب الربح المتفق عليه عند الابتداء⁴.


¹ - حسني عبد العزيز يحيى: الصيغ الإسلامية للإستثمار في رأس المال العامل، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الفلسفة، الأكاديمية للعلوم المالية والمصرفية، تخصص المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، 2009، ص: 48.

² - مشري فريد: علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالي الإسلامي، رسالة ماجستير في نقود وتمويل، تخصص: نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2007-2008، ص- ص: 20 - 21.

³ - إلياس عبد الله سليمان أبو الهيجاء: تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية - دراسة حالة الأردن -، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص: اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 2007، ص: 32.

⁴ - موسى عمر مبارك أبو حميد: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعايير كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008، ص: 76.

الخطوات العملية لتنفيذ عمليات المراجعة للأمر بالشراء¹: ويتم توضيحها وفقا الشكل رقم (03):



المصدر: من إعداد الطالبة

ثانيا: البيع بالتقسيط (البيع الآجل)

هو بيع يعجل فيه المبيع، ويتأجل فيه الثمن، كله أو بعضه، على أقساط معلومة، لأجل معلومة.

وبموجبه يتم تسليم السلعة في الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت معلوم سواء كان التأجيل للثمن كله أو لجزء منه، وعادة ما يتم سداد الجزء المؤجل من الثمن على دفعات أو أقساط، فإذا تم سداد القيمة مرة واحدة في نهاية المدة المتفق عليها مع انتقال الملكية في البداية فهو بيع آجل، وإذا تم سداد الثمن على دفعات منذ بداية تسليم الشيء المباع مع انتقال الملكية في نهاية فترة السداد فهو البيع بالتقسيط².

ثالثا: السلم

1- تعريف السلم:

أ- لغة: إستعجال رأس المال وتقدمه، ويقال للسلم: سلفة لغة، ويقال: أسلم وسلم وأسلف، والسلف تقدم رأس المال.
 ب- اصطلاحا: عقد بيع شيء غير موجود بالذات بثمن مقبوض في الحال، على أنه يوجد الشيء ويسلم للمشتري في أجل معلوم ويسمى المشتري المسلم أو رب السلم، والبائع المسلم إليه، والمبيع المسلم فيه، والثمن رأس المال³.

2- مجالات تطبيق بيع السلم:

إن عقد السلم يمكن البنوك الإسلامية من استغلال ما لديها من سيولة زائدة وفي نفس الوقت يلبي حاجات عملاء هذه البنوك بما يضمن استمرار أعمالهم حيث يمكن استغلال هذا العقد فيما يلي:

أ- تمويل عمليات الزراعة للمزارعين الذين يتعاملون معها، مما يمكنهم من زرع أراضيهم ومساهماتهم في الإنتاج.

¹ - الغريب ناصر: إدارة الأصول ومخاطر التمويل في العمل المصرفي التقليدي والاسلامي، اتحاد المصارف العربية، عمان - الأردن، 2002، ص: 147.

² - محمد مصطفى غانم: واقع التمويل الأصغر الإسلامي وأفاق تطويره في فلسطين - دراسة تطبيقية على قطاع غزة-، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، فلسطين- غزة، 2010، ص: 50.

³ - محمد عبد العزيز حسن زيد: التطبيق المعاصر لعقد السلم في المصارف الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة - مصر، 1996، ص- ص: 14- 15.

ب- تمويل النشاط التجاري والصناعي خاصة تمويل المراحل السابقة لإنتاج وتصدير السلع والمنتجات الرائجة من خلال شرائها سلماً وإعادة بيعها بأسعار أعلى بعد استلامها.

ج- تمويل الحرفيين وصغار المنتجين عن طريق إمدادهم بمستلزمات الإنتاج كرأس مال سلم مقابل الحصول على بعض منتجاتهم وإعادة تسويقها¹.

المطلب الثالث: صيغ التمويل ذات البعد الاستثماري

يتضمن هذا البعد مختلف الصيغ التي تستخدمها البنوك الإسلامية بغرض الاستثمار، وتتمثل في: الاستصناع، الاجارة، المساقاة، المزارعة والمغارسة.

أولاً: الاستصناع

1- تعريف الاستصناع:

أ- لغة: طلب الصنع، والصنع: هو العمل، والصناعة هي حرفة الصانع وعمله.

ومعنى الكلمة إذن، أن يطلب إنسان من صانع أن يعمل له عملاً معيناً².

ب- اصطلاحاً: هو عقد على مبيع في الذمة شرط فيه العمل على وجه مخصوص بثمن معلوم

شرح التعريف:

- عقد: يخرج ما هو وعد، وهو الصحيح خلافاً لأكثر فقهاء الأحناف.

- على مبيع: يخرج الإجارة، فهي عقد على منافع لا على عين.

- في الذمة: قيد ثالث احتراز به عن البيع على عين حاضرة.

- شرط فيه العمل: أخرج السلم، حيث لا يشترط فيه كون المسلم فيه مصنوعاً.

- على وجه مخصوص: أي جامع لشرط الاستصناع ببيان الجنس والنوع والقدر وغير ذلك مما تصير به معلومة، بحيث لا

يؤدي إلى نزاع.

- بثمن معلوم: أي قدره ونوعه، ولا يلزم قبضه في مجلس العقد³.

هذا ويسمى المشتري: مستصنعاً، والبائع: صانعاً والشيء محل العقد: مستصنعاً فيه، وال عوض يسمى ثمناً كما في البيع

المطلق⁴.

¹ - محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان: المصارف الإسلامية - الأسس النظرية والتطبيقات العملية - ط2، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن -، 2008، ص: 200.

² - محمد رأفت سعيد: عقد الاستصناع وعلاقته بالعقود الجائرة، دار الوفاء، المنصورة، 2003، ص: 9.

³ - مصطفى محمود محمد عبد العال عبد السلام: آلية تطبيق عقد الاستصناع في المصارف الإسلامية، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دبي، 21 مايو - 3 يونيو 2009، ص: 12.

⁴ - مصطفى أحمد الزرقا: عقد الاستصناع ومدى أهميته في الاستثمارات الإسلامية المعاصرة، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة- السعودية -، 1999، ص: 20.

2- الاستصناع المطبق في البنوك الإسلامية:

يعد الاستصناع بالنسبة للبنوك خطوة رائدة لتنشيط الحركة الاقتصادية، وذلك إما بكون البنك صانعاً، أو بكونه مستصنعاً¹:

أ- كونه صانعاً: فإنه يتمكن على أساس عقد الاستصناع من دخول عالم الصناعة والمقاولات بأفاقهما الربحية، كصناعة السفن، الطائرات، البيوت، الطرق وغير ذلك، حيث يقوم البنك بذلك من خلال أجهزة إدارية مختصة بالعمل الصناعي فيه، لتصنيع الاحتياجات المطلوبة للمستصنعين.

ب- كونه مستصنعاً: فإنه يوفر ما يحتاجه من خلال عقد الاستصناع مع الصناعيين، وفي نفس الوقت يوفر لهم التمويل المبكر، ويضمن تسويق مصنوعاتهم، ويزيد من دخل الأفراد، مما يزيد من رخاء المجتمع بتداول السيولة المالية بين أبناء البلد.

ج- الحالة الثالثة: وهي أن يكون البنك صانعاً ومستصنعاً في نفس الوقت، وهو ما يسمى بالاستصناع الموازي، حيث يبرم البنك عقد استصناع بصفته صانعاً مع عميل يريد صنعة معينة، فيجري العقد على ذلك، ويتعاقد البنك مع عميل آخر باعتباره مستصنعاً فيطلب منه صناعة المطلوب بالأوصاف نفسها.

ثانياً: الإجارة

1- تعريف الإجارة:

أ- لغة: مشتقة من الأجر، وفعلها أجر، ولها معنيان:

- الكراء على العمل.

- جبر الكسر.

وما يهمننا هنا هو "الكراء على العمل"، فالكراء: الأجر والأجرة، و الأجر جزء العمل، والفعل أجر، يأجر، أجزا، والمفعول: مأجور، والأجير: المستأجر، والإجارة: ما أعطيت من أجر في العمل.

ب- إصطلاحاً: عقد على منفعة مباحة معلومة، مدة معلومة، من عين معلومة، أو موصوفة في الذمة، أو عمل بعوض معلوم².

الإجارة المطبقة في البنوك الإسلامية:

أ- الإجارة التشغيلية: وتتمثل في شراء البنك للأصول القابلة للتأجير وتأجيرها لجهات أخرى لتشغيلها أو الانتفاع بها في مدة محددة وبإيجار يتفق عليه، ويستخدم هذا الأسلوب في الأصول ذات القيم المرتفعة التي قد يعجز المستأجر عن اقتنائها، أو يلزم وقت طويل لإنتاجها.

¹ - موسى عمر مبارك أبو محميد: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص: مصارف إسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008، ص- ص: 82 - 83.

² - عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان: عقد الإجارة مصدر من مصادر التمويل الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية- المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، مكتبة الملك فهد الوطنية، جامعة المنصورة، 1999، ص- ص: 20 - 200.

ب- **الإجارة المنتهية بالتملك (التمليلية):** هي الصيغة السائدة في البنوك الإسلامية وتتمثل في عقد إيجار مع وعد بالبيع بمبلغ رمزي في نهاية مدة الإيجار، وذلك بعد سداد جميع أقساط الإيجار المتفق عليها¹، وهي تتميز بكون البنك لا يفتني الموجودات والأصول انطلاقاً من دراسة السوق والتأكد من وجود رغبات لها، بل إنه يشتريها استجابة لطلب مؤكّد من أحد عملائه لتملّك تلك الأصول عن طريق الإجارة المنتهية بالتملك².

- **شروط الإجارة:** تتمثل فيما يلي³:

- أن تكون المنفعة مباحة.
- أن تكون قابلة للمعاوضة.
- أن تكون متقومة.
- أن تكون مملوكة.
- ألا تتضمن استثناء العين.
- ألا تكون عبادة مطلوبة أو معصية ممنوعة.
- وأن تكون المنفعة معلومة غير مجهولة.

ثالثاً: المساقاة

لغة: مأخوذة من السقي، وذلك أن يقوم الشخص على سقي النخيل والكرم ومصليحتها، ويكون له من ريعها جزء معلوم .

اصطلاحاً: معاهدة على دفع الشجر والكروم إلى من يصلحها بجزء معلوم من ثمرها. أو هي نوع شركة على أن تكون الأشجار من طرف والتربية من طرف آخر وأن يقسم الثمر الحاصل بينهما، والمساقاة مشروعة كالمزارعة وفيها سد لحاجة أصحاب الأشجار الذين لا دراية لهم في تعهد الأشجار فيحتاجون إلى معاملة من له خبرة في ذلك، فأجيزت المساقاة تحقيقاً لمصلحتهما⁴.

رابعاً: المزارعة

المزارعة هي دفع الأرض إلى من يزرعها أو يعمل عليها والزرع بينهما، وتحقق هذه المعاملة مصلحة كلا الطرفين صاحب الأرض والعامل، فقد لا يقدر صاحب الأرض على زرع أرضه والعمل عليها، وقد لا يجد العامل الزرع والأرض التي

¹ - محمد حربي عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سابق، ص: 167.

² - غادة عثمان نصيف: **دور البنوك الإسلامية في تمويل المنشآت التجارية الصغيرة - دراسة تطبيقية في مدينة جدة -**، رسالة ماجستير، تخصص: إدارة أعمال، كلية الاقتصاد والإدارة، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2004، ص: 47.

³ - بدر الحسين القاسمي: **الإجارة الموصوفة في الذمة للخدمات غير المعينة**، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 31 مايو - 3 يونيو 2009، ص: 3.

⁴ - سيف هشام صباح الفخري: **صيغ التمويل الإسلامي** رسالة ماجستير العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، 2005، ص: 21.

يحتاجها لممارسة قدراته¹.

خامساً: المغارسة

هي دفع الأرض والشجر لمن يغرسه بجزء مشاع معلوم من الشجر، على أن يكون الغرس من مالك الأرض كما جاء في الإقناع.

شروط صحة عقد المغارسة، هي:

— أن تكون المغارسة في الأصول الثابتة من شجر كالنخيل والزيتون ومما يستفاد منه.

— أن يكون الغرس من صاحب الأرض.

— أن يكون من نوع الشجر المراد معلوما عند العقد.

— أن تكون الشراكة في الشجر بنسبة شائعة معلومة².

المغارسة من حيث العائد تشبه المضاربة من حيث أن عامل المغارسة يتحمل مخاطر الاستثمار الزراعي، وبذلك يستحق عائداً غير ثابت من الناتج.

المطلب الرابع: صيغ التمويل ذات البعد التنموي

يقوم البنك بصياغة وابتكار قواعد مبتكرة من أجل رفع قدرته على اجتذاب الزبائن أصحاب الودائع، حيث سيقوم البنك بابتكار صيغ جديدة لتمويل المشروعات والأفراد ليتمكن من توسيع حصته السوقية بما لا يتعارض مع أحكام الدين، كما سيقوم بتطوير سياسات داخلية وخارجية من أجل تعزيز إمكانية البنك يستطيع من خلالها تنمية وتطوير اقتصاد البلد وإعادة إعمار بنيته التحتية ورفاه وسعادة مختلف شرائح المجتمع.

أولاً: المضاربة

— تعريف المضاربة:

أ— لغة: المضاربة لغة مفاعلة، والفعل ضارب مأخوذة من الضرب في الأرض وهو السير فيها للسفر مطلقاً، أو للسفر بغرض التجارة وابتغاء الرزق.

وهي مرادفة للقراض في الاصطلاح الفقهي حيث يردان على معنى واحد³.

¹ - عبد العبيدي: التمويل برأس المال المخاطر دراسة مقارنة مع نظام التمويل بالمشاركة، رسالة ماجستير، تخصص اقتصاد إسلامي، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2007-2008، ص: 185.

² - نادية محمد عقل: نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي "دراسة تأصيلية - تطبيقية"، دار الفنائس، عمان - الأردن، 2011، ص: 180.

³ - حسين أمين: المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة- السعودية، 2000، ص: 19.

ب- **إصطلاحاً:** المضاربة هي إعطاء المال لمن يتجر به وفق نسبة من الربح، وإن كانت النتيجة خسارة أو ضاع جزء من رأس المال أو كله تحمل صاحب رأس المال الخسارة أما المستثمر (المضارب) فإنه يخسر جهده ووقته، وإذا لم تحقق العملية لا ربحاً ولا خسارة لم يكن لصاحب رأس المال إلا رأسماله وليس للعامل شيء¹.

- الشروط المتعلقة برأس المال²:

- أن يكون نقداً.

- أن يكون معلوم المقدار والصفة عند العقد، لأن جهالته تؤدي إلى جهالة الربح.

- أن يكون عيناً - أي حاضراً - لا ديناً في ذمة المضارب.

- أن يسلم للمضارب عند العقد.

- الشروط المتعلقة بالربح³:

- نصيب العامل المشروط يكون من الربح لا من رأس المال، لأن الربح هو المقصود من المضاربة، ولو شرط شيئاً من رأس المال أو منه و من الربح فسدت المضاربة.

- أن يكون مقدار الربح معلوماً، وذلك بأن يتفق الطرفان على كيفية توزيع الربح بينهما، وأن ينص على ذلك في العقد منذ البداية.

- أن يكون نصيب كل من رب المال والعامل حصة شائعة من الربح، كالنصف والثلث والرابع...، فلا يجوز أبداً أن تكون حصة الربح في شكل مبلغ ثابت معين في العقد.

- أن يكون الربح مشترك بينهما، بحيث لا يختص به أحدهما دون الآخر.

- أن يكون الربح مختصاً بهما دون غيرهما، اتفق الفقهاء على أن الربح الحاصل عن المضاربة يكون حقا خالصا لرب المال و العامل.

- الخسارة على رب المال ما لم تكن راجعة للمضارب، إتفقت كلمة الفقهاء على أن الخسارة إذا وقعت يتحملها رب المال من ماله، و يتحملها المضارب في عمله.

- الشروط الخاصة بتنفيذ العمل:

يعد العمل ركناً أساسياً ودعامة أصلية تقوم عليها المضاربة، لأنه الركيزة الثانية بعد المال الذي لا بد للمضاربة منه، لذا

¹ - صادق راشد الشمري: أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان - الأردن -، 2008، ص- ص 54 - 55 .

² - سمير الشاعر: احتساب الربح في المضاربة والمشاركة في حالة خلط أموال المضاربة والمشاركة، مؤتمر الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، مملكة البحرين، 26- 27 مايو 2010، ص: 3.

³ - عمروش بحية: المضاربة والتقنيات المصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير فرع نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003- 2004، ص- ص: 15- 17.

يجب أن تتوفر عدة شروط في عمل المضاربة حتى تصبح صحيحة، وهذه الشروط هي¹:

- أن يكون العمل من اختصاص المضارب.
- أن يكون الاسترباح بالتجارة.
- أن لا يقيد المضارب بنوع من القيود تنافي مقتضى العقد.

ثانياً: المشاركة

وتعني الشركة أو الشراكة أو المشاركة، وعقد المشاركة شبيه بعقد المضاربة عدا أنه بالإضافة إلى تقديم الخدمات الإدارية وغيرها، وإنه عقد يلتزم بموجبه طرفان أو أكثر بأن يسهم كل منهم في مشروع مالي بتقديم حصته من مال وأعمال لاستثمار ذلك المشروع وإقتسام ما ينشأ عنه من غنم وغم.

حيث في البنوك يقوم الزبون بالمشاركة في أسهم رأس المال ويحصل مقابل مشاركته هذه على نسبة مئوية محددة مما ينتج من ربح مقابل التوزيع بعد خصم نسبة الإدارة حسب نسبة مشاركة كل طرف في رأس المال، وينبغي على البنك أن يقوم بالرقابة على كل مصروفات المشروع².

- المشاركة الدائمة (المستمر):

هي المشاركة التي لا ترتبط بمدة محددة ولا يوجد لدى البنك نية مسبقة لإنهاء مشاركته في وقت محدد، وتعتبر بذلك وسيلة تمويلية طويلة الأجل على شكل مشاركة في رأس المال لا يرتبط بأجل استحقاق معين، وإنما يحل أجله مع انتهاء مدة الشركة أو استنفاد غرضها وهي مدة غير محددة غالباً.

- المشاركة المتناقصة المنتهية بالتملك:

تنشأ هذه الصورة التمويلية عندما لا يكون للبنك الممول رغبة في الاستمرار في المشاركة أو في الاحتفاظ بمشاركته لمدة غير محدودة، ولذلك يدخل البنك في تعاقد يسمح للشريك شراء حصة البنك تدريجياً إلى أن ينتهي الأمر بتملك الشريك كامل المشروع الممول³.


ويتمثل وجه الاختلاف بين المشاركة المستمرة والمشاركة المتناقصة المنتهية بالتملك في أجل الاستحقاق، فالمشاركة المتناقصة المنتهية بالتملك تتميز بوجود أجل استحقاق يمكن تقديره على سبيل التوقع لا التأكيد، فهذا النوع يسمح للشريك بتنفيذ رغبته متى سمحت له امكانياته المالية، سواء بصورة طبيعية مرة واحدة أو بشكل تدريجي بقصد تملك كامل المشروع.

¹ - إبراهيم حاسم جبار الياسري: إشكالية تطبيق عقد المضاربة في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، 2009، ص: 62.

² - صادق راشد الشمري: أساسيات الإستثمار في المصارف الإسلامية، دار اليازوري، عمان - الأردن -، 2011، ص- ص: 59-60.

³ - حسني عبد العزيز جرادات: الصيغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال العامل، دار الصفاء، عمان - الأردن -، 2011، ص: 119.

الشكل رقم (04): صيغ التمويل الإسلامية



المصدر: من إعداد الطالبة

المبحث الرابع: مصادر أموال البنوك الإسلامية وعملياتها المصرفية الأخرى

تعتبر موارد البنك الذاتية، اللبنة الأساسية في بناء هيكله، والوقود اللازم لتشغيله، سواء أكان إسلامياً أم تقليدياً، تمهيداً لإتباع سياسة ينتهجها لتوظيف تلك الموارد، وذلك من خلال تجميع الودائع من وحدات الفئات، ووضعها تحت تصرف وحدات العجز، وللبنك الإسلامي خصوصية من خلال اعتماد أطر مختلفة عن البنوك التقليدية، وفيما يلي نستعرض مصادر أموال/الموارد المالية في البنوك الإسلامية وأهم الخدمات والعمليات المصرفية التي تقدمها والمخصصة لغايات و أهم التحديات التي تواجهها معينة كالاتي:

المطلب الأول: مصادر أموال البنوك الإسلامية

المطلب الثاني: العمليات المصرفية للبنوك الإسلامية

المطلب الثالث: التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية

المطلب الأول: مصادر أموال البنوك الإسلامية

المعروف أن مصادر أموال أي بنك تكون على شكلين وهما: مصادر داخلية وأخرى خارجية

أولاً: المصادر الداخلية (الذاتية/ أو حقوق الملكية):

1- رأس المال

وتتمثل فيه الأموال التي يحصل عليها البنك من أصحاب المشروع عند بدأ تكوينه وأية إضافات أو تخفيضات قد تطرأ عليها في فترات لاحقة، ويمثل هذا المصدر نسبة ضئيلة من مجموع الأموال التي يحصل عليها البنك من جميع المصادر، ويساعد رأس المال على خلق الثقة في نفوس المتعاملين مع البنك ضد ما يطرأ من تغيرات على قيمة الموجودات التي يستثمر فيها البنك أموالاً¹.

2- الاحتياطات

وهي تمثل أرباحاً محتجزة من أعوام سابقة وتقتطع من نصيب المساهمين ولا تتكون إلا من الأرباح أو فائض الأموال من أجل تدعيم وتقوية المركز المالي للبنك. وتوجد عدة أنواع من الاحتياطات منها²: الاحتياطي القانوني، الاحتياطي الاختياري واحتياطات أخرى.

أ- **الاحتياطي القانوني**: هو عبارة عن نسبة معينة من الأرباح يفرضها القانون لتبقى داخل المؤسسة ولا توزع بأي شكل من الأشكال، وتبعا لقانون الدولة فإن جزء من أرباح البنك الإسلامي سيحول إلى حساب الاحتياطي القانوني.

ب- **الاحتياطي الاختياري**: هذا النوع لا يكون قانونياً (غير إجباري) ولا تعاقدي، بل يقترح من قبل مجلس الإدارة على الجمعية العامة للمساهمين عندما تكون هناك أرباح كافية تسمح بذلك، ويستعمل في الأغراض المقترحة من طرف المجلس.

ج- **احتياطات أخرى**: وإلى جانب هذه الاحتياطات تفرض القوانين والأعراف المحاسبية على البنوك بصفة عامة، تكوين احتياطي لمواجهة الديون المشكوك في تحصيلها، كما تلزمها بحد معين، تقتطعه لمواجهة أية خسائر قد تحدث بالنسبة لهذه الديون، ويختلف هذا الحد بحسب الدول والضوابط التي تستعملها في ذلك³.

3 - المخصصات

وهي مبالغ يتم تكوينها خصماً من حسابات الأرباح والخسائر بالتحميل على حسابات التشغيل (مصروفات البنك) بغض النظر عن نتيجة نشاط البنك وذلك لمواجهة التزام مؤكد الوقوع.

4- الأرباح المحتجزة أو المدورة

يحدد النظام الأساسي للبنك الإسلامي واستناداً لما يقرره مجلس إدارة البنك في نهاية كل سنة مالية وبعد تصديق جمعيته العمومية وذلك بالموافقة على مقدار الأرباح التي تحتجزها وتدور إلى الأعمار اللاحقة وبإمكان البنك إضافتها إلى احتياطي العام أو تتخذ لزيادة رأس مال البنك⁴.

¹ - محمد عبد الفتاح الصيرفي: إدارة البنوك، دار المنهج للنشر، عمان - الأردن، 2006، ص: 36-37.

² - محمود حسين الوادي، إبراهيم محمد خريس وآخرون: الاقتصاد الإسلامي، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان - الأردن، 2010، ص: 201.

³ - ميلود بن مسعودة، معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2007-2008، ص: 25.

⁴ - حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية "أدائها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية"، دار البازوري، عمان - الأردن، 2011، ص: 38.

5- مصادر أخرى:

يحصل البنك على بعض الموارد والايادات بخلاف ايرادات الاستثمار، والخدمات المصرفية، مثل: أرباح بيع بعض الأصول الثابتة، وتأجير بعض العقارات المملوكة للبنك للغير، وتعويضات محصلة من العملاء، وهي جميعا تمثل نسبة بسيطة من ايرادات البنك¹.

ثانيا: المصادر الخارجية (غير ذاتية):

وتتضمن المصادر الخارجية للأموال في البنوك الإسلامية على:

1- الحسابات (الودائع) الائتمانية:

وهي تمثل الجزء الأكبر والأهم من مصادر البنوك الإسلامية، وتنقسم إلى حسابات الائتمان (الحسابات الجارية) وحسابات الاستثمار المشترك.

أ- الحسابات الجارية وتحت الطلب:

على العموم لا يعطي أي عائد على الحسابات الجارية على أساس أن هذه الودائع تتخذ شكل قروض مقدمة إلى البنوك الإسلامية ولا يمكن أن تعطي القروض أي عائد. ويحتفظ بها كأمانة. لكن إذا استخدمت البنوك متحصلات مثل هذه الحسابات في أعمالها، تعامل كقروض دون زيادة أو نقصان. وقد يكون للبنوك بموجب اتفاق خيار استخدام مثل هذه الحسابات وفقا لتقديرها في أنشطة أعمال مباحة².

ب- حسابات الاستثمار المشترك: وهي أكثر أنواع الحسابات أهمية من حيث حجمها كودائع تستعملها البنوك الإسلامية في استثماراتها واستخداماتها التمويلية، فالمودع يعهد للبنك باستثمار الوديعة دون ضمان ردها، ويصبح شريكاً في الربح والخسارة الناتجة عن عملية الاتجار والاستثمار، وتقبل البنوك الإسلامية هذه الودائع بالاتفاق مع أصحابها على استثمارها بالمشاركة في ناتج الاستثمار (الخارج بالضمان)، ويكون البنك وكيلا وشريكاً عن أصحاب هذه الودائع باستثمارها مباشرة، أو بدفعها إلى من يعمل فيها على شروط العقود التي يقرها الإسلام.

الاستثمار المشترك في البنوك الإسلامية هي:

- حسابات التوفير: وهي الحسابات الدائنة التي يقصد بها تشجيع صغار المستثمرين على المشاركة في عمليات الاستثمار عن طريق السماح لهم بالإيداع والسحب المقيّد بحسب الشروط الواردة في دفتر التوفير.

- حسابات خاضعة لإشعار (إخطار): وهي حسابات دائنة يقصد بها تشجيع المستثمرين على المشاركة في عمليات الاستثمار، والتي يخضع السحب منها لإشعار مسبق بحسب الشروط الواردة في دفتر الودائع الخاضعة لإشعار.

- حسابات لأجل: وهي الحسابات الدائنة التي يودعها العميل، والتي تكون بمبالغ ثابتة نسبياً، ومربوطة لأجل محدد، ولا يجوز السحب منها إلا بموافقة البنك³.

¹ - عادل عبد الفضيل عيد، مرجع سابق، ص: 414.

² - محمد أيوب: النظام المالي في الإسلام، أكاديميا أنترناشيونال، لبنان - بيروت، 2009، ص: 316.

³ - عمر محمد فهد شيخ عثمان: مرجع سابق، ص- ص: 41- 42.

2- حسابات الاستثمار المخصص

هي الودائع النقدية التي يتسلمها البنك من الراغبين في توكيله باستثمارها في مشروع محدد أو غرض معين، وذلك على أساس حصول البنك على حصة من صافي ما يتحقق من أرباح دون أن يتحمل الخسارة الناشئة بلا تعد أو مخالفة¹.

3- سندات المقارضة صكوك (المقارضة)

هي مستندات أو صكوك تصدرها البنوك الإسلامية تفيد بأن البنك المصدر لها سيقوم بتجميع الأموال المتأتية منها واستثمارها بطرق شرعية على ضمان أصحابها مقابل اقتسامه الأرباح المتأتية من استثمار هذه الأموال مع أصحابها بنسب معينة من الأرباح (حصة شائعة من الأرباح) محددة في نشرة إصدار هذه السندات، ولا يضمن إعادة هذه الأموال إلا لأصحابها إلا في حالة ثبوت تقصيره في التصرف بهذه الأموال أو تعديله عليها².

تعتبر سندات المقارضة عقد مضاربة من الناحية الشرعية بين حملة السندات والبنك الإسلامي.

4- صكوك الاستثمار

ظهر الاهتمام بتوفير بديل مناسب للسندات الربوية في المؤتمر العلمي الأول للاقتصاد الإسلامي عام (1976)، ثم تبعته محاولات عدة منها محاولة الدكتور سامي حمود في بحثه (سندات المقارضة) الذي قدمه ضمن مشروع إنشاء البنك الإسلامي بالأردن عام (1987)، وكان المقصود من هذه المحاولات إيجاد البديل الإسلامي لسندات القرض التي تقوم على أساس الفائدة الربوية.

وتعرف صكوك الاستثمار على أنها وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في وحدات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك و قفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله.

5- صناديق الاستثمار

تمثل صناديق الاستثمار أوعية استثمارية تلي متطلبات المودعين في استثمار أموالهم وفق المجالات التي تناسبهم سواء الداخلية منها أو الخارجية بما يحقق لهم عوائد مجزية أو يقوم البنك باختيار أحد مجالات الاستثمار المحلية أو الدولية وينشئ لهذا القرض صندوقاً يطرحه للاكتتاب العام على المستثمرين ويقوم البنك بأخذ نسبة شائعة من الربح مقابل إدارته للصندوق وعادة ما يتم توكيل إحدى الجهات المختصة بهذا النشاط لإدارة الصندوق مقابل مبلغ معين³.

6- شهادات الايداع

بيان مكتوب بمثابة إيصال قابل للتداول أو التحويل بالتظهير يصدره البنك للشخص الذي قام بإيداع مبلغ معين عنده، وهذه الشهادة على نوعين:


¹ - رفيق المصري: النظام المصرفي الإسلامي خصائصه ومشكلاته، بدون بلد النشر، 1982، ص: 61.

² - محمود حسين الوادي: الاقتصاد الإسلامي، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن -، 2010، ص- ص: 211-212.

³ - حيدر يونس الموسوي، مرجع سابق، ص- ص: 43-44.

- شهادة إيداع عند الطلب: في هذا النوع يكون المبلغ المودع متاحا للدفع عند الطلب.
- شهادة إيداع لأجل: وفي هذا النوع يكون المبلغ المودع قابل للدفع لحامله في تاريخ معين لا يقل عن شهر (30 يوما) اعتبارا من تاريخ اصدار شهادة الايداع¹.

الشكل رقم (05): مصادر أموال البنوك الإسلامية



المصدر: من اعداد الطالبة

المطلب الثاني: العمليات المصرفية للبنوك الإسلامية

والبنوك الإسلامية تقوم بالعديد من العمليات والخدمات التي تصب في مسار تحقيق الأهداف المسطرة، ومن هذه العمليات ما يلي:

أولاً: الاعتماد المستندي

1- تعريف الاعتماد المستندي

هو تعهد خطي صادر من البنك بناء على طلب عميله المستورد يتعهد بموجبه البنك مصدر الاعتماد بدفع مبلغ محدد للمستفيد (المصدر) مقابل تقديمه المستندات المطابقة لشروط فتح الاعتماد خلال مدة الاعتماد².

2- أطراف الاعتماد المستندي

- طالب فتح الاعتماد (الأم): وهو المستورد الذي يطلب من البنك فتح الاعتماد المستندي بالشروط المحددة.
- المستفيد (المصدر): وهو الذي فتح الاعتماد لصالحه، ويبيع البضاعة للمستورد حسب الشروط الواردة في الاعتماد.

¹ - فهمي محمود شكري: المعجم التجاري والاقتصادي، دار أسامة للنشر، عمان - الأردن، 2009، ص: 319 - 320.

² - حسين محمد، موسى عمر مبارك: محاسبة المصارف الإسلامية، دار المسيرة، عمان - الاردن، 2009، ص: 307.

الفصل الأول — الإطار النظري للصيرفة الإسلامية

- البنك فاتح الاعتماد: وهو البنك الذي يقدم إليه المستورد طلب فتح الاعتماد، ويصدر كتاب الاعتماد في حالة الموافقة عليه.

- البنك المبلغ (المراسل): هو البنك الذي يقوم بإبلاغ المستفيد بنص خطاب الاعتماد الوارد إليه من البنك المصدر للاعتماد.

3- دور البنك الإسلامي في تمويل الاعتماد المستندي

وفيما يتعلق بدور البنك الإسلامي في تنفيذ وتمويل الاعتمادات المستندية، فهو يأخذ شكلين¹:

أ- خدمة مصرفية مقابل أجر: وذلك في حالة قيام العميل بتغطية كامل قيمة الاعتماد وهنا يقتصر دور البنك كوكيل بأجر على إصدار خطاب الاعتماد وتحميل العميل كافة المصاريف، والحصول منه على أجر مقابل هذه الخدمة المصرفية.

ب- خدمة مصرفية مقرونة بتمويل: وذلك في حالة عدم قيام العميل بتغطية قيمة الاعتماد، وإنما يطلب من البنك تمويل شراء البضاعة المطلوبة استيرادها، وفي هذه الحالة يكون دور البنك الإسلامي كعمول للشراء وبالتالي قد يكون دوره مضاربا بالمال، أو مشاركا مع المستورد في السلعة، أو متاجرا بالمراجحة للآمر بالشراء، أو غير ذلك من وسائل توظيف الأموال المشروعة، وله أن يتوقع الربح ويسامح في الخسارة، إن حدثت.

ثانيا: خطاب الضمان

هو وثيقة يصدرها البنك الإسلامي بناء على طلب المتعاملين معه، ويتعهد فيها البنك بدفع مبلغ نقدي معين عند طلب المستفيد خلال فترة زمنية محددة، إذا لم يلتزم العميل بالوفاء بما عليه من التزامات وعهود معينة للمستفيد².

ثالثا: التعامل بالأوراق المالية

الأوراق المالية هي: الأسهم والسندات، والسهم يمثل جزءا من رأس مال الشركة المساهمة، والسند صك يمثل جزءا من قروض الحكومة أو الهيئات الرسمية أو غير الرسمية، وتصدر الأوراق المالية بقيمة إسمية محددة وتتغير أسعارها بعد ذلك كسائر السلع ويقبل الناس على شرائها بغرض الاستثمار والربح من الفرق بين قيمة الشراء وقيمة البيع³، والمعروف أيضا أن السهم العادي يحصل صاحبه على عائد يتغير من سنة إلى أخرى وقد لا يحصل على أي عائد في حالة خسارة الشركة المصدرة لذلك السهم أو قيامها بعدم توزيع أي عائد على الرغم من تحقيقها لأرباح، والسهم بذلك يعد استثمارا مشروعاً للبنوك الإسلامية، غير أنه يشترط ألا تكون الشركة المصدرة للأسهم تعمل في نشاط أو سلع محظورة شرعا كالخمر ولحم الخنزير أو التعامل بالربا كما هو الحال بالنسبة للمؤسسات التقليدية.

وتشمل الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية لعملائها في مجال الأسهم:

¹ - محمد محمود العجلوني، مرجع سابق، ص: 298.

² - حسين حسين شحاتة، المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق، مكتبة النوى، القاهرة - مصر، 2006، ص: 45.

³ - محمد باقر الصرر، البنك اللاروي في الإسلام أطروحة للتعويض عن الربا، ودراسة لكافة أوجه نشاطات البنوك في ضوء الفقه الإسلامي، دار التعارف للمطبوعات، سوريا، 1994، ص- ص: 123-124.

الفصل الأول — الإطار النظري للصيرفة الإسلامية

- 1- بيع وشراء الأوراق المالية: تقوم البنوك الإسلامية بالاستثمار في أسهم الشركات القائمة والجديدة، وبذلك تساهم في تقديم التمويل اللازم لهذه الشركات والمنشآت وفي نفس الوقت تقوم بشراء هذه الأسهم ويبيعها لحساب عملائها بناء على تعليماتهم، فتحقق الأرباح من فرق السعر السوقي للأسهم.
- 2- حفظ الأوراق المالية من الضياع والسرقة والتلف: يحتفظ البنك بالأوراق المالية في خزائن آمنة لديه وذلك إما لحسابه أو لحساب عملائه، وعند قيامه بهذه الخدمة لحساب عملائه يتقاضى عمولة مقابل ذلك.
- 3- تحصيل الأسهم واستلام أرباح الأسهم بالنيابة عن العملاء: يقوم البنك باستلام أرباح أسهم عملائه في الشركات وإيداعها في حساباتهم بناء على تفويض منهم¹.
- 4- القيام بتسهيل عمليات الاكتتاب في الأسهم: تلجأ الشركات المصدرة للأسهم للبنك ليقوم نيابة عنها ببيع الأسهم المصدرة لمن يرغب في استثمار أمواله فيها مقابل أجر متفق عليه يدفع للبنك².

رابعاً: عمليات الصرف الأجنبي

تعد عمليات الصرف الأجنبي أو ما يطلق عليه بيع وشراء العملات من الخدمات المصرفية الهامة وخاصة في مجال الاعتمادات المستندية، وتسديد الالتزامات المالية بالعملات المختلفة للبنوك الخارجية. وعمليات الصرف الأجنبي والعملية الأجنبية هي كل "عملة لدولة يتم تداولها خارج نطاق تلك الدولة" وعمليات الصرف الأجنبي من المعاملات الجائزة شرعاً، حيث يتم بيع وشراء العملة فوراً، وتسديدها للمراسل في حالة الاعتمادات المستندية أو تسليمها للمتعامل في حالة البيع النقدي، وتحصل البنوك مقابل ذلك على أجر مقابل تحويل العملات للخارج، وتندرج تحت التكييف الشرعي عقد الوكالة، كما تستفيد البنوك أيضاً من فرق العملة بين سعر الشراء وسعر البيع، ومن شروط صحة عمليات الصرف الأجنبي القابض في مجلس الصرف³.

خامساً: خدمات الأوراق التجارية

الأوراق التجارية هي: صكوك قابلة للتداول تمثل حقا نقديا وتستحق الدفع بمجرد الاطلاع أو بعد أجل قصير، ويجري العرف على قبولها كأداة للوفاء.

وتنقسم الأوراق التجارية إلى ثلاثة أنواع، وهي:

- 1- الكمبيالة: وهي صك مكتوب يتضمن بيانات معينة يأمر فيها الساحب شخصا يسمى المسحوب عليه، بدفع مبلغ معين من النقود في تاريخ معين لإذن شخص ثالث يسمى المستفيد أو لحامله⁴.

¹ - محمد حربي عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سابق، ص: 247.

² - محمد حربي عريقات، مرجع سابق، ص: 247.

³ - أمارة محمد يحيى عاصي: تقييم الاداء المالي للمصارف الإسلامية - دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار-، رسالة ماجستير في إدارة الاعمال، جامعة حلب، سوريا، 2010، ص: 172.

⁴ - أحمد صبحي العيادي: أدوات الاستثمار الإسلامية - البيوع، القروض، الخدمات المصرفية -، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان - الأردن -، 2010، ص: 91.

الفصل الأول - الإطار النظري للصيرفة الإسلامية

2- السند الإذني أو لأمر: هو صك مكتوب وفق شكل قانوني محدد يتضمن التزام الشخص المدين المحرر بدفع مبلغ معين من المال أو قابل للتعيين لإذن أو لأمر الشخص الدائن المستفيد.

وكلّ من الكمبيالة والسند الإذني عبارة عن ورقة ائتمان قابلة للتداول عن طريق التظهير أي التوقيع على ظهر الورقة¹.

3- الشيك: تعرف التشريعات وقوانين دول العالم المختلفة والمتضمنة للبنوك الإسلامية بأنه صك أو ورقة تجارية تتضمن أمراً من شخص طبيعي أو معنوي يسمى "الساحب" إلى شخص آخر يسمى "المسحوب عليه" بدفع مبلغ مالي معين لمصلحة شخص ثالث معنوي أو طبيعي يسمى "المستفيد"².

وتقوم البنوك الإسلامية بمجموعة من الخدمات فيما يخص هذه الأوراق التجارية والتي من أهمها:

أ- تحصيل الأوراق التجارية: ويقصد به إنابة البنك الإسلامي في جمع الأموال المثلة في الأوراق التجارية من المدينين بها وتسليمها إلى العميل وينقسم إلى:

- تحصيل محلي وهو ما يتم في نفس المدينة التي فيها البنك.

- تحصيل غير محلي وهو الذي يكون بلد المسحوب عليه في عملية التحصيل غير بلد البنك، والتحصيل بذلك يوفر الجهد والوقت على العملاء³.

ب- قبول الأوراق التجارية كضمان: تقبل البنوك الإسلامية الأوراق التجارية المسحوبة على التجار، كتأمين أو ضمان للوفاء بمديونية بعض المتعاملين على الوفاء بالتزاماتهم المالية تجاه البنوك الإسلامية بموجب العقود المدبرمة معهم.

كما تقوم البنوك الإسلامية بضمان عملائها للوفاء بقيمة كمبيالات تجارية وقعوها لأمر تجار معروفين، بعد حصولهم على آلات أو معدات أو مواد أو مستلزمات إنتاج ضرورية لعملية المتاجرة، أو المضاربة، أو المشاركة⁴.

ج- استلام الأوراق التجارية وحفظها: يقوم العملاء بتسليم الأوراق التجارية للبنك الإسلامي بغض حفظها، ويحصل البنك مقابل هذه الخدمة على عمولة، وهي جائزة شرعا.

المطلب الثالث: التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية

تواجه البنوك الإسلامية مجموعة من التحديات والعوائق التي تؤثر في أدائها المصرفي ومن ثم على العديد من أنشطتها التمويلية والاستثمارية، فبينما نجد الكثير منها (التحديات) ناتج عن المناخ الصعب الذي تعمل فيه البنوك الإسلامية، فالعديد من التحديات نجم عن ممارسات البنوك الإسلامية نفسها، ويمكن تقسيمها إلى تحديات داخلية وأخرى خارجية⁵.

¹ - سليمان ناصر: التمويل قصير الأجل وتطبيقاته في البنوك الإسلامية - نموذج الخصم والاعتماد المستندي -، الملتقى الوطني حول "المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة: منافسة - مخاطر و تقنيات"، كلية علوم التسيير، جامعة جيجل - الجزائر، يومي 06 - 07 جوان 2005، ص: 6.

² - محمود محمد سليم خوالدة: المصارف الإسلامية، دار الحامد، عمان-الأردن، 2008، ص: 40.

³ - أحمد صبحي العيادي: أدوات الاستثمار الإسلامية - البيوع، القروض، الخدمات المصرفية، مرجع سابق، ص: 94.

⁴ - محمد حربي عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سابق، ص: 238.

⁵ - ميلود بن مسعودة، مرجع سابق، ص: 176.

أولاً: التحديات الداخلية

وهي التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية على المستوى الداخلي من عملها والتي تعيق أداءها وممارستها لأنشطتها، ومن التحديات ما يلي¹:

1- تعدد الآراء والهيئات الرقابية الشرعية وعدم وجود جهة تعمل على توحيد الفتاوى فيما يخص المعاملات التي تقوم بها البنوك الإسلامية والتي أدى إلى تشتت أفكار المسؤولين عن إدارة البنك وهذا راجع إلى مجموعة المشاكل التي تعاني منها هذه الهيئات والتي من بينها:

أ- نقص خبرة ومعرفة هؤلاء الفقهاء بالمسائل المالية والمصرفية الحديثة وهذا يعني صعوبة الوصول إلى فتوى شرعية محددة.
ب- التطور السريع والمتواصل في المعاملات الاقتصادية وخاصة منها المصرفية أدى إلى صعوبة متابعتها بإصدار الفتاوى المناسبة لها.

ج- عدم التعاون مع هذه الهيئات من قبل مسؤولي إدارة البنك مما يسمح بوجود مخالفات شرعية من قبل موظفي البنك تؤدي في النهاية إلى رقابة شرعية صورية لا معنى لها.

2- تعاني البنوك الإسلامية من نقص الكوادر المؤهلة للقيام بالأعمال المصرفية الإسلامية على أتم وجه وقد بدلت جهوداً رائعة في عقد الدورات التدريبية الهادفة إلى رفع مستوى أداء موظفيها في مختلف الأنشطة والأعمال المصرفية والمالية والإدارية والأمور الشرعية والقانونية والمحاسبية ذات العلاقة بطبيعة العمل المصرفي الإسلامي.

وهناك حاجة ماسة لتأهيل القيادات المصرفية، وتوفير كوادر اقتصادية وإدارية متخصصة للقيام بإجراء الدراسات والبحوث في الاقتصاد الإسلامي والعمل المصرفي المتطور، من أجل إيجاد الصيغة الشرعية الملائمة لجميع المستجدات في المعاملات المالية والمصرفية. ويعتبر هذا الأمر تحدياً مستمراً للبنوك الإسلامية يتطلب منها إعداد الخطط والبرامج التدريبية المتنوعة لتلبية احتياجاتها من الموارد البشرية ذات الكفاءات العالية، ومواكبة التطور والتحديث في استخدامات التكنولوجيا المصرفية.

3- إن سياسة التمويل في المحافظ الاستثمارية للبنوك الإسلامية تميزت بالتركيز على المشروعات قصيرة الأجل مثل الاستثمار السلعي، التأجير التمويلي، عمليات البيع بالتقسيط والمراجحة.

وغني عن البيان بأن تنوع العمليات الاستثمارية وإيلاء المشروعات الإنتاجية طويلة الأجل الأولوية في التمويل، يعتبر من التحديات الكبيرة التي تواجه البنوك الإسلامية².

¹ - عيشوش عبدو: تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية - دراسة حالة -، رسالة ماجستير، تخصص: تسويق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة - الجزائر، 2008 - 2009، ص: 52 - 53.

² - محمد زيدان، محمد حمو: تحديات ومشكلات عمل البنوك الإسلامية في ظل التحديات الراهنة وسبل علاجها، الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية - النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً، 5-6 ماي 2009، ص: 10.

ثانياً: التحديات الخارجية

تمثل هذه التحديات في الصعوبات والعقبات التي تواجهها البنوك الإسلامية على الصعيد الخارجي في إطار النظام المصرفي والاقتصادي السائد، ومن أهم التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية نجد:

1- قلة الأدوات والأساليب المصرفية

رغم ابتكار البنوك الإسلامية للعديد من الصيغ والآليات المصرفية الإسلامية ألا أنه لا تزال بحاجة للمزيد من الأدوات المالية التي تستطيع من خلالها منافسة الآليات والأدوات المالية المطروحة من قبل البنوك التقليدية، فنقص الأدوات المالية التي تطرحها البنوك الإسلامية يترتب عليها مشكلتين كبيرتين:

الأولى: الاحتفاظ بجزء كبير من ودائعها في حالة سيولة نقدية لمواجهة رغبات السحب المفاجئة مضحية في ذلك بالعائدات نظير كسب ثقة عملائها.

الثانية: الاتجاه إلى الأدوات قليلة المخاطر وقصيرة الأجل مثل صيغ المراجعة مما أبعدها عن رسالتها ونهجها التنموي.

2- تحديات العولمة

يقصد بالعولمة زيادة الاعتماد الاقتصادي المتبادل للبلدان على نطاق عالمي من خلال تزايد حجم وتنوع المعاملات التي تتم عبر الحدود في البضائع والخدمات وتدفق رؤوس الأموال، ولقد أفرزت السنوات الأخيرة هذا التحدي الذي يواجه البنوك الإسلامية والذي يمثل بالمنافسة الشرسة من قبل البنوك العالمية التي تتماز بارتفاع مستوى خدماتها وخاصة بعد افتتاحها لأقسام خاصة بالمعاملات الإسلامية، يفرض هذا التحدي على البنوك الإسلامية أن تتجه نحو تحقيق مستوى من الجودة الشاملة في خدماتها المصرفية وذلك من خلال تطبيق أحدث الأساليب التقنية والاتصال لأن هذه العولمة قد حملت معها الكثير من التحديات التي كان من أبرزها دخول الكثير من البنوك التقليدية العربية والأجنبية في سوق الاستثمار الإسلامي¹.

3- الفجوة التكنولوجية

تعتبر البنوك من أكثر المؤسسات استخداماً لتكنولوجيا المعلومات، فقد استفادت هذه الأخيرة من التكنولوجيا في تطوير وتوسيع الخدمات التي تقدمها، وفي زيادة انتشار الخدمات المصرفية، وفي زيادة كفاءة العمل المصرفي وفي استحداث الكثير من الخدمات الجديدة.

وسيكون التعامل مع الانترنت ليس فقط من خلال الحاسب الآلي الشخصي وإنما أيضا من خلال قنوات أخرى كالهاتف المحمول وغيره مما يجعل التطوير والتحديث وتنويع الخدمات والمنتجات المصرفية وإدخال التقنيات الحديثة إضافة إلى الاهتمام بالعنصر البشري لجهة التدريب وإعداد الكوادر المؤهلة علمياً وعملياً للتعامل مع إحداث التقنيات العصرية أمراً مصيرياً للمصارف الإسلامية لمواجهة المنافسة المتوقعة من المؤسسات المالية العالمية ذات الثقل المالي الكبير والتقدم التكنولوجي والتنوع الهائل في الخدمات وبالتالي إزالة الفجوة المالية يتم تخصيصها لتدريب العاملين في البنك وأدوات العمل الواضحة وكذا محدودية الموارد التي تبعث الحيرة.

¹ - عبد الرحمن كريم مهدي الغزاوي: التحديات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية، الملحق الدولي حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، جامعة فيلادلفيا، عمان - الأردن - ، فبراير 2011، ص - ص: 8-9.

4- العلاقة بالبنك المركزي

من الصفات المميزة للأنظمة المصرفية المعاصرة، وجود سلطة إشرافية ورقابية تتمثل في البنوك المركزية في كل دولة، يناط بها الترخيص للوحدات المصرفية العاملة ورقابتها والإشراف عليها للتأكد من قيامها بتنفيذ شروط ومواصفات النظام الرقابي عليها. والبنوك الإسلامية شأنها شأن البنوك الأخرى، تخضع للرقابة والإشراف المركزي على أعمالها، ولكن من خلال الممارسات المعاصرة اتضح أن هذه البنوك المركزية لم تنتهياً بعد لوضع الأطر الرقابية والإشرافية الملائمة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي، ومن خلال هذا المنطلق تواجه مجموعة البنوك الإسلامية تحدياً حقيقياً في كيفية تأسيس هذه العلاقة الخاصة بالإشراف والرقابة عليها من قبل البنوك المركزية لكي تكون رافداً هاماً لنجاحها وليس معيقاً لأعمالها¹.

5- المنافسة مع البنوك التقليدية


نشأت البنوك الإسلامية في مجتمع البنوك التقليدية التي تعتمد على أسلوب الفائدة المصرفية في سياستها وإدارة أعمالها. وقد أدى ذلك إلى بروز روح التنافس بين الجانبين خاصة في الحدود التي يستطيع فيها البنك الإسلامي العمل. وقد شهدت صناعة العمل المصرفي عدة صور في هذا الإطار:

- تنافس في مجالات التمويل، نتج عنه صور للتعاون والتكامل فيما بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية.
- تنافس في مجال الاستثمار، نتج عنه إنشاء صناديق استثمارية تلتزم بمعايير شرعية لجذب المدخرات الصغيرة أو الكبيرة، في البنوك التقليدية.
- تعاون مع البنوك التقليدية في استثمار الفوائض المالية لدى البنوك الإسلامية، نظراً لخبراتها وعلاقاتها البنكية حول العالم.

- تنافس في مجال الودائع، نتج عنه إنشاء نوافذ أو فروع إسلامية في البنوك التقليدية².

¹ - عيسى دراجي، منور أوسريز: التحديات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية، المنتدى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، 23-24 فيفري 2011، ص- ص: 8-15.

² - عمر زهير حافظ: البنوك الإسلامية أمام التحديات المعاصرة، مؤتمر مكة المكرمة الدورة الرابعة التحديات الاقتصادية ومهمة المنظمات المدنية، مكة- المملكة العربية السعودية، 24-26 جانفي 2004، ص- ص: 19-20.



خلاصة الفصل الأول

لقد سبق ظهور البنوك الإسلامية عدة معالم أساسية جعل ظهورها أمراً مقضياً وذلك لرفع الحرج عن المجتمعات الإسلامية، وإيجاد صيغة للتعامل بعيداً عن استخدام الفائدة الربوية، حيث ظهرت فكرة البنوك الإسلامية خلال منتصف الثلاثينيات من القرن العشرين، وجسدت هذه الفكرة على أرض الواقع من خلال عدة تجارب تدعو إلى عدم التعامل مع البنوك التقليدية التي تركز على الفائدة الربوية في نشاطها، إلى أن تم انتشار البنوك الإسلامية في مختلف دول العالم.

والبنك الإسلامي هو مؤسسة مالية تقوم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها وخدماتها المصرفية والمالية والاستثمارية من خلال الوساطة المالية وذلك في إطار أهم مبادئها "عدم التعامل بالربا أحداً أو عطاءاً" و"المشاركة في الربح والخسارة" بهدف تدعيم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في كافة المجتمعات.

ومن أهم المبادئ التي تستند إليها البنوك الإسلامية في عملها هي: عدم التعامل بالربا، قاعدة الغنم بالغرم، والالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، كما أنها تلتزم بتحقيق مجموعة من الأهداف منها جذب الودائع وتنميتها واستثمار الأموال وتطوير الخدمات المصرفية وفق الأطر الشرعية، وكذا توظيف هذه الموارد في إقامة مشروعات استثمارية مما يؤدي إلى رفع الإنتاجية وتحقيق الربح وبالتالي المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية.

والبنوك الإسلامية تقوم بصياغة الكثير من الخدمات والتسهيلات، فهي تقوم بعمليات مختلفة تهدف جميعها إلى تدعيم التنمية في المجتمع وبأبني الاستثمار في مقدمة العمليات، ومن أبرز صيغ التمويل: المرابحة، المشاركة، المضاربة، وصيغ أخرى تعد مصدر الأرباح للبنك.

ويحصل البنك الإسلامي على موارده المالية من مصدرين أساسيين: موارد داخلية وتمثل في رأس المال والاحتياجات والأرباح غير الموزعة، وموارد خارجية وتتضمن في الودائع الجارية، الودائع الاستثمارية، الودائع الادخارية، وغيرها، كما يقوم البنك الإسلامي بعدة وظائف أهمها: الاعتماد المستندي، خطاب الضمان، عمليات الصرف الأجنبي، خدمات الأوراق التجارية، وغيرها من العمليات والخدمات التي تمارسها حتى تحقق أهدافها المنشودة.

وبالرغم من الإنجازات العظيمة المتحققة في مجال الصناعة المصرفية الإسلامية إلا أن البنوك الإسلامية ومنذ إنشائها واجهت تحديات كبيرة أثرت على أعمالها وأعاقت تقدمها مما كان له الأثر على نجاحها وإنجازاتها، والتي من أهمها تحدي العولمة، نقص الكوادر المؤهلة للقيام بالأعمال المصرفية الإسلامية، التركيز على المشروعات قصيرة الاجل، وقلة الأدوات والأساليب المصرفية وغيرها من التحديات، حيث يتوقف نجاحها ونموها وسعيها نحو الازدهار والتفوق على مدى قدرتها على مواجهة هذه التحديات.

تمهيد:

تختلف البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية الربوية، فهي ليست مؤسسات وساطة مالية فحسب، بل تعمل في المجالات الاستثمارية والتنموية والبنية التحتية فهي أشبه بالبنوك الشاملة كما تشبه بنوك الاستثمار أكثر، وتمارس أعمالها في ظل أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وقد كان لنجاح تجربة البنوك الإسلامية آثارا متعددة وشتى، منها زيادة حجم الودائع والحسابات الاستثمارية عما كان مخططا ومتوقعا من مشروعات استثمارية تستوعبها، وترتب على ذلك زيادة التدفقات النقدية الداخلة عن التدفقات النقدية الخارجة، وعن رصيد النقدية الواجب الاحتفاظ به، ونجم عن ذلك ما يسمى بمشكلة السيولة والتي لا تشكل مشكلة للبنوك التقليدية الربوية وذلك في حالتي الفائض والعجز، حيث تستطيع أن تواجه كلا من الحالتين بالوسائل الربوية، وهذا ما لا يستطيعه البنوك الإسلامية.

وهذا الأمر يلقي على إدارة البنك الإسلامي مسؤولية الموازنة بين التدفقات النقدية الداخلة والخارجة في إطار خطط الاستثمار، ودراسة تحليلية للمشكلة في ضوء القيود والتحديات التي تواجه إدارة السيولة في البنك الإسلامي، والبحث عن الأدوات المالية وبيان السبل والأساليب اللازمة لعلاج أو التقليل من مشكلة السيولة، وهذا ما سوف نتناوله في هذا الفصل، والذي قسم على النحو التالي:

- مفهوم السيولة في البنوك الإسلامية.
- إدارة السيولة في البنوك الإسلامية.
- مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.
- السبل والأساليب المقترحة لعلاج مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: مفهوم السيولة في البنوك الإسلامية

تتفق السيولة في البنك الإسلامي مع البنوك الأخرى في كونها مؤشرا هاما على سلامة المركز المالي للبنك وبالتالي فهي تحتاج إلى ضبط أو قياس، ولكن تختلف معها في أن العديد من العناصر المكونة لنسب قياس السيولة لدى البنوك التقليدية لا تتوفر في البنوك الإسلامية نظرا لطبيعة العمل المختلف والذي يعتمد أساسا على عنصر الفائدة في الأولى وعلى نظام المشاركة في الربح والخسارة في الثانية¹، ولتوضيح مفهوم السيولة لدى البنوك الإسلامية قسمنا هذا المبحث إلى:

المطلب الأول: تعريف وأهمية السيولة في البنوك الإسلامية

المطلب الثاني: مصادر ومكونات السيولة لدى البنوك الإسلامية

المطلب الثالث: مؤشرات ونسب قياس السيولة في البنوك الإسلامية

المطلب الأول: تعريف وأهمية السيولة في البنوك الإسلامية

تعد السيولة المحرك الأساسي لأي نشاط اقتصادي، تمويلي واستثماري، فهي العمود الفقري للمشاريع الاقتصادية والتنموية، إذ تعد السيولة من أهم الموضوعات التي توليها البنوك الإسلامية العناية القصوى لما لها من أهمية كبرى، حيث أن الإدارة الرشيدة للسيولة تمكن البنك الإسلامي من التعامل مع السيولة توفيراً وإبقاءً وصرفاً وتحصيلاً لتحقيق التوازن المطلوب بفاعلة وكفاءة.

أولاً: تعريف السيولة في البنوك الإسلامية

قبل التطرق لتعريف السيولة في البنك الإسلامي نأتي أولاً لتوضيح تطور فكرة السيولة المصرفية.

كان رجال البنوك يحدسون مفهوم السيولة التي تتخذ صفة الائتمان القصير الأجل الممثل بالقرض التجاري، لأن هذا النوع من الأصول يتمتع بسيولة ذاتية لأنها تنشأ من عمليات تجارية حقيقية، وهكذا يتحول هذا النوع من الأصول تلقائياً إلى نقد حاضر بمجرد بيع السلع، التي منحت الاعتمادات لشرائها أو صنعها أو تمويل عمليات تسويقها، وهذا ما يسمى بنظرية القرض التجاري وينادي بها أنصار المدرسة الإنجليزية في استثمار أموال البنك.

وفي الأساس تقول هذه النظرية بأن سيولة الأصل تتوقف على إمكانية تحويل الأصل إلى نقد جاهز عند الحاجة، وهذه الإمكانية تتوقف أساساً على وجود سوق تباع فيها هذه الأصول فإذا كانت هنالك سوقاً متسعة منظمة لبيع الأصول طويلة الأجل فهي لا تقل عن سيولتها عن الأصول قصيرة الأجل.

ثم اشترط أنصار هذه النظرية أن سيولة الأصل يجب أن لا تتوقف على إمكانية تحويله إلى نقد سائل فحسب بل وبدون خسارة أيضاً، أي أن سيولة الأصل أصبحت تتوقف على:

- وجود سوق يباع فيها الأصل.

- قابلية الأصل للبيع بدون خسارة تذكر.

¹ - سليمان ناصر: مشكلة فائض السيولة لدى البنوك الإسلامية والحلول المقترحة لها، الملتقى الدولي حول الادخار المصرفي والتنمية في البلدان الإسلامية، الجزائر العاصمة، أيام 25-26 جانفي، ص: 4.

الفصل الثاني — طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

– مدى استخدام الأصل كضمان للحصول على إئتمان البنك المركزي أو إعادة حسمه لديه¹.

قبل التطرق لمفهوم السيولة بالبنوك الإسلامية، نتناول أولاً أهم التعاريف لمصطلح السيولة، وما المقصود بالسيولة المصرفية.

لغة: السيولة من السيول وهي جمع السيل وهو الماء الكثير السائل، وأضيفت التاء المصدرية، وهذا يسمى المصدر الاصطناعي وهو أمر سائغ في اللغة العربية.

والسيولة كمفهوم مجرد، يمكن تعريفها بأنها القدرة على توفير الأموال لمواجهة الالتزامات التعاقدية، ومتطلبات العملاء غير التعاقدية بأسعار مناسبة في كل الأوقات².

أما في الاصطلاح الاقتصادي: فقد تعددت تعريف السيولة وتنوعت، واختلفت من مؤلف لآخر، لكن عادة ما تكون مضامينها واحدة، والتي منها ما يلي:

1- تعريف السيولة في المؤسسات الاقتصادية:

تعرف السيولة على أنها قدرة المنشأة على سداد التزاماتها المالية عند استحقاقها دون أن تتعرض لأي مشكلة مالية³.

كما تعرف السيولة بأنها "النقود نفسها، وما في معناها أو توفير النقود الكافية وما في حكمها لمواجهة التزامات المؤسسة ومتطلبات تطورها"⁴.

وتعرف السيولة أيضاً على أنها "الاحتفاظ بنقدية جاهزة [Cash]، أو أصول لها طبيعة إمكانية التحول لنقدية بدون خسارة، وفي التوقيت المناسب وبالسرعة المطلوبة"⁵.

2- تعريف السيولة في البنوك (أو السيولة المصرفية):

وتعرف السيولة في البنوك على أنها "احتفاظ البنك بجانب من أصوله في صورة سائلة بدرجات متفاوتة وذلك لتلبية الطلب على سحب الودائع والسحب من الاعتمادات المصرفية المفتوحة على العملاء"⁶.

ويمكن تعريفها على أنها قدرة البنك على تحويل تعهداته إلى نقد حاضر عند الطلب، بمعنى أن العميل يستطيع أن يسحب نقداً باستخدام ودائعه لدى البنوك في أي وقت يرغب، كما أن السيولة لا تقتصر على قدرة البنك الوفاء بالتزاماته والدفع

¹ – زياد رمضان، محفوظ جودة: إتجاهات معاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان -الأردن-، 2006، ص: 96.

² – معهد الدراسات المصرفية، إدارة السيولة في المصرف التجاري، إضاءات، نشرة توعوية، السلسلة الخامسة، العدد 2، الكويت، سبتمبر 2012، ص: 2.

³ – منير شاكر وآخرون: التحليل المالي "مدخل صناعة القرار"، ط3، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان -الأردن-، 2008، ص: 71.

⁴ – علي محي الدين القره داغي: إدارة السيولة في المؤسسات المالية الإسلامية – دراسة فقهية اقتصادية – الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي المتعقد في مكة المكرمة، 25- 29 ديسمبر 2010، ص: 5.

⁵ – بلال خلف السكارنة: الريادة وإدارة منظمات الأعمال، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان - الأردن -، 2008، ص: 227 - 228.

⁶ – أحمد عبد المنعم: برنامج محاسبة وبيورصات مدخل في إدارة البنوك، كلية التجارة، جامعة بنها، مصر، 2007- 2008، ص: 62.

الفصل الثاني — طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

نقدا عند الطلب لتغطية ما يطلبه المودعون من مسحوبات، بل يجب ألا يترتب على عملية تحويل الأصل إلى نقد حاضر يتحمل البنك النفقات أو تعرضه إلى خسائر¹.

كما تعرف السيولة في البنوك على أنها "قدرة البنك الذاتية على مواجهة إلتزاماته عند تحققها، وتمثل في:

- مقابلة طلبات أصحاب الحسابات للسحب من حساباتهم.

- تلبية طلبات التمويل المستكملة للشروط².

وتعرف السيولة في البنوك كذلك على أنها "القدرة على تحويل الأصول إلى نقود بشكل سريع ودون تحقيق خسارة"، وبالتالي يمكن القول أن السيولة تبين قدرة البنك على تحويل أصولها إلى نقدية من خلال بعدين:

أ- يتمثل البعد الأول في الوقت الذي تتطلبه عملية تحويل الأصل إلى نقدية إذ كلما قصر ذلك الوقت زادت درجة سيولة ذلك الأصل.

ب- ويتمثل البعد الثاني في درجة التأكد التي ترتبط بعملية التحويل أي درجة التأكد من السعر الذي سوف تتم بموجبه عملية تحويل أصل إلى نقدية ولا تترتب عليه خسارة معتبرة للبنك³.

3- تعريف السيولة في البنك الإسلامي:

يقصد بالسيولة في البنوك الإسلامية أنها المقدرة على الوفاء بالالتزامات الحالية بما يضمن سير الأنشطة بدون مشكلات ولا معوقات، والاستثمار الرشيد للأموال المتاحة مما يحقق أقصى عائد ممكن في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية⁴.

ومن هنا فإن مفهوم السيولة سواء في البنوك أو المؤسسات يقسم إلى:

أ- مفهوم كمي: ويعبر عنه بكمية الموجودات التي يمكن تحويلها إلى نقد في وقت ما للإيفاء بالالتزامات المستحقة والمترتبة على البنك دون تأخير.

ب- مفهوم نقدي: ويعبر عنه بكمية الموجودات القابلة للتحويل السريع إلى نقد، مضافا إليها الأموال التي تم الحصول عليها نتيجة تسديد التزامات العملاء، أو من خلال الحصول على ودائع جديدة⁵.

ويشتق من مصطلح السيولة بعض المصطلحات الأخرى على سبيل المثال:

¹ - خالد أمين عبد الله، اسماعيل ابراهيم طراد: إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان -الأردن-، 2006، ص: 97.

² - حسين سعيد: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في سورية، موقع الكتروني، تاريخ الاطلاع: 2013/03/31، ساعة الاطلاع: 18:14، ص: 7.

www.kantakji.com/fiqh/Files/Manage/337.ppt

³ - شوقي بوقبة: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، حوار الأربعماء العلمي في المعهد الاقتصادي الإسلامي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف - الجزائر-، 2010، ص: 2.

⁴ - حسين حسين شحاتة: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية المعايير والأدوات، الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة، 25- 29 ديسمبر 2010، ص: 14.

⁵ - علي أحمد السالوس: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة، 25- 29 ديسمبر 2010، ص: 4.

الفصل الثاني — طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

- الأصول السائلة: وتعني الأموال النقدية أو شبه النقدية.
 - الأصول السائلة السريعة: وتعني الأموال النقدية سريعة التحول إلى نقدية.
 - الأصول النقدية: مثل النقدية بالجزينة، ولدى البنوك الحرة (الأخرى) التي يمكن التصرف فيها.
 - نسبة السيولة: تشير إلى مقدرة الوحدة الاقتصادية على سداد إلتزاماتها القصيرة بيسر¹.
- من خلال هذه التعاريف نجد أنه مهما تعددت تعاريف الباحثين، إلا أنها فيما يمس أعمال البنوك ومنها البنوك الإسلامية لا تخرج عن "القدرة على الوفاء بالالتزامات الحالية أو ذات الأجل القصير دون أدنى تأخير، واستثمار الأموال الحالية، وتمويل الزيادة في الموجودات بالاعتماد على المصادر قصيرة الأجل ودون اللجوء إلى المصادر عالية التكاليف في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية".

ثانيا: أهمية السيولة في البنوك الإسلامية

كما تم الإشارة إليه سابقا يشير مفهوم السيولة إلى قدرة البنك الإسلامي على مواجهة طلبات العملاء للسحب من الودائع، وسداد المستحقات الدورية وغير الدورية على البنك، بالإضافة إلى إتمام عمليات التمويل والاستثمار الواجب على البنك ممارستها، وتبدو أهميتها من خلال قدرة البنك على مواجهة التزاماته قصيرة الأجل بشكل مناسب، إذ أن زيادة السيولة في أي بنك تعني ضعف قدرته على تحقيق الأرباح المنشودة، إلى جانب مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية لعدم تشغيله للأموال المتاحة لديه في المشروعات المختلفة، ومن جهة أخرى فإن نقص السيولة لدى البنك عن الحد المناسب يعرض البنك للحرج أمام عملائه المودعين بصورة أساسية، وطالبي التمويل أيضا، ولذا يبحث البنك عن مستوى السيولة الذي يمكنه من تعظيم الأرباح، وفي نفس الوقت يحافظ على الحد الأدنى المناسب من السيولة.

ونظرا لأهمية السيولة في البنوك فقد نصت القوانين المصرفية على نسب محددة للسيولة تلتزم بها ولهذا يتم تحليل عناصر الاصول وتصنيفها إلى نقدية بجزينة البنك، ونقدية لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى، وفي شكل أسهم ومستحقات لدى العملاء، وعمليات تمويل مختلفة كالمضاربة والمراجحة والمتاجرة والمشاركة ... وهكذا.

ويحتاج جانب السيولة في البنوك الإسلامية إلى قياس وضبط، شأنها في ذلك شأن البنوك الأخرى مع بعض الاختلافات البسيطة أحيانا والجوهرية أحيانا أخرى².

من خلال ما سبق، تتضح أهمية السيولة في البنوك الإسلامية، والتي أصبحت دراستها وتحليلها حكرا على البنوك التجارية وذلك بحكم الأقدمية أو درجة التطور، فهي أصبحت تحتل المركز الأساسي من اهتمام إدارة البنوك الإسلامية، وذلك للأسباب التالية³:

¹ - حسين حسين شحاتة: أزمة السيولة والعلاج الإسلامي - كيف يخرج الأفراد والشركات من أزمة السيولة -، دار المشورة للمعاملات الاقتصادية والمالية الإسلامية، مصر، 2000، ص: 6.

² - بوجحيش خالدية، بلخضر نصيرة وآخرون: دور الأدوات الاستثمارية الإسلامية في حل مشكلة السيولة في المصارف الإسلامية، الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير حول: الاقتصاد الإسلامي الواقع... ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، يومي 24 - 23 فيفري 2011، ص: 16.

³ - مشري فريد: علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالي الإسلامي، مرجع سابق، ص- ص: 85- 86.

الفصل الثاني — طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

- المحافظة على تطبيق أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية التي توجب انسياب الأموال إلى مجال الاستثمار المختلفة وعدم اكتنازها وجبها.
 - المحافظة على سمعة البنك الإسلامي، فوجود فائض نقدي أكثر من الواجب الاحتفاظ به، قد يفهم منه أنه لا يوجد لديه برنامج استثماري وأنه يجمد الأموال كما أن وجود عجز نقدي قد يفسر على أنه يواجه مشاكل، وهذا يقود إلى فقد الثقة به، مما يجعل المودعين يعمدون إلى سحب أموالهم .
 - يياشر البنك الإسلامي أنشطة متعددة ومتنوعة تحتاج إلى مستوى سيولة يختلف عن مستوى السيولة المطلوب من البنك التقليدي في الوقت الذي تدفق إليه الودائع بطريقة غير منتظمة.
 - يوظف البنك الإسلامي معظم أمواله في مشروعات اقتصادية متوسطة أو طويلة الأجل-نظريا- وليس في استثمارات قصيرة الأجل كما هو الحال في البنوك التقليدية، ولذلك يواجه بصعوبة تسوية العجز عن طريق بيع الأوراق المالية أو ما في حكمها، وهذا يبرز أهمية تخطيط النقدية والسيولة والرقابة عليها في البنوك الإسلامية.
 - لم تستكمل حتى الآن شبكة البنوك الإسلامية والتي قد تسهل من تبادل الأصول النقدية فيما بينها، كما هو الحال في البنوك التقليدية، أو بين البنوك التقليدية والبنك المركزي، وحتى تنشأ هذه الشبكة وتبرم الاتفاقيات اللازمة يجب أن يكون لديها بدائل أخرى تمكنها من استثمار الفائض وتغطية العجز النقدي.
 - لا تستطيع البنوك الإسلامية أن تغطي ما تتعرض له من انخفاض في معدل السيولة النقدية من البنوك التقليدية، وبالعكس في حالة وجود ارتفاع في معدل السيولة النقدية لا تستطيع أن تودع هذا الفائض لدى البنوك التقليدية بفائدة.
 - هناك الكثير من المعاملات المالية في سوق الأوراق المالية غير جائزة شرعا، كما أن بعضها مكروه، ولذلك لا تستطيع البنوك الإسلامية التعامل في هذه الأسواق، وإن تعاملت ففي حدود ونطاق ضيق تماما، وهذا يزيد من أهمية البحث على السبل المشروعة التي تساعد البنوك الإسلامية في استثمار فائض السيولة وتغطية العجز.
- والسيولة لدى البنوك الإسلامية تحقق عدة **غايات**، أهمها¹:
- الأمان والحماية، فهي تبعد عن خطر عدم الدفع ومن ثم الإفلاس.
 - المرونة في الخيار، حيث توفر السيولة إمكانية البحث عن الاستثمار الأفضل.
 - مؤشر إيجابي لدى البنوك المراسلة وجهات التصنيف.
 - تؤكد على قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته وتعهداته تجاه المودعين وغيرهم من أصحاب الحقوق وبالتالي تعزيز الثقة في البنك.
 - تجنب البنك البحث عن مصادر تمويل عالية الكلفة.
 - تمكن البنك من مواجهة الأزمات عند وقوعها ومواجهة النمو والتشغيل.

¹ - حسين سعيد، مرجع سابق، ص: 8.

المطلب الثاني: مكونات ومصادر السيولة لدى البنوك الإسلامية

أولاً: مكونات السيولة لدى البنوك الإسلامية

تتكون السيولة في البنوك الإسلامية من السيولة النقدية وشبه النقدية، وذلك كما يلي:

- 1- السيولة النقدية: وتسمى كذلك بالسيولة الحاضرة وهي عبارة عن النقدية لدى البنك وتحت تصرفه وتشمل ما يلي:
 - النقدية بالعملة الوطنية، والعملات الأجنبية، وهي الأموال الموجودة في خزائن البنك في صورة نقد سائل من عملات رسمية ومساعدة وأجنبية، وقد يجد البنك صعوبة في تقدير رقم هذا البلد ولكن الخبرة السابقة لها دور في تقديره.
 - الودائع لدى البنوك الأخرى، ولدى البنك المركزي، حيث يلتزم البنك وفقاً للقوانين المنظمة بالاحتفاظ لدى البنك المركزي بأموال سائلة، وفي شكل احتياطي للحفاظ على حقوق المودعين.
 - الشيكات تحت التحصيل، وهي شيكات مقدمة من عملائه لتحويلها وإضافة قيمتها إلى حسابات العملاء بالبنك، وتحدد البنوك نسبة من هذه الشيكات لتدخل تحت نطاق السيولة.

- 2- السيولة شبه النقدية: تتكون السيولة في هذه الحالة من الأصول التي يمكن تصفيتها أي بيعها أو رهنها مثل أذون الخزانة والكمبيالات المخصومة والأوراق المالية، وهي أصول تسمى بالأصول الاستثمارية لخدمة السيولة، فهي تتميز بقصر أجل الاستحقاق، وإمكانية التصريف السريع بالبيع أو الرهن¹.

ثانياً: مصادر السيولة لدى البنوك الإسلامية

وتنقسم مصادر السيولة أو الأموال في البنوك الإسلامية إلى مصدرين رئيسيين، تم التطرق لها وتوضيحها في الفصل الأول، وهما:

- 1- المصادر الداخلية: وهي تمثل نسبة ضئيلة من إجمالي السيولة، وتشمل على حقوق المساهمين من رأس المال واحتياطات وأرباح المدورة والمخصصات، وبعض المصادر الأخرى مثل أرباح بيع بعض الأصول الثابتة.
- 2- المصادر الخارجية: وتشمل المصادر الخارجية لأموال البنك الإسلامي على الحسابات (الودائع) الائتمانية، المتضمنة للحسابات الجارية وتحت الطلب وحسابات الاستثمار المشترك، بالإضافة إلى حسابات الاستثمار المخصص، سندات المقارضة، صكوك الاستثمار، صناديق الاستثمار وشهادات الإيداع.

المطلب الثالث: مؤشرات ونسب قياس السيولة في البنوك الإسلامية

تقيس نسب السيولة بصفة عامة قدرة البنك على مقابلة مسحوبات العملاء خاصة أصحاب الحسابات الجارية والودائع ذات المدد القصيرة، وكلما كانت نسبة الودائع الجارية (الودائع تحت الطلب) كبيرة، يجب أن تزيد نسبة السيولة، وعكس ذلك صحيح إذا تزايدت الودائع الاستثمارية طويلة الأجل.

¹ - علا نعيم عبد القادر، زياد محمد عمران وآخرون: مفاهيم حديثة في إدارة البنوك، دار البداية، عمان - الأردن، 2009، ص- ص: 116-117.

الفصل الثاني ————— طببعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

إن انخفاض مستويات نسب السيولة (خاصة في حالة تزايد أهمية الودائع الاستثمارية) يعني قدرة البنك الإسلامي على توظيف الأموال والموارد المتاحة في أوجه استخدام حقيقية تدر عائدا مناسباً بما يسهم في ارتفاع معدلات الربحية سواء بالنسبة للمودعين أو المساهمين.

ومؤشرات حساب السيولة التي يمكن للبنك الإسلامي الاعتماد عليها للتعرف على مستوى السيولة به متعددة ومن بين هذه المؤشرات:

1- نسبة النقدية/ إجمالي الودائع:

ويمكن استخراج نسبة النقدية إلى إجمالي الودائع بقسمة النقدية المتواجدة بالبنك والبنوك الأخرى على إجمالي الودائع المتاحة للبنك، وتشمل النقدية، النقدية مخزنة البنك والنقدية لدى البنوك الأخرى والنقدية بالبنك المركزي، أما الودائع فتتمثل في الودائع بجميع صورها بالميزانية في تاريخ حساب النسبة.

وتقيس هذه النسبة إمكانية البنك الإسلامي في رد الودائع من خلال النقدية المتاحة لديه والتي يمكنه السيطرة عليها بصورة مباشرة، ويمكن حساب هذه النسبة كما يلي:

$$\text{نسبة النقدية/ إجمالي الودائع} = \frac{\text{إجمالي النقدية (بمخزينة البنك + بالبنوك الأخرى + بالبنك المركزي)}}{\text{إجمالي الودائع (ودائع جارية + ودائع إيداعية + ودائع استثمارية)}}$$

2- نسبة الأصول السائلة/ إجمالي الودائع:

ويمكن الحصول على نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الودائع بقسمة مجموع الأصول السائلة بميزانية البنك الإسلامي على إجمالي الودائع لديه، وتمثل الأصول السائلة لدى البنك في النقدية بالمخزينة والأرصدة لدى البنوك المركزي والأرصدة لدى البنوك الأخرى، إضافة إلى ما يمكن تحويله إلى سيولة بصورة سريعة بدون أو بأقل الخسائر.

وتقيس هذه النسبة مدى إمكانية البنك على رد الودائع سريعة الطلب من قبل العملاء، ويمكن حسابها على النحو التالي:

$$\text{نسبة الأصول السائلة/ إجمالي الودائع} = \frac{\text{إجمالي الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية)}}{\text{إجمالي الودائع (ودائع الجارية + ودائع الاستثمارية + ودائع الإيداعية)}}$$

$$\text{إجمالي الودائع (ودائع الجارية + ودائع الاستثمارية + ودائع الإيداعية)}^1$$

3- نسبة الأصول السائلة/ إجمالي الأصول:

ويمكن الحصول على نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول بقسمة الأصول السائلة لدى البنك على إجمالي الأصول بالميزانية بشكل كلي سواء كانت في شكل نقدي، أو شبه نقدي، أو كانت أصولاً لا يمكن تحويلها في صورة سائلة بسهولة، أو أصول ثابتة.

وتفيد هذه النسبة في الوقوف على الأهمية النسبية للأصول السائلة بين مجموعة الأصول الكلية للبنك، بما يسهم في التعرف أولاً على موقف السيولة بالنسبة لبقية استخدامات البنك المختلفة.

¹ - سوسن محمد سليم السعدي، مرجع سابق، ص - ص: 65-66.

الفصل الثاني — طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

وتقاس نسبة الأصول السائلة / إجمالي الأصول على النحو التالي:

$$\text{نسبة الأصول السائلة/ إجمالي الأصول} = \frac{\text{الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية)}}{\text{إجمالي الأصول (السيولة + التمويل والاستثمار)}}$$

4- نسبة الأصول السائلة/ أرصدة التمويل والاستثمار:

ويمكن الحصول على نسبة الأصول السائلة/ أرصدة التمويل والاستثمار عن طريق قسمة الأصول السائلة على إجمالي أرصدة التوظيف بمختلف أبعادها التمويلية والاستثمارية في مجالات الاستثمار المباشر والمتاجرة المباشرة والمراجحة والمشاركة والمضاربة التي يمارسها البنك الإسلامي.

وتوضح هذه النسبة الأهمية النسبية للأصول السائلة مقارنة بأرصدة التمويل والاستثمار في البنك الإسلامي، بما يمكن البنك من الوقوف على مدى مناسبة مجالات الاستخدام التي يمارسها، فمجال السيولة مقارنة بمجال التوظيف، يعكس أمام البنك موقفه بالنسبة لنوعيات الودائع التي لديه. فكما سبق وأوضحنا يجب أن يعمل البنك على توظيف الجزء الأكبر منها في صورة تمويلية واستثمارية متوسطة وطويلة الأجل. ويمكن قياس نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار على النحو التالي:

$$\frac{\text{إجمالي الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية)}}{\text{إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار (المضاربة والمشاركة والمراجحة والمتاجرة والاستثمار المباشر)}}$$

5- نسبة الأصول السائلة/ إجمالي الالتزامات:

يمكن الحصول على نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات من خلال قسمة الأصول السائلة لدى البنك الإسلامي على إجمالي الالتزامات التي تمثل في إجمالي الميزانية بعد استبعاد الموارد الذاتية.

وتقيس هذه النسبة قدرة البنك على سداد التزاماته المختلفة قبل الأطراف المتعددة خارج البنك سواء كانت هذه الالتزامات وودائع أو غيرها من الالتزامات.

وتقاس هذه النسبة على النحو التالي:

$$\text{نسبة الأصول السائلة/ إجمالي الالتزامات} = \frac{\text{الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية)}}{\text{إجمالي الالتزامات (الودائع + الالتزامات الأخرى)}^1}$$

المبحث الثاني: إدارة السيولة في البنوك الإسلامية

إن من أبرز التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية في مزاولتها لنشاطها إدارة سيولتها بكفاءة عالية وتحقيق التوازن بين مطلب تحقيق الأرباح ومطلب الوفاء بالالتزامات التي عليها، وفي سبيل ذلك تلجأ البنوك الإسلامية إلى العديد من الأدوات والاجراءات التي تساعدها على تحقيق المرونة في إدارتها لسيولتها دون أن تتعرض لمخاطر من جراء ذلك، وسيتم التعرض في هذا المبحث لإدارة السيولة وذلك من خلال المطالب التالية:

¹ - عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، مرجع سابق، ص - ص: 149 - 150.

الفصل الثاني — طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

المطلب الأول: مفهوم وأهمية إدارة السيولة في البنوك الإسلامية

المطلب الثاني: نظريات إدارة السيولة والاحرازات اللازمة لإدارة السيولة في البنوك الإسلامية

المطلب الثالث: متطلبات ومستلزمات التسيير الفعال للسيولة في البنوك الإسلامية

المطلب الرابع: تحديات ومشاكل إدارة السيولة في البنوك الإسلامية

المطلب الأول: مفهوم وأهمية إدارة السيولة في البنوك الإسلامية

إن من أهم الإدارات في البنوك مهما كانت طبيعتها - تقليدية أو إسلامية- إدارة السيولة، لأنها تعني إدارة الأموال، فإدارة السيولة تعمل على جبهة استخدام الأموال أو السيولة، كما لها عملا على جبهة الحصول على الأموال.

أولاً: مفهوم إدارة السيولة في البنوك الإسلامية

يقصد بإدارة السيولة: الاستثمار الأمثل للأموال المتاحة بما يحقق أقصى عائد، والمقدرة على الوفاء بالالتزامات للدائنين عند الحد الأدنى للتكاليف.

ومن هذا التعريف يتبين أن لإدارة السيولة عنصران رئيسان هما:


1- استثمار فائض السيولة بما يحقق أقصى عائد، فتكسب النقود لدى البنك، وتجاوزها للحدود المقبولة من دون استثمار يعد مؤشراً على عدم كفاءة إدارته النقدية، لأن ذلك يعني تفويت فرص استثمارية كان بالإمكان له تحقيقها.

2- المقدرة على الوفاء بالالتزامات لا سيما الحالية منها بالحد الأدنى من التكاليف، ويتعين على البنك في سبيل تحقيق ذلك الموازنة بين الأصول والمطلوبات من حيث الأجل أو العائد وتوافر التمويل، وللوصول إلى هذا الوضع تواجه البنوك ما يسمى بـ "مخاطر السيولة"، وتعني احتمال تعرض رأس مال البنك والأرباح للخسائر بسبب الفشل في إدارة السيولة نتيجة التعثر في الوفاء بالالتزامات في وقت استحقاقها¹.

وبالتالي فإن إدارة السيولة من الأهداف الرئيسية لمسئول الخزينة في أي بنك لتحديد حجم السيولة اللازمة في الظروف الاقتصادية المختلفة فمن المعروف أن فائض السيولة يحمل البنك تكلفة إضافية تتمثل في فقدان أرباح كان يمكن للبنك أن يحققها ويستفيد منها لو استثمرت السيولة في أصول ذات عوائد جيدة في حين أن عجز السيولة قد يضع البنك في مأزق كبير ويحمّله تكاليف عالية.

¹ - يوسف بن عبد الله الشبيلي: أدوات إدارة مخاطر السيولة وبدائل اتفاقية إعادة الشراء في المؤسسات المالية الإسلامية، الرياض - المملكة العربية السعودية -، ص- ص: 2-3، موقع الكتروني:

الشكل رقم (07): احتياجات لسيولة البنك



المصدر: ريس حدة: دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، دار إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، 2010.

ثانياً: أهمية إدارة السيولة

تكمن أهمية إدارة السيولة في كونها تخفف من المخاطر التي تحدث جراء حدوث فائض أو عجز في السيولة، وازدادت أهمية إدارة السيولة في السنوات الأخيرة نتيجة للتطور الحاصل في شتى المعاملات المالية والتي تستوجب الإيفاء بالالتزامات المتعلقة بها في مواعيدها، أضف إلى ذلك التذبذب الحاصل في أسعار الفائدة وأسعار الصرف والتغيرات في خصائص الأسواق والتطورات التكنولوجية المستمرة، وغيرها من الأمور التي تستوجب (وعلى الدوام) أن تدار السيولة بكفاءة عالية، حتى يمكن تخفيض مخاطر السيولة إلى أقل ما يمكن.

ونظراً لطبيعة البنوك الإسلامية وافتقارها إلى رعاية البنوك المركزية من حيث إنه لا يعتبر الملاذ الأخير للحصول على السيولة كما هو الحال في البنوك التقليدية، ونظراً لطبيعة الودائع في البنوك الإسلامية، إضافة إلى ضعف آليات التمويل والحصول على السيولة من أسواق مالية إسلامية، ومواجهة أي نقص محتمل في السيولة، تلجأ البنوك الإسلامية إلى الاحتفاظ بمقدار كبير من الأموال السائلة، لمعالجة متطلبات السيولة المختلفة، من عمليات التشغيل اليومية أو نتيجة لدافع الحيطة من مغبة عدم موافاة التدفقات النقدية الداخلة مع التدفقات النقدية الخارجة، أو نتيجة لدافع المضاربة الذي يتيح استغلال فرص مربحة وغير متوقعة، وبالتالي كل ذلك يستوجب من البنوك الإسلامية الاحتفاظ بمعدلات مرتفعة من السيولة عما هو عليه الحال في البنوك التقليدية.

وفي المقابل، فإن الاحتفاظ بمقادير مرتفعة من السيولة سيزيد من مخاطر عدم استغلال الموارد المالية في البنوك الإسلامية، التي قد ترجع إلى ارتفاع تكلفة الأموال، وانخفاض كفاءة التكاليف، والذي يؤثر وبشكل كبير على وضعها التنافسي، وبشكل يعكس سلباً على الأرباح، ومن ثم على الأداء وعلى قيمة البنوك الإسلامية السوقية.

الفصل الثاني — طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

وبالتالي ووفقاً لما سبق، فالحاجة ملحة إلى وجود آلية يتم من خلالها الحصول على الأموال بسرعة وسهولة وبشكل يتماشى مع الشريعة الإسلامية، حتى تتمكن البنوك الإسلامية من استثمار فائض السيولة لديها، والذي ينعكس بشكل إيجابي على أدائها وقيمتها السوقية ووضعها التنافسي ضمن صناعة البنوك¹.

المطلب الثاني: نظريات إدارة السيولة والاجراءات اللازمة لإدارة السيولة في البنوك الإسلامية

سنتطرق في هذا المطلب إلى نظريات السيولة في البنك، والإجراءات الضرورية لإدارة السيولة في البنوك الإسلامية.

أولاً: نظريات إدارة السيولة

وتتمثل نظريات إدارة السيولة في خمسة نظريات أساسية، هي كالتالي:

1- نظرية القرض التجاري

تقوم هذه النظرية على أساس أن سيولة البنك تتحقق تلقائياً من خلال التصفية الذاتية لقروضه التي يجب أن تكون لفترات قصيرة ولغايات تمويل رأس المال العامل، حيث يقوم المقرضون برد ما اقترضوه من أموال بعد إكمالهم لدوراتهم التجارية بنجاح، وطبقاً لهذه النظرية فإن البنوك لا تقرض لغايات شراء العقارات أو شراء السلع الاستهلاكية أو الاستثمار في الأسهم والسندات وذلك لطول فترة الاسترداد المتوقعة في هذه المجالات، وتناسب هذه النظرية في السيولة، المجتمعات التجارية حيث أن الغالبية العظمى من عملاء البنك من التجار الذين يحتاجون إلى التمويل لصفقات محددة وفترات قصيرة.

2- نظرية التحويل (التبديل)

إن هذه النظرية تشير إلى أن البنك يعمل على أساس تدعيم الاحتياطات الأولية بموجودات قابلة للتحويل إلى النقد عند الحاجة إلى الأموال، وتتميز هذه الموجودات بقابليتها البيعية العالية، أي إمكانية تحويلها إلى نقد سائل بفترة وجيزة وبدون خسائر².

3- نظرية الدخل المتوقع

تقوم هذه النظرية على أساس أن إدارة البنك يمكن أن تعتمد في تخطيطها للسيولة على الدخل المتوقع للمقرض، وبالتالي فإنها تدخل في إعتبارها الدخول المتوقعة للمقرضين في المستقبل. وهذا يمكن البنك من منح قروض متوسطة وطويلة الأجل، إضافة إلى منحه للقروض قصيرة الأجل مادامت عملية سداد هذه القروض تكون من الدخول المتوقعة للمقرضين بشكل أقساط دورية منظمة (كل شهر أو كل شهرين...) الأمر الذي يجعل البنك يتمتع بسيولة عالية، وذلك بسبب الانتظام النسبي للتدفقات النقدية، وإمكانية توقعها.

¹ - عز الدين مصطفى الكور: أثر السيولة على كفاءة التكلفة والأداء دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية الأردنية، مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، ص- ص: 7-8.

² - سيرين سميح أبو رحمة: السيولة المصرفية وأثرها على العائد والمخاطرة دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الفلسطينية، رسالة ماجستير، قسم إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية، 2009، ص- ص: 23-24.

4- نظرية إدارة المطلوبات


تتركز هذه النظرية على جانب المطلوبات، وتؤكد على أنّ البنوك لديها القدرة على توفير السيولة في جانب المطلوبات، كما هو الحال في جانب الموجودات، وذلك من خلال استحداث أنواع جديدة من الودائع، منها: شهادات الإيداع¹، لمواجهة طلبات المودعين للدفع لهم، بدلا من بيع الموجودات عند الحاجة للسيولة، وذلك لتلبي البنوك حاجة طالبي الاقتراض، حيث يشكل هذا الاصدار المصدر الرئيس لربح البنوك، إضافة لتوفير عامل السيولة لمقابلة حاجة المودعين من المال.

5- نظرية نموذج الكمبيوتر

تمثل العلاقات المتداخلة بين بنود الميزانية وقائمة الدخل مع مرور الوقت وفق معادلات في برنامج الكمبيوتر على شكل تحليل إحصائي، وتتميز هذه النظرية عن النظريات السابقة بما يلي:

- يمكن التنبؤ بوساطة البرنامج عن حاجة السيولة المستقبلية وكيفية مواجهتها.
- البرنامج مرن، يضع حلا لكل مشكلة على حدة، وليس حلا دائما لجميع المشكلات.
- وتتوقف سيولة موجودات محفظة البنك على عوامل مستمدة من طبيعة النظام الاقتصادي والمالي لكل بلد، وعلى خصائص هيكل الودائع المصرفية².

الشكل رقم (08): نظريات إدارة السيولة في البنوك الإسلامية



المصدر: من إعداد الطالبة

¹ - محمد جبار الصانع، رضا صاحب أبو حمد: دراسة تحليلية للسيولة المصرفية لعينة من المصارف التجارية الأردنية، موقع إلكتروني، ساعة الاطلاع: 14:05، تاريخ الاطلاع: 2013/02/26، ص: 8.

² - عمر محمد فهد شيخ عثمان، مرجع سابق، ص: 30.

ثانياً: الإجراءات اللازمة لإدارة السيولة في البنوك الإسلامية

تتطلب إدارة السيولة الإجراءات التالية¹:

- المراجعة الدورية لسياسة السيولة بما يتناسب مع نشاطات البنك.
- التواصل والتنسيق الدائم بين القائمين على وضع سياسات السيولة وبين الجهات الأخرى التي تتوفر لديها معلومات تؤثر على وضع السيولة - كمدراء التمويل والاستثمار -.
- إجراء اختبارات دورية لأوضاع السيولة.
- تأمين خطط طوارئ بديلة للتمكن من مواجهة أزمات السيولة التي قد يتعرض لها البنك.
- وضع حدود دنيا لحجم السيولة بما يتلاءم ونشاطات البنك والنسب المحددة من قبل السلطات النقدية.
- توفير نظام رقابة داخلي للتحقق من كفاية سياسة السيولة وحسن تنفيذها.

المطلب الثالث: متطلبات الإدارة الفعالة للسيولة في البنوك الإسلامية

توجد عدة متطلبات تسهم في إدارة السيولة بفاعلية في البنك الإسلامي من بينها²:

- 1- التحديد الدقيق والواضح لمصادر الأموال في البنك الإسلامي: إن أموال البنك الإسلامي تشتمل على: حقوق المساهمين بمشتملاتها المعروفة من رأس مال وأرباح واحتياجات، إلى جانب الودائع بأشكالها المختلفة الجارية منها والإدخارية والاستثمارية، هذا بالإضافة إلى أية إلتزامات أخرى تجاه البنوك أو البنك المركزي.
- 2- تحديد مجالات الاستخدامات المالية من البنك الإسلامي: تتمثل جوانب الاستخدامات في البنك الإسلامي في النقدية بخزينة البنك، والنقدية لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى، كذلك الاستثمارات المباشرة للبنك للبنك، وما يمارسه البنك من عمليات تمويل مختلفة في مجالات المضاربة والمشاركة والمرابحة والمتاجرة، إلى جانب ما لدى البنك من الأصول الثابتة.
- 3- تخطيط التدفقات النقدية في البنك الإسلامي: يجب العمل على تصنيف وتحليل التدفقات النقدية وتحقيق درجة مناسبة من التناغم فيما بينها حتى يتمكن البنك من توفير درجة معينة من السيولة، وذلك لمقابلة الاحتياجات التالية:
 - الطلبات العادية والجارية لأصحاب الودائع الجارية.
 - الطلبات العادية والفجائية لأصحاب الودائع الادخارية.
 - الطلبات العادية والفجائية لأصحاب الودائع الاستثمارية إذا كان من الممكن سحبها قبل موعدها.
 - المصروفات العادية للبنك.

¹ - عبد القادر الدويك: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، المؤتمر الخامس للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في سورية، بنك سورية الدولي الإسلامي، ص- ص: 21-22.

² - سوسن محمد سليم السعدي: المخاطر الناتجة عن السيولة في البنوك الإسلامية في الأردن دراسة مقارنة، رسالة ماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، إربد، عمان، 2010، ص- ص: 60-63.

- طلبات التمويل المختلفة للمشاركة والرابحة والمضاربة.

4- التعرف على مواطن التعارض بين السيولة والربحية: من المعروف أن الاحتفاظ بقدر يزيد عن اللازم يفقد البنك أرباحاً كان يمكنه تحقيقها إذا عمد إلى تشغيل هذه السيولة في مجالات تدر أرباحاً، ومن ثم تبدو قضية التعارض بين الربحية كهدف يصبو إليه البنك، والسيولة كوسيلة تمثل عائقاً أمام تحقيق هذا الهدف، فالربحية المطلوبة يجب أن تكون مناسبة ومستقرة لتحقيق الإشباع الملائم لحاجات العملاء من ناحية، وملاك البنك من ناحية أخرى، وتعمل على استقرار البنك ونموه في المجتمع من ناحية ثالثة، لهذا يجب على إدارة البنك إدراك هذه الحقيقة والعمل على تحقيق الانسجام بين أهداف البنك المختلفة والوسائل التي يمكنه الاستعانة بها لتحقيق تلك الأهداف.

5- تطبيق قاعدة تناسب الآجال كمدخل لإدارة السيولة: تقوم بعض البنوك بخلط جميع موارد البنك معاً في وعاء واحد ثم تعمل على توزيعه على كافة مجالات الاستخدام دون بحث مواعيد استحقاقها وآجالها المتباينة، ولا نعتقد أن ذلك يمثل الأسلوب المناسب لإدارة الموارد المتاحة لما يمثله من عبء كبير على إدارة السيولة في البنك وإمكانية تعرضه للحرج أمام عملائه، بل وأمام الجهات الرسمية والمصرفية، ولهذا نميل إلى ما يقترحه الأستاذ الدكتور سيد الهواري في كتابه إدارة البنوك كمدخل لإدارة السيولة والذي يعتمد على تخصيص المصادر على الاستخدامات بحسب آجالها بنسب معينة وذلك على النحو التالي:

- الودائع الجارية تخصص للنقدية والأرصدة لدى البنوك والتمويل قصير الأجل مثل مجالات المتاجرة المباشرة والمراجحة.

- الودائع الاستثمارية تخصص نسبة منها للنقدية والتمويل قصير الأجل أيضاً هذا فضلاً عن التمويل طويل الأجل مثل مجالات المشاركة والاستثمار المباشر والمضاربة.

- ودائع التوفير وتخصص للنقدية والأرصدة لدى البنوك والتمويل قصير الأجل والاستثمارات طويلة الأجل.

- الأموال المملوكة للبنك، وتخصص للأصول الثابتة في البنوك والاستثمارات طويلة الأجل.

وثمة مرتكزات يجب أن تتوفر عليها البنوك الإسلامية لترقى إلى المستوى المطلوب في إدارة السيولة، وتجنب مخاطر الإعسار أو سوء استثمار ودائع المتعاملين ومن أهم هذه المرتكزات¹:

- تنوع وتطوير الأدوات المالية، يعد تنوع وتطوير الأدوات المالية عاملاً مهماً في إدارة السيولة، ومواكبة تطور المصرفية الإسلامية المتسارع ونسبة نموها التي تجاوزت في بعض الدول الإسلامية 50% سنوياً.

- توفر السوق على عدد كبير من المتعاملين النشطين، ذلك أن توفر السوق المالية على عدد كبير من المتعاملين النشطين يعطي متنفساً للمصارف الإسلامية، ويقوي من كفاءة السوق المالية لاسيما السوق الثانوية (سوق التداول).

- ضمان شفافية السوق، إن ضعف أو غياب الشفافية في السوق المالية يجعل من الحصول على المعلومات المطلوبة لانتقاء الأوراق المالية المناسبة مكلفاً مادياً ومستهلكاً للوقت، مما يؤدي إلى تضيق المجال على المستثمرين وضعف الإقبال على هذه الأوراق بسبب غياب الشفافية المفضية في غالب الأحيان إلى وجود تلاعبات ومضاربات غير مشروعة لا تعكس السعر الحقيقي للورقة المالية.

¹ - أكرم لال الدين، سعيد بوهراوة: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية دراسة تحليلية نقدية، الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة، 25-29 ديسمبر 2010، ص-ص: 8-11.

الفصل الثاني — طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

- دعم الحكومات للسوق النقدي، إن أهم عامل لتفعيل وتطوير إدارة السيولة في البنوك الإسلامية دعم الحكومات لهذه السوق من خلال التسهيلات الضريبية والمشاركة الفعالية في هذه السوق من خلال إصدار الأوراق المالية المتطابقة مع الشريعة الإسلامية.

- إرساء إطار قانوني وتنظيمي قوي، ذلك أن أساس أي تطوير لهيكل من الهياكل أو إدارة من الإدارات يكمن في إرساء إطار قانوني وتنظيمي قوي وفعال يضمن وضوح العمل واستقراره، ويوجد طمأنينة لدى المتعاملين، وبالتالي ازدهارا للسوق.

المطلب الرابع: تحديات إدارة السيولة في البنوك الإسلامية

رغم وجود العديد من الضغوطات والتحديات المواجهة للبنوك الإسلامية خاصة في مراحلها الأولى، إلا أن موضوع إدارة السيولة في البنوك الإسلامية من الموضوعات ذات الأهمية البالغة التي يجب العمل المستمر والسريع للحصول على الحل المناسب لها، وقد اكتسبت مسألة إنشاء سوق نشطة للتعامل المصرفي أهمية فائقة عند النظر إليها في نطاق المستوى غير العادي من السيولة التي يتعين على البنوك الإسلامية الاحتفاظ به لعدة أسباب من بينها¹:

1- بالرغم من تلقي الأعمال المصرفية الإسلامية نباحا على مستوى الواقع العملي من خلال التجارب العالمية لها، إلا أنها ما زالت بحاجة إلى اكتساب الخبرة الطويلة لإثبات جدوى النظام المصرفي الإسلامي وفاعليته وثبوت قواعده، وبالتالي فإن أي تطور معاكس مهما كان محدودا يمكن أن يضعف من الثقة فيها ويترتب عليه احتمال مسحوبات عالية من العملاء قد تؤدي إلى انهيار البنوك.

2- عدم إمكانية اقتراض البنوك الإسلامية من السوق الوضعي (البنوك التقليدية) مقابل الفائدة يجعلها في وضع سيء من حيث ضعف قدرتها في الحصول على الأموال من سوق المعاملات ما بين البنوك التقليدية أو حتى المركزية باعتبارها المقرض الأخير.

3- عدم وجود أسواق مالية متطورة تتبع النظم الإسلامية يفرض المزيد من الضغوط تضاف إلى عجز البنوك الإسلامية عن تخفيف أعباء متطلباتها من خلال موجودات قابلة للتحويل بسهولة والعكس.

4- التحديات المتعلقة بعلاقتها مع البنك المركزي:

من المعوقات الأساسية التي واجهت أيضا البنوك الإسلامية، هي أن نظام الرقابة المصرفية (البنك المركزي التقليدي) المطبق على البنوك الإسلامية، قد تمت صياغته واشتقاق ضوابطه ومعايره من واقع الطبيعة الخاصة بالبنوك التقليدية، ولما كانت هذه الأساليب والأدوات قد اكتشفت وصممت بما يتلاءم وطبيعة النظام المصرفي القائم على الفائدة، ولما كانت البنوك الإسلامية تختلف عن البنوك التقليدية منهجا وتطبيقا، لذلك فإن الكثير من الأساليب والإجراءات والنظم الرقابية التي يتبعها البنك المركزي مع البنوك التقليدية لا تصلح للتطبيق على البنوك الإسلامية لأنها لا تتوافق مع طبيعة عملها وأسسها وصيغها المختلفة والمستخدم في قبول الأموال وتوظيفها، لذلك شكلت هذه المسألة ولا زالت عقبة كبيرة تحد من كفاءة وفاعلية الأداء التمويلي للبنوك الإسلامية، إلا إن الواقع الاقتصادي الذي تعيشه البنوك الإسلامية يفرض عليها التعامل مع أطر غير إسلامية لجهة التزام البنوك

¹ - سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية - في ظل المتغيرات الدولية الحديثة مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، قسم المالية والبنوك : نشرت بمكتبة الريام، الجزائر، 2006، ص: 301.

الفصل الثاني — طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

الإسلامية في البلدان الإسلامية بالقواعد التي تحتمها السياسة النقدية، من دون أن يميز في تعامله بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية الأمر الذي يفرض صعوبات جدية تواجهها البنوك الإسلامية. سنحاول فيما يلي ذكر أهم هذه الصعوبات:

أ- نسبة الاحتياطي القانوني:

إن للبنك المركزي سلطة قانونية تلزم البنوك التجارية بالاحتفاظ لديه بنسبة سيولة من التزاماتها تحت الطلب والمحددة الأجل وله سلطة تغيير هذه النسبة تبعا لتطور الظروف والأوضاع الاقتصادية¹.

وتطبيق هذه النسبة على البنوك الإسلامية يؤدي إلى حدوث بعض المشاكل، أهمها:

- تعطيل جزء من الموارد التي أودعها أصحابها لغرض استثمارها والتي هي ليست ودائع بالمفهوم المصرفي، بل أموالا مقدمة للاستثمار على أساس المشاركة بالغنم والغرم وهم متقبلون لكامل المخاطر في هذا الشأن وهو ما يؤدي إلى انخفاض العائد المتحقق على الودائع.

وبالتالي تقليص ضمني لأموال المودع، بعكس الحال في البنك التقليدي نجد أن المودع يحصل على نسبة ثابتة وهي الفائدة المحسوبة على كل المبلغ المودع بافتراض بقائه ثابتا، مما يعني أن المودع لا علاقة له بالاحتياطات النقدية².

- وضع البنوك الإسلامية بين مطرقة البنك المركزي الذي يراقب تطبيق هذه النسبة، وسندان المبادئ الشرعية التي تحكم عمل هذه البنوك والتي تصطدم هنا بمحظور شرعي وهو تعطيل أموال المودعين عن الاستثمار (إذا كانت مودعة كودائع استثمار)³.

ب- عمليات السوق المفتوحة:

هي قيام البنك المركزي بالتدخل في سوق الأوراق المالية بائعا أو مشتريا لكميات كبيرة من الأوراق المالية من جميع الأنواع لاسيما السندات الحكومية ومن مختلف الآجال وتتم عمليات هذه السياسة خارج نطاق البنك المركزي وفي السوق المالي وتستخدم هذه السياسة في التأثير على حجم الائتمان بالزيادة أو النقصان عن طريق التأثير على سعر الفائدة⁴، وبالنظر إلى هذه السياسة نجد أنها تتعارض مع طبيعة عمل البنوك الإسلامية، فالأوراق المالية الحكومية موضوع تلك السياسة تقوم على سعر الفائدة المحرم شرعا، ولا يمكن للبنوك الإسلامية الاستفادة من هذه السياسة إلا إذا كانت الأوراق المالية الحكومية المصدرة منضبطة بالضوابط الشرعية⁵.

¹ - محمد عد الحميد الفقي: الأداء الاقتصادي للمصارف الإسلامية وأثره في عملية التنمية الاقتصادية، عالم الكتب، القاهرة- جمهورية مصر العربية، دون سنة نشر، ص: 305.

² - إبراهيم جاسم جبار الياسري: إشكاليات تطبيق عقد المضاربة في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الإدارة والاقتصاد، قسم الاقتصاد، جامعة الكوفة - العراق -، 2009، ص 148.

³ - سليمان ناصر: علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية - في ظل المتغيرات الدولية الحديثة مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر، مرجع سابق، ص: 302.

⁴ - سعيد سامي الخلاق، محمد محمود العجلوني: التقود و البنوك و المصارف المركزية، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2010 ص: 160.

⁵ - أشرف محمد دوايه: علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية - دراسة تطبيقية على مصر -، بحث مقدم إلى ندوة - نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية -، يومي 4 - 5 سبتمبر 2005، دبي، ص- ص: 19- 20.

ج- المقرض الأخير:

لقد دلت بعض الدراسات إلى أن المشكلة الرئيسية لدى البنوك الإسلامية تتمثل في عدم تمكنها من الاستفادة من البنوك المركزية كملجأ أخير خارج إطار الفائدة الأمر الذي جعل إدارات هذه البنوك تضطر إلى تعطيل السيولة وإبقائها في خزائنها لمواجهة احتمالات السحوبات مما ينعكس سلباً على ربحية البنوك الإسلامية.

وبعبارة أخرى فإن عدم وجود أدوات استثمار قصيرة الأجل أدى إلى وجود فوائض نقدية وتعطيل استثمار السيولة¹.

إن هذه التحديات وغيرها بسبب مشكلة إدارة السيولة تؤدي على إبعاد البنوك الإسلامية عن ممارسة الأنشطة الاستثمارية طويلة الأجل، إذ يتحتم توظيف جزء كبير من ودائرها في استثمارات ومجالات قصيرة الأجل سواء كانت سائلة أو شبه سائلة، حيث أن الغرض الرئيسي للاستثمارات الإسلامية هو خلق مزيد من الثروة من خلال الأنشطة الاقتصادية الحقيقية التي يتم الحصول عليها بشكل رئيسي من الاستثمارات طويلة الأجل، لذا نجد البنوك الإسلامية تواجه ضغوطاً هائلة لإيجاد السبل والوسائل للاستثمار طويل الأجل.

وقد يرى البعض أنه لمواجهة تلك الضغوط والتحديات يجب على البنوك الإسلامية أن تحدد آجالاً معينة لاستحقاق الودائع الاستثمارية ترتبط بها ولا تحيد عنها إلى جانب تطويرها وتنميتها للمشروعات المخصصة (صناديق الاستثمار المحددة) التي ترتبط مسحوباتها بتحقيق العوائد في تواريخ استحقاق معينة أو ترتبط بالوقت الذي يتم فيه تحقيق السيولة النقدية الفعلية، إلا أنه يلاحظ أن السوق المصرفية تتصف بالمرونة والمنافسة العالمية. لذا فإن هذا الوضع من شأنه تقييد إمكانية الاختيار بدرجة كبيرة وبالتالي يحد من قدرة نظام التعامل المصرفي الإسلامي على تحقيق الأهداف المرجوة من تقديم الأدوات الاستثمارية المختلفة لجلب المدخرات وتطوير السلوك الادخاري والاستثماري لدى الأفراد وبالتالي توظيفها في المشروعات التي تسهم في تنمية وتطوير المجتمعات².

المبحث الثالث: مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

إن من أبرز التحديات والمشاكل التي تواجه البنوك الإسلامية أثناء مزاولتها نشاطها مشكلة السيولة بشقيها الفائض والعجز، والمعروف أن البنك الإسلامي لا يستطيع بسرعة التصرف في فائض السيولة وتغطية عجزها مثلما تصنع البنوك التقليدية التي تتعامل بنظام الفائدة الربوية، حيث أن السيولة لا تمثل مشكلة خطيرة لدى هذه الأخيرة، ولكنها تظهر في البنوك الإسلامية خاصة في عدم وجود أدوات مالية ونقدية إسلامية منتشرة يتم التداول فيها في أسواق الأموال المحلية والإقليمية والعالمية لتوظيف فائض السيولة أو تسيلها في حالة العجز، وللتعرف أكثر على مشكلة السيولة من مختلف جوانبها، قسمنا المبحث إلى:

المطلب الأول: مشكلة فائض السيولة لدى البنوك الإسلامية وأسباب حدوثها

المطلب الثاني: مشكلة عجز السيولة لدى البنوك الإسلامية وأسباب حدوثها

المطلب الثالث: آثار مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

¹ - ناصر محمد الحمدان: العوامل المؤثرة على ارتفاع حجم الفوائض النقدية لدى المصارف الإسلامية وإمكانية استخدام أدوات مالية حديثة للحد من هذه الظاهرة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص: تمويل، كلية الدراسات الإدارية والمالية العليا، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، 2007، ص: 36.

² - محفوظي فؤاد، ماجي عبد المجيد، وآخرون: الاستخدامات المالية المالية والأنشطة الاستثمارية في المصارف الإسلامية كآلية استراتيجية، الملتقى الدولي الأول للاقتصاد الإسلامي: واقع.. ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بقرطاج، ص- ص: 7- 8.

المطلب الرابع: مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية

المطلب الأول: مشكلة فائض السيولة لدى البنوك الإسلامية وأسباب حدوثها

يقصد بالفائض في السيولة النقدية لدى البنك الإسلامي زيادة رصيد النقدية الفعلي عن رصيد النقدية الواجب الاحتفاظ به، والذي ينشأ عن زيادة التدفقات النقدية الداخلة، (الودائع بشكل أساسي)، أو نقص التدفقات النقدية الخارجة أو كلاهما معاً، وينشأ عن ذلك الفائض سلسلة من الآثار¹.

وزيادة السيولة تعني:

- نقص ربحية البنك نتيجة عدم توظيف تلك الأموال السائلة الزائدة.
- عدم قيام البنك بواجبه على الوجه الأكمل في دعم الاقتصاد القومي².
- وترتد هذه المشكلة في حقيقتها إلى عدد من الأمور تمثل كل منها صعوبة ومشكلة، منها:
 - طبيعة مصادر الأموال حيث تمثل غالبيتها في موارد قصيرة الأجل الأمر الذي يتعين على البنوك توظيفها في أوجه محددة الآجال مما يتولد عنه وجود فائض في السيولة.
 - الحماس العاطفي الذي يقود الناس إلى الإقبال على البنوك الإسلامية - لأنها لا تتعامل بالربا-، لا يقابله لدى البنك الإسلامي النشاط المكافئ لدراسة وطرح مشروعات لامتناس الحجم المتدفق من الودائع.
 - المناخ السياسي في بعض الدول التي تعمل فيها البنوك الإسلامية يمثل بدرجة أو بأخرى اتجاهها انكماشياً يمنع أو يعطل الموافقات المطلوبة للتوظيف.
 - يترتب بطبيعة الحال على فائض السيولة مشكلة تؤثر العائد الذي يقوم البنك الإسلامي بتوزيعه، ذلك أن ما يتم توزيعه هو ناتج الأموال الموظفة فعلاً³.
 - عدم توافر القاعدة العريضة من البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية على مستوى العالم الإسلامي بما يسهل توظيف فائض السيولة محلياً لدى بنك أو مؤسسة مالية إسلامية شقيقة- بدلاً من إلتجاء البنك الإسلامي مضطراً إلى تصدير هذا الفائض إلى العالم الخارجي مع ما يحيط ذلك التصرف من شبهات⁴.
 - البنوك الإسلامية لا تستطيع الاقتراض من مصدر خارجي إلا بوجود أصل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، لذا تجد البنوك الإسلامية نفسها مضطرة إلى الاحتفاظ بجزء كبير من الأصول السائلة أو شبه السائلة.

¹ - ريس حدة: دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، دار إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، 2010، ص: 273.

² - سامي يوسف كمال محمد: الصكوك المالية الإسلامية الأئمة - المخرج، دار الفكر العربي، القاهرة- جمهورية مصر العربية-، 2010، ص: 93.

³ - محمود الأنصاري وآخرون: البنوك الإسلامية، كتاب الأهرام، الاسكندرية- جمهورية مصر العربية-، 1988، ص: 108.

⁴ - سعيد بن حسين بن علي المقرئ: الاستثمار قصير الأجل في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير، قسم الاقتصاد، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2005، ص: 129.

المطلب الثاني: مشكلة عجز السيولة لدى البنوك الإسلامية وأسباب حدوثها

يقصد بانخفاض السيولة النقدية في البنوك الإسلامية، ذلك العجز النقدي الذي يمكن أن يحصل في رصيد النقدية الفعلي عن الرصيد الواجب الاحتفاظ به، وينشأ هذا العجز بسبب زيادة التدفقات النقدية الخارجة أو انخفاض التدفقات النقدية الداخلة أو كلاهما معاً¹.

ونقص السيولة يعني:

- انخيار البنك.

- ضعف الثقة في الجهاز المصرفي².

وقد عزا خبراء في التمويل الإسلامي أسباب عجز السيولة في البنوك بشكل عام إلى عدة عوامل من أبرزها فشلها في استرداد قيمة الاستثمارات في التواريخ المحددة، حيث أن اتباع البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية لإدارة السيولة من خلال الأصول يعود إلى افتقار الصناعة المالية الإسلامية إلى البنية التحتية الملائمة لتحويل ونقل الأموال، السبب الرئيسي في إفراز هذا الواقع هو غياب الأسواق الثانوية الإسلامية التي تقوم بهذه المهمة، في وقت تبرز فيه حاجة البنوك الإسلامية الماسة إلى السياسات والإجراءات والاستراتيجيات الفعالة اللازمة لإدارة السيولة، وانخفاض رؤوس الأموال في المؤسسات المالية الإسلامية إلى مستوى لا يعزز إدارة السيولة³.

المطلب الثالث: آثار مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

كل من العجز أو الفائض النقدي غير مرغوب فيه في البنوك الإسلامية لأنهما يسببان سلسلة من الآثار المتتالية التضاعفية التي تؤدي في النهاية إلى نقص العائد على الأموال المستثمرة من ناحية وإلى نقص المنافع الاجتماعية والاقتصادية التي يؤديها المصرف الإسلامي من ناحية أخرى، وفيما يلي تحليل مختصر عن تلك الآثار.

أولاً: آثار عجز السيولة في البنوك الإسلامية

ينشأ العجز النقدي في المصرف الإسلامي بسبب زيادة التدفقات النقدية الخارجة وانخفاض التدفقات النقدية الداخلة، ويترتب على هذا العجز آثار سلبية من أهمها ما يلي:

- الإساءة إلى سمعة البنك الإسلامي، وهذا الأمر معروف تماماً في العرف المصرفي بصفة عامة، فعندما يشاع أن بنكا ما يعاني من عجز السيولة، يقود هذا إلى سلسلة من التفاعلات التي تؤدي إلى إفلاسه، وإذا كان هذا هو الحال في البنوك التقليدية فيكون أشد خطورة في حالة البنوك الإسلامية.

¹ - رايس حدة، مرجع سابق، ص: 272.

² - سامي يوسف كمال محمد، مرجع سابق، ص: 93.

³ - فتح الرحمن يوسف: غياب البنية التحتية يعزز استخدام المصارف الإسلامية للأصول لإدارة السيولة، تاريخ الإصدار: 23 فبراير 2010، العدد 11410، موقع الكتروني، ساعة الاطلاع: 19:02، تاريخ الاطلاع: 2013/03/10.

الفصل الثاني — طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

- ضياع فرص استثمار من البنك الإسلامي كان من الممكن اغتنامها لو كان لديه أموال سائلة ولاسيما في المشروعات الاستثمارية التي لا يمكن تعويضها¹.
- يؤدي نقص السيولة أيضا إلى اضطراب البنك الإسلامي إلى التصرف في بيع أصول متداولة بثمن منخفض، مما يؤدي إلى حدوث خسارة أو ضياع ربح كان من الممكن أن يتحقق في ظل الظروف العادية.
- يؤدي انخفاض السيولة إلى حدوث ارتباك معنوي لدى إدارة البنك الإسلامي مما قد يؤثر على القرارات الإدارية للبنك².

ثانيا: آثار فائض السيولة في البنوك الإسلامية

- ينشأ فائض السيولة في البنك الإسلامي عن زيادة التدفقات النقدية الداخلة، أو نقص التدفقات النقدية الخارجة أو كلاهما معا، وينشأ عن ذلك الفائض سلسلة من الآثار السلبية التي يمكن تلخيصها في الآتي:
- يسبب فائض السيولة إساءة إلى سمعة البنك الإسلامي بدعوى أن إدارته غير قادرة على استثمار الأموال.
- يسبب فائض السيولة إلى تعطيل الأموال بدون استثمار وهذا يتعارض مع قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية من جهة، وإلى ضياع عائد كان من الممكن الحصول عليه لو أن هذه الأموال كانت قد استثمرت فعلا³.
- تتأثر الأموال النقدية الزائدة عن الحاجة وغير المستثمرة بالانخفاض في قيمتها بسبب التضخم النقدي وهذا بدوره يؤثر على الربحية وعلى القيمة الحقيقية لرأس المال⁴.
- إن الآثار السابقة الذكر، عند الفائض أو الانخفاض في الرصيد النقدي تتفاعل كلها، لينجم عنها انخفاض في العائد الإجمالي من أنشطة البنك الإسلامي من ناحية، وإلى عدم الاستغلال الأمثل لطاقته في المساهمة في تحقيق المنافع الاقتصادية، وعليه كان لزاما على أنظمة البنك الإسلامي حسن إدارة وتخطيط السيولة النقدية. واتخاذ القرارات اللازمة في هذه الإشكالية وفي الأوقات المناسبة من أجل الوفاء بالالتزامات في مواعيدها⁵.

المطلب الرابع: مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية

نظرا للنمو السريع في حجم ونطاق الخدمات المصرفية الإسلامية في بلدان كثيرة، أصبح عملها لا يخلو من المخاطر التي تطرح تحديا لها، لذا فقد أصبح موضوع إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية يحظى بأهمية متزايدة بالنسبة للمهتمين بالاستقرار المالي، وأهم هذه المخاطر تتمثل في: مخاطر صيغ التمويل، مخاطر التمويل، مخاطر السوق، مخاطر التشغيل ومخاطر السيولة، وفي هذا الموضوع سنخصص بالذكر مخاطر السيولة.

¹ - حسين حسين شحاتة: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية المعايير والأدوات، مرجع سابق، ص- ص: 16- 17.

² - مشري فريد: علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالي الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص: 88.

³ - حسين حسين شحاتة: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية المعايير والأدوات، مرجع سابق، ص: 17.

⁴ - مشري فريد: علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالي الإسلامي، مرجع سابق، ص: 89.

⁵ - ريس حدة، : دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، مرجع سابق، ص: 273.

أولاً: تعريف مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية

1- مفهوم المخاطرة من منظور إسلامي

أ- لغة: هي التعرض للخطر والإشراف على الهلاك بسببه.

ب- اصطلاحاً: الغرر أو عدم التأكد الذي يكتنف محل العقد، والغرر على ضروب منها: غرر الوجود، وفيه يتطرق الاحتمال بالوجود أو العدم إلى محل العقد.

أما الضرب الثاني فهو غرر الحدود أو الصفات، وفيه يتطرق الاحتمال إلى القدرة أو الصفة المعتبرة في المعقود عليهما عند التعاقد، ومثل ذلك الغرر: بيع الصوف على الحيوان.

أما الضرب الثالث من الغرر فيتطرق فيه الاحتمال لا إلى وجود محل العقد أو صفته إنما إلى إمكانية تسلمه وقبضه، ومثال هذا الغرر: بيع السمك في الماء¹.

ج- المعنى الاقتصادي للمخاطرة:

للمخاطرة في المجال الاقتصادي عدة معان، منها:

المخاطرة: هي توقع اختلافات في العائد بين المخطط والمطلوب والمتوقع حدوثه.

المخاطرة: هي احتمال الفشل في تحقيق العائد المتوقع.

المخاطرة: هي احتمالية الخسارة من قبل المستثمر.

الملاحظ لهذه التعاريف أن المخاطرة في المجال الاقتصادي تدور حول محور واحد وهو الاحتمال وعدم التأكد من حصول العائد المخطط له².

وتعرف المخاطر المصرفية بأنها تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخططة لها و/ أو تذبذب العائد المتوقع على استثمار معين، ويمكن تقسيم المخاطر إلى قسمين:

- مخاطر الأعمال: وهي التي يكون مصدرها طبيعة المنشأة أو البنك وتتصل بعوامل تؤثر وتتأثر بمنتجات السوق.

- مخاطر مالية: هي التي تؤدي إلى خسارة محتملة نتيجة تقلبات المتغيرات المالية³.

ومن بين المخاطر المصرفية التي تعترض مسيرة البنوك الإسلامية، مخاطر التمويل، مخاطر السوق، مخاطر التشغيل ومخاطر السيولة، وفي موضوع بحثنا سنتطرق إلى مفهوم مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية.

¹ - عبد الكريم أحمد قندوز: إدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية من الحلول الجزئية إلى التأميل، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، 31 ماي- 3 يونيو 2009، ص- ص: 16-17.

² - صحراوي مقلاتي: التمويل برأس المال المخاطر منظور إسلامي، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، 31 ماي- 3 يونيو 2009، ص: 11.

³ - بدر الدين قرشي مصطفى: النحوظ وإدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، ملتقى الخرطوم المنتجات المالية الإسلامية، بنك السودان المركزي، 5-6 أبريل 20012، ص: 4.

2- تعريف مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية:

تعرف مخاطر السيولة في المؤسسة على أنها المخاطر المرتبطة باحتمال أن تواجه المؤسسة مصاعب في توفير الأموال اللازمة لمقابلة التزاماتها (مطلوباتها المستحقة)، وتظهر هذه المخاطر عندما لا تستطيع المؤسسة تلبية الالتزامات الخاصة بمدفوعاتها في مواعيدها بطريقة فعالة من حيث التكلفة، أي تتمثل في عجز المؤسسة عن تدبير الأموال اللازمة بتكلفة عادية¹.

وتعرف في البنك على أنها المخاطر الناشئة عن عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته عندما تستحق الأداء، من خلال توفير الأموال لذلك، دون تحمل أي خسائر غير مقبولة².

وتعرف مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية على أنها: " تلك المخاطر التي تحدث نتيجة صعوبات الحصول على نقدية بتكلفة معقولة إما بالاقتراض أو ببيع الأصول، و مخاطر السيولة التي تنشأ من هذين المصدرين حرجة ومهمة للبنوك و المؤسسات المالية الإسلامية³.

و كما هو معلوم، فإن القروض بفوائد لا تجوز في الشريعة الإسلامية، و لذلك فإن البنوك الإسلامية لا تستطيع أن تقتض أموالاً لمقابلة متطلبات السيولة عند الحاجة⁴، وإضافة لذلك لا تسمح الشريعة الإسلامية ببيع الديون إلا بقيمتها الاسمية. و لهذا فلا يتوفر للبنوك الإسلامية خيار جلب موارد مالية ببيع أصول تقوم على الدين⁵.

ثانياً: أسباب مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية

هناك عدة أسباب قد تؤدي إلى مخاطر السيولة في المستقبل وهي:

- تعتمد معظم البنوك على الحسابات الجارية بدرجة كبيرة، وهذه قابلة للسحب تحت الطلب.
- بطء تطوير أدوات مالية إسلامية، لذا فإن البنوك الإسلامية لا تستطيع تعبئة الموارد المالية في الأسواق في زمن قصير، وتزداد الصعوبة هذه المشكلة نتيجة لعدم وجود سوق مصرفية بين البنوك الإسلامية.

¹ - بلعوز بن علي: استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية، مجلة الباحث، العدد 07، جامعة الشلف، الجزائر، 2009-2010، ص: 334.

² - موسى عمر أبو مجيميد: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم: العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008، ص: 20.

³ - بو عظم كمال، شوقي بوقريفة: تطوير نظام إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية ضرورة حتمية في ظل الأزمة المالية العالمية، الملتقى الدولي الثاني الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية النظام المصرفي نموذجاً، المركز الجامعي بخميس مليانة، 5-6 ماي 2009، ص: 5.

⁴ - الأحضر لقلبي: حزمة غربي: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية، ملتقى أسس وقواعد النظرية المالية الإسلامية، ص: 10، موقع الكتروني، ساعة الاطلاع: 18:30، تاريخ الاطلاع: 2013/032/01.

⁵ - عبد الكريم قندوز، بن علي بلعوز: إستخدام الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالمصارف الإسلامية، المؤتمر العلمي السنوي السابع إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة العربية، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، ص: 10.

الفصل الثاني — طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

– هناك قيود شرعية على بيع الديون والتي تمثل جزء كبيراً من أصول البنوك الإسلامية في الوقت الراهن¹، أي هناك مانع فقهي على تصكيك الأصول الحالية للبنوك الإسلامية، والتي في غالبها ديون، فالأصول التي لدى البنوك الإسلامية ليست أصولاً سائلة مقارنة بأصول البنوك التقليدية.

– أن الهدف المحدد من للتسهيلات التي تمنحها البنوك المركزية من خلال وظيفتها المسماة "المقرض الأخير" هو تقديم سيولة للبنوك عند الحاجة وتكون هذه التسهيلات وفق نظام الفائدة المصرفية المقطوعة التي لا تتعامل فيها وبها البنوك الإسلامية، ولهذا فإن البنوك الإسلامية لا تنتظر فائدة من تسهيلات المقرض الأخير².

ثالثاً: التحوط من مخاطر السيولة لدى البنوك الإسلامية

ولإدارة هذه المخاطر يتطلب إعداد وتنفيذ سياسات لإدارة السيولة وتشمل على الآتي:

- تطبيق نظام معلومات إدارية ومالية يعكس تطورات أوضاع السيولة.
- تحليل احتياجات التمويل واستحقاقات الالتزامات والتخطيط للحالات الطارئة.
- الإدارة الجيدة للموجودات والالتزامات بما في ذلك الترتيبات التي تقع خارج الميزانية.
- المحافظة على مستوى كاف من الموجودات السائلة.
- وجود قاعدة تمويل متنوعة من حيث مصادر الأموال وآجال استحقاقها³.
- وضع استراتيجية لإدارة السيولة تشمل رقابة فعالة من مجلس الإدارة العليا.
- إعداد وتطبيق إجراءات سليمة لقياس السيولة ومراقبتها.
- بناء نظم واقية لمراقبة التعرض لمخاطر السيولة وإعداد تقارير عنها بصورة دورية⁴.

المبحث الرابع: السبل والأساليب المقترحة لعلاج مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

تفرز مشكلة السيولة بشقيها الفائض والعجز داخل البنوك الإسلامية العديد من الآثار السلبية التي تم التطرق لها سابقاً، لذا لا بد من احتفاظ البنوك الإسلامية بمجموعة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية، وكذا البحث عن السبل والأساليب التي تجمع بين توجيهات الشرع الحنيف والكفاءة والفاعلية في علاج مشكلة السيولة، لذلك تم تقسيم هذا المبحث إلى أربعة مطالب:

المطلب الأول: صكوك الاستثمار الإسلامية وشهادات الاستثمار الإسلامية

¹ – فضل عبد الكريم محمد: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، 2008، ص: 11، موقع الكتروني، ساعة الاطلاع: 18:33، تاريخ الاطلاع: 2013/03/01.

islamiccenter.kau.edu.sa/arabic/Hewar.../243.pdf

² – طارق الله خان، حبيب أحمد: إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة – المملكة العربية السعودية –، 2003، ص: 185 – 186.

³ – علي عبد الله شاهين: إدارة مخاطر التمويل والاستثمار في المصارف مع التعرض لواقع المؤسسات المصرفية العاملة في فلسطين، المؤتمر العلمي الأول حول الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 8 – 9 ماي 2005، ص: 11.

⁴ – بدر الدين قرشي مصطفى، مرجع سابق، ص: 18.

المطلب الثاني: الأدوات التي تعالج المشاكل الخاصة بالعلاقة مع البنك المركزي

المطلب الثالث: دور السوق المالي الإسلامي في علاج مشكلة السيولة لدى البنوك الإسلامية

المطلب الرابع: سبل وأساليب أخرى لعلاج مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

المطلب الأول: صكوك الاستثمار الإسلامية وشهادات الاستثمار الإسلامية

تعتبر الصكوك الإسلامية البديل الإسلامي للسندات في النظام المالي التقليدي، وهي تصدر مقابل أصول غالباً ما تكون عقارية أو أصول أوراق مالية ذات عائد، والصكوك تكون على المدى متوسط أو طويل الأجل.

أولاً: صكوك الاستثمار الإسلامية

تعد صكوك الاستثمار الإسلامية من أهم الأدوات الإذخارية التي ظهرت بالبنوك الإسلامية كبديل للأوعية الإذخارية التقليدية.

1- مفهوم صكوك الاستثمار الإسلامية

أ- لغة: صكه ضربه، والصك كتاب وهو فارسي معرب، والجمع أصك، وصكاك وصكوك.

والمراد هنا الورقة التي تخرج من ولي الأمر بالرزق لمستحقه بأن يكتب فيها للإنسان كذا وكذا من الطعام أو غيره.

ب- اصطلاحاً: عرفت الصكوك الاستثمارية الإسلامية من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بأنها "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله"¹.

والجدير بالتنويه أن الصك ليس مالا متقوما بذاته، ولكنه وثيقة بالحق، ودليل عليه، ويقوم مقامه في الحياة، والقبض، والتداول، والصك الواحد يمثل ملكية حصة شائعة في المشروع الذي أصدرت الصكوك لإنشائه، وتمويله، وتستمر هذه الملكية طيلة المشروع من بدايته إلى نهايته، ويترتب على ذلك جميع الحقوق، والتصرفات المقررة شرعاً للمالك في ملكه، من بيع، أو هبة، أو رهن، أو إرث.²

2- آلية عمل صكوك الاستثمار الإسلامية

يتقدم العميل للبنك بالمبلغ الذي يرغب في استثماره ويحدد نوع ومدة الصك الذي يرغب في الاستثمار فيه حيث يختار دورية توزيع الأرباح هل شهرياً أو ربع سنوي، ويحجر طلب إصدار الصك ثم يحصل على الوثيقة الأصلية للصك باسمه، وتتم إضافة الأرباح لحساب العميل شهرياً أو كل ثلاث شهور على أن تتم التسوية الفعلية للأرباح كل ثلاث أو ستة أشهر وفق نظام البنك.

حيث تمثل الصكوك حصصاً شائعة في وعاء استثمارات البنك الإسلامي يقوم باستثمارها في المجالات المشروعة لصالح أصحاب الصكوك مقابل نسبة مئوية من الأرباح مقابل الجهد الذي يبذله البنك في عملية الاستثمار، ويتم إقطاع تلك النسبة من

¹ - كمال توفيق خطاب: الصكوك الاستثمارية الإسلامية والتحديات المعاصرة، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 31 مايو - 3 يونيو 2009، ص: 7.

² - هشام أحمد عبد المحي: الصاديق والصكوك الاستثمارية الإسلامية دراسة تطبيقية فقهية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2010، ص: 241.

الفصل الثاني — طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

الأرباح الفعلية المحققة من استثمار تلك الصكوك وفق النسبة المحددة في الصك، فإذا كانت تلك النسبة 1% مثلا من قيمة الصك فيتم إحتسابها عند تحقيق الأرباح وتضاف لأرباح البنك، وبإقي الأرباح الفعلية المحققة تكون من حق أصحاب الصكوك وتضاف لحساباتهم كل حسب قيمة الصك¹.

3- الضوابط الاقتصادية لإصدار صكوك الاستثمار الإسلامية

إن الضوابط الاقتصادية التي نطرحها في هذا العنصر والمنبثقة من الأصول المصرفية الإسلامية هي كفيلة بحماية الصكوك الإسلامية وكذلك الأسواق المالية الإسلامية وأيضا الأسواق المالية العالمية في الوقت الحاضر، ومن أهم وأبرز الضوابط الاقتصادية ما يلي:

- التأكيد على كافة ظروف ومستلزمات الإفصاح في السوق، وتجنب كافة العمليات المبنية على الربا أو الغرر والجهالة والخذاع.

- فرض قيود على المؤسسات المالية الكبيرة مثل صناديق التقاعد وشركات التأمين وصناديق الاستثمار بحيث توجه أموالها للاستثمار وليس للمقامرة.

- المراقبة المستمرة لعمليات السوق بحيث تكون عمليات حقيقية وليست صورية.

- التأكيد على ضرورة منع عمليات البيع بالهمش أو بزيادة المدائبات على حساب الأصول.

- فرض القيود للحد من تقلبات الأسعار، حيث تتخذ أكثر البورصات في العالم في الوقت الحاضر اجراءات للحد من تقلبات الأسعار اليومية.

- عدم السماح بالبيع والشراء أكثر من مرة في اليوم الواحد.

- التحكم بأوقات التداول بزيادتها في الأحوال الطبيعية وخفضها في الظروف الاستثنائية².

4- أهمية صكوك الاستثمار الإسلامية دورها في علاج مشكلة السيولة لدى البنوك الإسلامية

تعتبر صكوك الاستثمار الإسلامية أداة محورية في نشاط البنوك الإسلامية، يمكن من خلالها تطوير هيكل الموارد والاستخدامات، وتفعيل دورها الاستثماري والتمويلي وتخفيف المخاطر فيها والحد من مشكلة السيولة.

فالميزة الفريدة للصكوك مصرفيا أنها تربط الموارد باستخدامها في الآجال، فتتخفف المخاطر الناتجة عن اختلاف آجال الموارد عن الاستخدامات، وبالغرض من النشاط الممول، فترتفع الكفاءة لسهولة المراقبة ومتابعة الأداء، ويمكن للبنوك الإسلامية وفقا للصكوك توفير فرصة الاختيار الواعي للأغراض والمجالات والمشروعات التي تخصص لها حصيلة موارد الصكوك، وما في ذلك من تنمية الإيجابية لدى المدخرين، والتعرف على تفضيلاتهم، ويمكن اعتبارهم عند إقبالهم على الاكتتاب في هذا الصك دون غيره، بمثابة قناة معلومات عن الأسواق والاستثمارات، أو بمثابة مؤشر على تقييم الأداء، في وضع قريب من المتعاملين على الأوراق المالية في البورصات.

¹ - محمد البناجي: صكوك الاستثمار الإسلامية، تاريخ نشر المقال: 2011/10/24، موقع الكتروني، تاريخ الاطلاع: 2013/03/18، ساعة الاطلاع: 15:54.

<http://www.bltagi.com/portal/news.php?action=show&id=20>

² - كمال توفيق خطاب، مرجع سابق، ص- ص: 25- 26.

الفصل الثاني — طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

كما أن الموازنة بين الأصول والخصوم مطلوبة في البنوك الإسلامية بدرجة أعلى من البنوك التقليدية وهذا ما توفره آلية الصكوك، لأن جزءا كبيرا من استثماراته في أصول غير قابلة للتسييل في الأجل القصير، أي قبل إنتهاء أجله وتنضيضه، مثل مديونيات المراجحات والمساهمات المباشرة، والمضاربات والمشاركات.

وتعامل البنوك الإسلامية في الصكوك اصدارا وتداولاً، يعطي لها مرونة في تعديل هيكل الموارد وتركيبه المحفظة الاستثمارية، أي استخدام آلية الصكوك في إدارة الخصوم والأصول في البنوك الإسلامية، حيث يمكن استخدام آلية الصكوك في تحقيق عائد بتمويل فرص سانحة، باستدعاء الأموال بالتصكيك، أو توظيف فوائض السيولة، أو الحصول على السيولة المطلوبة في بعض الفترات، أو تخفيض المخاطر عبر إعادة ترتيب هيكل الموارد والاستخدامات... إلخ¹.

وتتيح صكوك الاستثمار للبنوك وسائر المؤسسات المالية وغير المالية الأخرى إمكانية منح التمويل والتسهيلات ثم تحريكها واستبعادها من ميزانيتها العمومية خلال فترة قصيرة، وبالتالي فإنه يغنيها عن تكوين مخصصات للديون المشكوك في تحصيلها، وتعتبر الصكوك وسيلة جيدة لإدارة المخاطر الائتمانية بالبنوك والمؤسسات المختلفة².

لذا يعتبر أسلوب صكوك الاستثمار من الأساليب المناسبة للبنوك الإسلامية ولاسيما وأنه في بعض الدول العربية قد سمحت بتداولها في أسواقها المالية مثل دولة البحرين ودولة الإمارات العربية المتحدة بدبي، وتتلخص أنه في حالة فائض السيولة عن المشروعات الاستثمارية القائمة والمخططة يقوم البنك الإسلامي بشراء تلك الصكوك وفق معايير وضوابط معينة، وفي حالة عجز في السيولة يقوم البنك بتسييل بعض ما عنده في محافظ الصكوك³.

ثانياً: شهادات الاستثمار الإسلامية

عرفت التجربة المصرفية الإسلامية بعض الأوراق المالية القابلة للتداول من بينها شهادات الاستثمار القابلة للتداول، فقد أصدرت العديد من البنوك الإسلامية شهادات استثمار مخصصة لتمويل تجارة الدول الإسلامية، كما قد تستخدم في تمويل بعض عمليات أخرى محددة الهدف، ونصت لائحة هذه الشهادات على أن يقوم البنك بإدارة المحفظة بصفته مضاربا، وأن يلتزم في تنفيذ العمليات الاستثمارية بأحكام الشريعة الإسلامية، ويحتفظ البنك بسجل خاص للشهادات، ويجوز نقل ملكية الشهادة بعد إجراء تغيير الاسم في السجل المذكور ووفق النموذج المعتمد من البنك ويتوقيع كل من البائع والمشتري.

ولكن إلى أن يتم هذا التسجيل يعلن البنك عن استعداده لإعادة شراء ما يعرض عليه من شهادات أو بيع ما يملكه منها وذلك بسعر أساسي يساوي صافي القيمة الاسمية لها، أما بعد البدء في تشغيل المحفظة فإن البنك سوف يعلن عن سعري الشراء والبيع للشهادات المصدرة في ضوء المركز المالي للمحفظة آخذاً في الحسبان أيضاً ظروف العرض والطلب السائدة في السوق.

¹ - عبد الملك منصور : العمل بالصكوك الاستثمارية الإسلامية على المستوى الرسمي، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، 31 مايو - 3 يونيو 2009، ص - ص: 34 - 36.

² - فتح الرحمن علي محمد صالح: دور الصكوك الإسلامية في تمويل المشروعات التنموية، اتحاد المصارف العربية، منتدى الصيرفة الإسلامية، بيروت، الجمهورية اللبنانية، ص: 11.

³ - حسين حسين شحاتة، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية - المعايير والأدوات -، مرجع سابق، ص - ص: 38 - 39.

الفصل الثاني ————— طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

وبالنسبة للأرباح فإن الشهادات لها حق في الأرباح المحققة مثل ما للأسهم والحصص، وتتحدد نسبتها على اتفاق مسبق عند الإصدار¹.

وتقوم فكرة هذه الشهادة على أساس المضاربة ولا تقل مدتها عن عام واحد ولا يجوز لصاحب هذه الشهادة أن يقوم بسحب أي جزء من قيمة الشهادة خلال مدة الشهادة وقد تكون هذه الشهادات على أساس المضاربة المقيدة أو المضاربة المطلقة، أو مخصصة لنشاط معين ويجوز تحديد مدة الشهادة بناء على رغبة صاحبها وبهذا الشكل تصبح المضاربة محددة الأجل، ولا يجوز لصاحب الشهادة باسترداد الشهادة أو إي جزء منها خلال المدة المتفق عليها، وتتم المحاسبة سنويا على الأرباح بعد استقطاع المصاريف وللمستثمر الحق التصرف في هذه الشهادة بالبيع أو التنازل ولكن بشرط إثبات ذلك في سجل البنك المصدر لهذه الشهادة².

وتساهم شهادات الاستثمار الإسلامية بدور مهم في معالجة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية وذلك كالاتي:

1- حالة وجود فائض في السيولة:

يقوم البنك الإسلامي بشراء شهادات الاستثمار، ويختار ما يناسبه حسب الآجال ونوعية المخاطر وطبيعة محتويات المحافظ الاستثمارية وآلية التسييل.

2- حالة وجود عجز في السيولة:

يقوم البنك الإسلامي ببيع ما لديه من شهادات الاستثمار، وعليه أن يختار الوقت المناسب لذلك حتى لا يتحمل خسائر أو يضيع عليه أرباح³.

المطلب الثاني: الأدوات التي تعالج المشاكل الخاصة بالعلاقة مع البنك المركزي

تمثل البنوك الإسلامية إحدى مكونات الجهاز المصرفي للدولة، ينظمها قانون الدولة، ويشرف عليها البنك المركزي، فهي تخضع لرقابته وتلتزم بالقواعد والقرارات التي يقرها.

البنك المركزي هو المؤسسة المسؤولة عن الحفاظ على الاستقرار المالي والاقتصاد للبلاد، ومن أجل القيام بهذه المهمة، فإنه عادة ما يمنح صلاحيات متميزة، فهو يحتكر حق إصدار النقود، ويمثل بنك الدولة، وبنك البنوك، ويمثل هذا المركز المتميز يتمكن البنك المركزي من القيام بمراقبة حجم النقد بصفة عامة والائتمان المصرفي بصفة خاصة، التي تمثل أهم وظائفه⁴.

تبدأ العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية منذ بدء الترخيص للبنك بممارسة العمل المصرفي، وتمتد طيلة حياة البنك، وتتسم هذه العلاقة بالتشعب والتعقيد، ذلك أن العلاقة تختلف وفق نماذج وبيئات مختلفة عبر العالم، ويمكن تشكل العلاقة بعدة أشكال:

¹ - أشرف محمد دواية: دور الأسواق المالية في تدعيم الاستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة-جمهورية مصر العربية، 2006، ص- ص: 136-137.

² - سامي يوسف كمال محمد: الإفصاح المحاسبي عن الصكوك المالية الإسلامية وأثره على ترويجها، رسالة ماجستير في المحاسبة، كلية التجارة، جامعة بنها، 2011، ص: 60.

³ - حسين حسين شحاتة، إدارة السيولة في المصارف الإسلامية - المعايير والأدوات -، مرجع سابق، ص: 34.

⁴ - نوري عبد الرسول الحافاني: المصرفية الإسلامية الأسس النظرية واشكاليات التطبيق، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2011، ص: 293.

الفصل الثاني — طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

1- علاقة أصلية متكاملة: ظهرت هذه الصورة في البلدان التي حولت بنوكها إلى النظام الاقتصادي الإسلامي بما في ذلك البنك المركزي ذاته، كما في باكستان، وإيران، والسودان.

2- علاقة خاصة: تشكلت هذه العلاقة في البلدان التي أصدرت لمثل هذه البنوك قانونا خاصا بها يحدد علاقتها بالبنك المركزي، ويراعى في ذلك مساعدة البنك على تحقيق أهدافه وتجنبه الوقوع في الربا المحرم شرعا، ومن تلك الدول الإمارات العربية المتحدة، تركيا.

3- علاقة استثنائية: نشأت هذه العلاقة في البلدان التي أنشأت بنوك إسلامية بقوانين استثنائية بجانب البنوك التقليدية، وظلت القوانين السابقة هي التي تحكم العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية، ومن تلك الدول، مصر، الكويت، الأردن، البحرين¹.

وبالتالي تظهر مشكلة التعامل بين البنوك الإسلامية والبنوك المركزية عندما تكون العلاقة بينهما هي علاقة استثنائية أين تخضع البنوك الإسلامية لنفس الضوابط والقواعد التي تخضع لها البنوك التقليدية حيث تترتب عنها العديد من الآثار السلبية، وفي موضوعنا سنتطرق للأدوات والسبل التي تعالج هذه المشاكل والمتعلقة بمشكلة السيولة، منها ما يلي:

أ- شهادة الودائع المركزية:

يمكن للبنك المركزي القيام بتسويق شهادات الودائع تعطي لحاملها سهما في ودائع البنك المركزي المستمرة من خلال البنوك الأعضاء، وهذا يجعل شراء شهادات الودائع المركزية معادلا للقيام باستثمار على أعلى الدرجات الممكنة من التنوع داخل الاقتصاد، وذلك بفضل كون الودائع المركزية مستمرة لدى جميع البنوك الأعضاء بطريقة مشابهة لودائع الاستثمار العامة، بالإضافة إلى الدرجة القصوى من التنوع تتضمن شهادات الودائع المركزية وساطة مالية مزدوجة من جانب البنك المركزي أولا ثم من جانب الأعضاء ثانيا، وهذا يجعلها أكثر الأدوات المالية أمانا على الإطلاق، بالإضافة إلى أن البنك المركزي يصدرها بمختلف الفئات والفترات، فإذا أضيفت هذه الميزة إلى سمعة البنك المركزي كمصدر لهذه الشهادات فهي بذلك تكون أكثر الأدوات المالية قابلة للتسويق وأوسع الأدوات سوقا، مما يوفر للبنوك الإسلامية مصدرا سريعا ومضمونا للحصول على السيولة وقت الضرورة².

ب- تكوين صندوق مشترك للسيولة:

يقوم هذا المقترح على إمكانية إنشاء صندوق مشترك للسيولة، يساهم فيه كل بنك إسلامي من أموال الحسابات غير الاستثمارية (جارية وإدخارية)، وتستخدم الحصيلة في تقديم السيولة للبنك المحتاج لها عند وجود عجز طارئ أو مؤقت في صيغة الإقراض الحسن، على أن يتم إعادة القرض فور الانتهاء من الأزمة، والتي فيها أن المدة لا تتجاوز شهرا بأي حال من الأحوال، ومن الممكن تمديدها حسب حال البنك المقترض على ألا تتجاوز ثلاثة أشهر بأي حال، ومن المناسب أن توضع معايير معينة يتم على أساسها منح هذا القرض قصير الأجل، أهمها هو الاطمئنان إلى حقيقة ثغرة السيولة، من حيث الحجم والزمن والأسباب، ويمكن أن يدار الصندوق بأحد البديلين التاليين:

¹ - محمود عبد الكريم أحمد إرشيد: الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، ط 2، دار الفنايس للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2007، ص- ص: 319-320.

² - مشري فريد، عبد الله غالم: دور الأدوات المالية الإسلامية في علاج مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية، الملتقى الدولي: المالية الإسلامية، جامعة صفاقس، تونس، 22-23 جوان 2012، ص- ص: 624-625.

– إما بواسطة البنك المركزي.

– أو بواسطة لجنة تمثل البنوك الإسلامية القائمة والمشاركة¹.

ج- شهادات الإقراض المركزي:

وهي تمثل حقوقاً في قيم نقدية ثابتة، تتيح لحاملها تقديم جزء من مدخراته لاستخدامه في إقراض الغير قرضاً حسناً، بضمان البنك المركزي، وتستخدم حصيلتها لتقديم القرض من خلال البنك، وهي لا تعطي عائداً لحاملها².

د- القيام بوظيفة الملجأ الأخير للإقراض بالنسبة للبنوك الإسلامية:

يمكن للبنك المركزي أن يمارس وظيفته كملجأ أخير للإقراض بالنسبة للبنوك الإسلامية، أو يقوم بإعادة تمويلها وفق ثلاث صيغ هي:

– على أساس المضاربة مع اعطاء البنك المركزي ما يساوي عائد ودائع الإستثمار:

إذا وقع البنك الإسلامي في عجز للسيولة فإنه يمكنه اللجوء إلى البنك المركزي للحصول منه على التمويل المطلوب على أساس المشاركة في الربح والخسارة، أي أن تعامل تلك الأموال مثل ودائع المضاربة الموجودة لدى البنك ويحتسب لها العائد بنفس الطريقة التي تحتسب بها للودائع الأخرى، على أن يكون ذلك ضمن حدود وقيود متفق عليها.

وفي حالة منح البنك المركزي للتمويل على أساس المضاربة للبنوك وكمقرض أخير لها، فإنه يمكنه استخدام نسبة ربحه كبديل عن سعر إعادة الخصم، بحيث يرفعها في أوقات التضخم حتى لا تتأثر البنوك في طلب هذا التمويل، أو العكس في الحالات الأخرى، وفي حالة الرغبة في التوسع النقدي يجعل البنك المركزي نسبة ربحه في هذه الحالة مساوية لتلك النسبة التي يطلبها عن الودائع المركزية.

– على أساس الربط بين البنوك الإسلامية صاحبة الفائض وصاحبة العجز أي كوسيط بعمولة:

يمكن أن تحل البنوك الإسلامية مشكلة احتياجها إلى سيولة خاصة في الأجل القصير، من خلال تبادل السيولة فيما بينها، على أساس الإقراض الحسن أو على أساس المشاركة في الربح والخسارة، لكن ما يمكن إضافته هنا، وحتى يؤدي البنك المركزي دوره كملجأ أخير للإقراض، فإن بإمكانه إدارة هذا النظام بحيث يربط بين البنوك صاحبة الفائض و صاحبة العجز، وأن يعمل بينها كوسيط مقابل عمولة³.

¹ – أحمد محمد السعد: بدائل (المسعف الأخير) للمصارف الإسلامية من البنوك المركزية، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، 31 ماي- 3 يونيو 2009، ص-ص: 23-24.

² – المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية: الإدارة المالية في الإسلام، الجزء الأول، دار المكتبات والوثائق الوطنية، عمان- الأردن، ص: 138.

³ – سليمان ناصر: علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، 2004-2005، ص-ص: 266-268.

الفصل الثاني ———— طببعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

هـ- قبول سندات عقود الإيجار المنتهية بالتملك في عمليات إعادة الخصم:

لأنها هي السندات الوحيدة التي يمكن من الناحية الشرعية للبنك الإسلامي أن يبيعها لأنها سندات تمثل أصولاً ثابتة مؤجرة يمكن للبنك الإسلامي أن يبيعها بسعر مختلف عن قيمتها الاسمية¹.

ن- إنشاء صندوق مشترك للإمداد بالسيولة للبنوك الإسلامية على المستوى العربي والإسلامي:

ويتمد القصد منه إلى توفير السيولة بالعملة الحرة القابلة للتحويل عند صعوبة توفيرها للبنك الإسلامي من السوق المحلي.

و- تخصيص نسبة الاحتياطي النقدي المقابلة لحسابات الإستثمار لمواجهة احتياجات السيولة الطارئة للبنوك الإسلامية:

يتم تخصيص نسبة معقولة من أرصدة حسابات الإستثمار، خلافاً للإحتياطي النقدي الإجباري، وإيداعها في حساب مستقل بدون فائدة لدى البنك المركزي.

ي- العمل على قيام بنك مركزي إسلامي:

أن تعمل البنوك الإسلامية وبجهود متكاتفه وأهداف موحدة على إيجاد بنك مركزي إسلامي عالمي للاقتراض منه بدون فائدة².

المطلب الثالث: دور السوق المالي الإسلامي في علاج مشكلة السيولة لدى البنوك الإسلامية

إن وجود سوق مالية تعمل بأدوات وقواعد إسلامية من شأنه أن يساهم في تحقيق الضمان والربحية والسيولة للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، فهذه الأخيرة تحتاج دوماً للاحتفاظ بتشكيلة من الأدوات والمنتجات المالية تمكنها من إدارة سيولتها بصورة مربحة، والتي لا بد من تداولها في سوق مالية إسلامية غير تقليدية ربوية، لما توفره من مرونة للاستجابة لمتغيرات البيئة الاقتصادية.

أولاً: تعريف السوق المالي الإسلامي

هناك عدة تعريفات لمفهوم السوق* المالية الإسلامية، لكن كلها تصب في معنى واحد، وتعرف السوق المالية الإسلامية على أنها سوق منظمة تنعقد في مكان معين وفي أوقات دورية للتعامل الشرعي بيعة وشراء لمختلف الأوراق المالية، ويقصد بسوق منظمة أنها تخضع إلى قوانين ولوائح وقواعد تنظم إدارتها وتحكم عملياتها، كما يقصد بالتعامل الشرعي أن يجري التداول فيها على أوراق مالية يصح إصدارها شرعاً وبصيغ موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية³.

¹ - كوثر الشيخ عطية: مشكلة السيولة في المصارف الإسلامية - النسب، المخاطر، الإدارة -، بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة ماجستير، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، قسم المصارف الإسلامية، دمشق، 2009، ص- ص: 25-26.

² - ريس حدة، مرغاد لخضر: رقابة البنك المركزي للبنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي معاصر، جامعة محمد خيضر، بسكرة- الجزائر، ص- ص: 7-8.

* يعرف السوق بشكل عام: بأنه أسلوب أو أداة لبيع وشراء الأصول بحيث يتم تبادل الأصول مقابل النقد، ولم يعد محصوراً في مكان جغرافي معين. ويعرف السوق في الاقتصاد، بأنه: منطقتة يتصل بها المشترون والبائعون، إما بطريق مباشرة أو عن طريق وسطاء بحيث أن السعر الذي يسود في أحد أجزاء السوق يكون له تأثيره في السعر السائد في أجزاء السوق الأخرى، مما يترتب عليه وجود تجانس في أسعار السلعة الواحدة في السوق كلها بغض النظر عما يحدث من انحرافات عن الثمن والتي قد ترجع لاعتبارات محلية أو أسباب طارئة.

³ - هناء محمد هلال الخنيطي: دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمات المالية، المؤتمر العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي إسلامي، عمان- الأردن، 1-2 ديسمبر 2010، ص: 5.

ثانيا: مبادئ السوق المالية الإسلامية

لقيام هذه السوق يجب توفر مجموعة من المبادئ أهمها:

– الالتزام بالضوابط الأخلاقية والشرعية: بشكل عام تدخل الإسلام بهيكل السوق حيث حرم كل عقد يؤدي إلى الربا والظلم والغرر والغبن والتدليس، وفلسفة الإسلام في ذلك أنها شروط أساسية للمنافسة الكفؤة الشريفة، وبطبيعة الحال ينطبق هذا المبدأ على السوق المالية الإسلامية، أي السوق المنضبطة بالضوابط الشرعية، ولم يتدخل الإسلام بآليات السوق لأنها من الحريات الطبيعية التي أقرتها الشريعة الإسلامية كشرط مكمل لأداء السوق بكفاءة¹.

– الاستثمار الحقيقي وليس الوهمي: في الأسواق المالية المعاصرة تكثر المضاربات غير الأخلاقية من بعض المتعاملين بالسوق المالي فيقومون بشراء الأوراق المالية وبيعها ليس بغرض الاستثمار أو الاسترباح ولكن بغرض التأثير على الأسعار لصالحهم وهذا ما يؤدي إلى ظهور ميول احتكارية في هذه الأسواق، لكن في السوق الإسلامية لا توجد مثل هذه المضاربات لأن الناظر في العقود الإسلامية يرى أنها عقود تهدف إلى الاستثمار الحقيقي وليس الوهمي مثل المشاركات والبيوع والايجارات وغيرها من العقود، إضافة إلى ذلك فإن الإسلام حرم الاحتكار.

– المساهمة الحقيقية في التنمية الاقتصادية: إن من شروط تحقيق قيمة مضافة في الاقتصاد أن تكون الاستثمارات فيه حقيقية، وهذا ما تتميز به الأسواق المالية الإسلامية، وهذا مبدأ مهم من مبادئ الاقتصاد الإسلامي، حيث أنه لا يوجد تناقض بين الأهداف الكلية للمجتمع في التنمية الاقتصادية وآلية تعامل الأفراد في السوق المالية الإسلامية².

ثالثا: أهمية السوق المالية الإسلامية

وتتحلى أهمية السوق المالية الإسلامية في ما يمكن أن تقدمه من خدمات للبنوك الإسلامية والتي تتمثل خاصة فيما يلي:

– إن نجاح البنوك الإسلامية في تعبئة الموارد وجذب الأموال عن طريق ابتكار بعض الأدوات المالية الإسلامية (أي تحقيق السوق الأولية)، يتطلب إيجاد سوق ثانوية لتتكامل مع هذه السوق، ولتكون بمثابة الرئة التي تنفس فيها هذه البنوك شهيقا وزفيرا، حيث تستخدم الفائض من السيولة لديها في هذه السوق، وتمتص ما تحتاج إليه من هذه السيولة عند الضرورة.

– وجود سوق مالية تعمل بأدوات وقواعد اسلامية من شأنه أن يساهم في جذب المدخرات وإعادة توطين الأموال المهاجرة إلى الغرب.

– إن دخول البنوك الإسلامية في استثمارات متوسطة أو طويلة الأجل يعني تجميد الأموال لمدة طويلة، وعدم القدرة على تحويلها إلى سيولة عند الضرورة وذلك في غياب السوق المالية الإسلامية، وهذا من بين ما يمنع هذه البنوك من الدخول في مثل هذه الاستثمارات التي تعتبر ضرورية لأي عملية تنموية، كما يمنعها ذلك من التحكم في سيولتها وضبطها، لذلك اقترح أن كحل لهذه المشكلة تحويل أكبر قدر ممكن من أصول المؤسسات والبنوك الإسلامية إلى عناصر قابلة للتسييل، ولا يتم هذا بإصدار

¹ – عبد القادر خداوي مصطفي: الأدوات المالية الإسلامية بين محدودية التعامل وإمكانيات التطور في السوق المالية الإسلامية، الملتقى الدولي الثاني الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية النظام المصرفي نموذجاً، المركز الجامعي خميس مليانة، 5-6 ماي 2009، ص: 4.

² – بوشافة الصادق، موزاوي عائشة: مكانة الأسواق المالية في ظل الاقتصاد الافتراضي -عرض تجارب لأسواق مالية إسلامية-، الملتقى العلمي الدولي الخامس حول الاقتصاد الافتراضي وانعكاساته على الاقتصاديات الدولية، المركز الجامعي خميس مليانة، يومي 13-14 مارس 2012، ص: 15.

الفصل الثاني ————— طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

شهادات قابلة للتداول تمثل الأصول القابلة لهذا الوضع، وإيجاد سوق ثانوية لتداول هذه الشهادات بحيث يصبح جزء هام من أصول البنك الإسلامي على درجة من السيولة تسمح بقياسها وضبطها.

- إن استثمار البنك الإسلامي لفائض السيولة لديه في السوق المالية الإسلامية يعتبر استثماراً قصير الأجل ولو كان ذلك بالدخول في مشاريع طويلة الأجل، وذلك بحكم قابلية تحويل هذه الأصول إلى سيولة في أي وقت ممكن، وهذا يعتبر في حد ذاته تطوراً للتمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية.

- كما أن وجود السوق المالية الإسلامية بأدواتها ووسائلها يجعل المقارنة الكاملة بين وسائل الاستثمار الإسلامية والوسائل المتاحة للبنوك التقليدية ممكنة وموضوعية أما قبل وجود هذه السوق فإن المقارنة لا تكون منصفة ولا عادلة نظراً لعدم التكافؤ في الظروف والإمكانيات¹.

وفي الأخير يمكن القول أنها أداة لتحقيق أهداف التنمية والتكامل بين الدول الراغبة في تطبيق السوق المالي الإسلامية، فلو نظرنا إلى السوق المالي لظهر مدى انعكاس التوسع في قطاعات السوق بناء على حجم التمويلات المخصصة لكل قطاع، كما أنها تقوم بتوعية المجتمع بمرونة العقود الإسلامية كي تستوعب كل زمان، ومكان مواجهة تطويع شريعتنا لمفاهيم ونظم غير إسلامية إرضاء لأصحاب رؤوس الأموال.

رابعاً: الأدوات المالية المتداولة في السوق المالية الإسلامية

لقد اجريت العديد من الدراسات من قبل الباحثين كما تم عقد العديد من المؤتمرات التي تسعى لدراسة كل ما يتعلق بالاقتصاد الإسلامي عامة وبجوانب التمويل خاصة، وتطهيرها من كل محرم، وإيجاد البدائل الشرعية ومن بين ذلك الأدوات والأوراق المالية الإسلامية.

1- تعريف الأدوات المالية الإسلامية:

هي أوراق أو سندات مشروعة أو صكوك مصممة على أسس إسلامية تصدر من قبل الشركات والمؤسسات المالية والاقتصادية أو من قبل الحكومة لتوفير التمويل اللازم ويتم التداول والتعامل بها في الأسواق المالية².

أما هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية عرفت بها بأنها "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في ملكية موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله".

وعليه يمكن تعريف الأدوات المالية الإسلامية على أنها "صكوك تصدرها المؤسسات المالية الإسلامية، تمثل حصة شائعة في رأس مال مشروع معين أو عدة مشاريع، لها آجال متفاوتة، وتشارك في الربح والخسارة، ومنها الصكوك القابلة للتداول وغير القابلة للتداول.

¹ - سليمان ناصر: تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية مع دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك، جمعية التراث، غرداية- الجزائر، ص- ص: 349-351.

² - مهدي هند وآخرون: السوق المالية الإسلامية، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، 23-24 فيفري 2011، ص: 2.

2- أهمية الأدوات المالية الإسلامية:

- لقد ازدادت أهمية إصدار المنتجات الإسلامية نتيجة العديد من العوامل، من أبرزها:
- إن الوصول بفكرة الأدوات المالية الإسلامية إلى مستوى التداول العالمي يوضح مدى سعة وحكمة وتكامل النظام الإسلامي.
 - إتاحة الفرصة أمام البنوك المركزية لاستخدام المنتجات الإسلامية ضمن أطر السياسة النقدية وفقا للمنظور الإسلامي بما يساهم في امتصاص السيولة، ومن ثم خفض معدلات التضخم، وإتاحة الفرصة أمام المؤسسات المالية الإسلامية لإدارة السيولة الفائضة لديها.
 - تلبية احتياجات الدولة في تمويل مشاريع البنية التحتية والتنمية بدلا من الاعتماد على سندات الخزينة والدين العام.
 - الصكوك أداة تساعد على الشفافية، وتحسين بنية المعلومات في السوق، لأنه يتطلب العديد من الإجراءات، ودخول العديد من المؤسسات في عملية الإقراض، مما يوفر المزيد من المعلومات في السوق.
 - تساعد في تحسين ربحية المؤسسات المالية والشركات ومراكزها المالية، وذلك لأن عمليات إصدار الصكوك الإسلامية تعتبر عمليات خارج الميزانية ولا تحتاج لتكلفة كبيرة في تمويلها وإدارتها¹.
 - ونتيجة لزيادة الاهتمام بإصدار الأدوات المالية الإسلامية وتوسعها، سيؤدي حتما إلى زيادة تداولها وتنشيط السوق المالية الإسلامية ونجاحها مع احتياجات المدخرين والمستثمرين والدولة بآليات تستبعد الفوائد المحرمة شرعا.
 - وتحتاج البنوك الإسلامية دوما إلى الاحتفاظ بتشكيلة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية التي تمكنها من إدارة سيولتها بصورة مرعبة ومن هذه المنتجات:

أ- شهادات الاستثمار العام:

يمكن للبنك أن يصدر شهادات توزع حصيلتها على جميع الاستثمارات المتعددة التي يقوم بها البنك، مما يعطي الفرصة لحاملها في الحصول على معدل أرباح يساوي متوسط ما يحصل عليه البنك من جميع أعماله. وهذا الشكل من الاستثمار هو اقرب الأمور إلى الاحتفاظ بأسهم في البنك نفسه، وبالإضافة للاستفادة بخبرة البنك، وكسر كتلة تصويته في المشروعات فيها، فإن شهادات الاستثمار العام تحقق درجة عالية من تنوع الاستثمار أكبر مما تحققه شهادات الاستثمار المخصص، مما يخفف عامل المخاطرة لدى المدخرين². كما يلاحظ أيضا أن الصيغة الاستثمارية لتلك الشهادات تسمح إصدارها بقيم وفي فترات مختلفة وذلك يجعل بالإمكان تسويق الشهادات ذات الفئات الصغيرة بين صغار المدخرين، كما يمكن ذلك المدخر من أن ينوع في استثماراته بين شهادات مختلف البنوك، أما اختلاف فترة الشهادات فيعطي مجالاً إضافياً لتنوع الاستثمار عبر البعد الزمني، كما يمكن المدخرين من التوفيق بين احتياجاته للسيولة النقدية، وحن استخدامه لموارده، والشيء ذاته ينطبق على البنك ولا شك أن طبيعة شهادات الاستثمار العام تجعل قابليتها للتسويق عالية جدا مما يجعلها أداة مالية جيدة، يمكن أن تنشط التعامل فيها.

¹ - نوال بن عمارة، الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية - البحرين، مجلة الباحث، العدد 09، جامعة ورقلة - الجزائر، 2011، ص: 2.

² - عيسى مرازقة، محمد الشريف شخشاخ: البنوك الإسلامية وعلاقتها بالسوق المالي الإسلامي دراسة حالة بنك أبو ظبي، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، يومي: 23- 24 فيفري 2011، ص: 7.

ب- شهادات الإيداع الإسلامية:

يعرف شهادات الإيداع بأنها: "صك أو شهادة لوديعة في البنك مرتبطة اجل معين، تحصل على فائدة في نهاية المدة، ويمكن أن تباع في السوق الثانوي، وبالتالي فهي تزود حاملها بالسيولة وقت حاجته إليها"¹.

ويمكن للبنوك الإسلامية إصدار مثل هذه الشهادة على أساس مشاركة حاملها في الأرباح والخسائر التي يحققها البنك عي عملياته الاستثمارية والتمويلية الكلية التي يمارسها، دون تحديد أو تخصيص لشكل معين منها- وهي بهذا تشبه إلى حد بعيد شهادات الاستثمار العام- إلا أنها تختلف عنها في كون نسبة الربح المخصصة لهذه الشهادات أعلى من النسبة المخصصة لحسابات الاستثمار، وتكون زيادة نسبة الربح لهذه الشهادات وفقا لزيادة مدة الشهادة مما يحفز الراغبين فيها بالإيداع لفترات طويلة، فضلا عن ذلك يمكن اعتماد زيادة نسبة الربح لهذه الشهادة على أساس أنها معفاة من نسبة الاحتياطي الإجباري التي تفرضها البنوك المركزية، إذا كانت مدتها سنة فأكثر، الأمر الذي يتيح للبنوك الإسلامية استغلالها في عمليات تمويلية واستثمارية طويلة الأجل².

ت- شهادات المشاركة في الربح:

يمكن للبنك الإسلامي أن يستفيد من فرصة استثمارات قصيرة الأجل لديه بطريقة المشاركة في الربح، في إصدار شهادات توظف حصيلتها في تلك الاستثمارات وهذا يمكن البنك من الوفاء بحاجات المدخرين الذين لا يستطيعون حجز مواردهم النقدية إلا في حدود زمنية قصيرة، كثلاثة أشهر أو ستة أشهر مثلا، ويلاحظ أن إصدار تلك الشهادات بفئات مختلفة بفترات متفاوتة تتيح درجة كبيرة من التنوع في مجال الاستثمارات قصيرة الأجل. مما يكون فئات متنوعة من الأدوات المالية قصيرة الأجل، مما يجعلها أكثر اتساعا وأعظم كفاية³.

ج- صكوك المراجعة:

هي صكوك متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المراجعة، وتصبح سلعة المراجعة مملوكة لحملة الصكوك، والمصدر لتلك الصكوك هو البائع لبضاعة المراجعة، والمكتتبون فيها هم المشترون لبضاعة المراجعة، وحصيلة الاكتتاب هي تكلفة شراء البضاعة، ويملك حملة الصكوك سلعة المراجعة ويستحقون ثمن بيعها ويمتلكونها بغرمها وغنمها⁴.

د- صكوك السلم:

مصدر الصك قد يكون بائعا لبضاعة السلم، وهي بضاعة موصوفة في الذمة يلتزم البائع بتسليمها لمشتريها في أجل محدد، في مقابل ثمن حال يدفع عند التعاقد أو بعده بثلاثة أيام على الأكثر، والمكتتبون في هذه الصكوك مشترون لها بقصد

¹ - مشري فريد، عبد الله غلام، دور الأدوات المالية الإسلامية في علاج مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية، مرجع سابق، ص: 623.

² - عيسى مرازقة، محمد الشريف شحشاخ، مرجع سابق، ص: 624.

³ - مشري فريد: علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالي الإسلامي، مرجع سابق، ص: 96.

⁴ - هشام أحمد عبد المحي، مرجع سابق، ص: 321.

الفصل الثاني ————— طببعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

الحصول على الربح الناتج عن إعادة بيعها بعد قبضها، أو عند بيع البضاعة بذات المواصفات بسلم مواز، تسلم بعد قبض بضاعة السلم، وحصلة الصكوك هي ثمن بضاعة السلم¹.

هـ - صكوك المضاربة:

حيث يحصل حملة صكوك المضاربة على جزء من الربح مقابل تمويلهم المشروع، والمضارب وهو مدير العمليات يحصل على جزء شائع من الربح يكون متفقاً عليه بين الشركاء، أما الخسارة دون تعد فيتحملها الشركاء دون مدير العمليات كل حسب حصته من رأس المال ويمكن تداول هذه الصكوك بقيمة سوقية معبرة عن التغيرات التي تحدث في قيمة أصول المشاركة ومعدل الربح الموزع².

ن - صكوك الاستصناع:

هي الوثائق أو الشهادات التي تمثل قيمة الأصول ويتم إصدارها على أساس بيع الاستصناع لإثبات المديونية من قبل الجهة المصدرة "المستصنع" للجهة الممولة³، وتستخدم حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع مملوكاً لحامل الصكوك⁴.

و - صكوك الاجارة:

هي صكوك متساوية القيمة تمثل أجزاء متماثلة مشاعة في ملكية منافع أعيان معمرة مرتبطة بعقود اجارة، أو تمثل عدداً متماثلاً من وحدات خدمة موصوفة تقدم من ملتزمها لحامل الصك في وقت مستقبلي⁵.

ي - صكوك المشاركة:

لا تختلف هذه السندات عن صكوك المقارضة إلا في كيفية تنظيم العلاقة بين الجهة المصدرة للسندات وحملة السندات، حيث أن العلاقة بين مصدر السندات وحملة السندات في سندات المقارضة هي علاقة مضارب بأصحاب المال، في حين أن العلاقة بين مصدر السندات وحملة السندات في سندات المشاركة، هي أن تكون الجهة المصدرة واحداً من المشاركين لحملة السندات، وتقوم الجهة المصدرة بتشكيل لجنة من المشاركين تقوم باتخاذ القرارات الاستثمارية⁶.

¹ - عبد الرحيم عبد الحميد الساعاني: الوظائف الاقتصادية للصكوك نظرة مقاصدية، ندوة (الصكوك الإسلامية: عرض وتقييم)، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 24-25 مايو 2010، ص: 17.

² - عبد الله إبراهيم نزال: كفاءة تسعير الأوراق المالية في السوق المالي الإسلامي، الملتقى الدولي الأول للاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، 23 و24 فيفري 2011، ص: 12.


³ - نبيل خليل طه سمور: سوق الأوراق المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق دراسة حالة سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007، ص: 157.

⁴ - فتح الرحمن علي محمد صالح، مرجع سابق، ص: 16.

⁵ - سامر مظهر قنطلجي: صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، شعاع للنشر والعلوم، سورية، 2010، ص: 360.

⁶ - محمد عبد الوهاب الغزوي، عبد السلام محمد خميس: الأزمات المالية - قديمها وحديثها، أسبابها ونتائجها والدروس المستفادة -، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2010، ص - ص: 208 - 209.

الشكل رقم (09): أنواع الصكوك المتداولة في السوق المالية الإسلامية



المصدر: سامر مظهر قنطقجي: صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، شعاع للنشر والعلوم، سورية، 2010، ص: 359.

المطلب الرابع: سبل وأساليب أخرى لعلاج مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

تعتبر مشكلة السيولة من أبرز التحديات والمشاكل التي تواجهها البنوك الإسلامية عكس نظيرتها من البنوك التقليدية التي تعالج هذه المشكلة بالاعتماد على الأدوات المالية والسبل التقليدية، لذا تحتاج البنوك الإسلامية للاحتفاظ بتشكيلة متنوعة من الأدوات المالية التي توافق قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية واتباع سبل وأساليب تمكنها من إدارة سيولتها، وهي:

أولاً: تنوع وتعدد استثمارات البنوك الإسلامية

والمقصود بذلك إمكانية تعرض البنوك الإسلامية إلى التركيز على مجالات استثمار ذات طبيعة معينة تكاد تكون متماثلة ولاسيما المشروعات الاستثمارية طويلة الأجل، مما يحدث مشكلة في السيولة النقدية وتجميدها، على حساب مشروع استثماري آخر قد يكون أكثر عائداً وأقل خطورة، خاصة إذا كان هذا الأخير يمتد على الأجل القصير فقط، فقد يحافظ ذلك على مستوى النقدية لديها.

وبالتالي فإن تنوع الاستثمارات واختلاف آجالها، يحافظ على الاستخدام الأمثل للسيولة النقدية المتوافرة لدى البنك. ويقلل من المخاطر، مما يؤدي إلى زيادة المعدل الإجمالي للاستثمارات وبذلك تزيد مساهمة البنك الإسلامي في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية خاصة وأنه يعتمد على صيغ مختلفة ومتعددة في تمويل الاستثمارات التي تمنحه القدرة على التنوع في الآجال والمحافظة على مستوى السيولة النقدية لديه¹.

¹ - ريس حدة، دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، مرجع سابق، ص - ص: 281 - 284.

ثانياً: التعاون والتنسيق بين البنوك الإسلامية

يمكن أن تحقق البنوك الإسلامية العديد من الأساليب التمويلية المتبادلة فيما بينها كشكل من أشكال التعاون والتنسيق وكحل لمشكل السيولة لديها، وذلك كتبادل الفائض فيما بينها، على أن تلتزم مختلف البنوك المتعاملة بهذا السلوك في حالة وقوع أحد البنوك في عجز في السيولة، وحيث إن البنوك التقليدية تتعامل بنفس هذا الأسلوب ولآجال مختلفة، لكن مقابل الفائدة الربوية وهذا ما يمنع البنوك الإسلامية التعامل مع هذا النوع من البنوك، وعليها أن تسعى جاهدة لتحقيق التعاون وتبادل السيولة فيما بينها.

ونظراً للإقبال المتزايد على زيادة المعاملات الإسلامية المصرفية وما نتج عنه من زيادة فروع البنوك الإسلامية فإن الحاجة أصبحت ملحة اليوم إلى تعاونها في إيجاد أشكال مختلفة للتعاون فيما بينها ومنها نذكر:

1- التمويل المشترك للمشروعات الاستثمارية الكبيرة: إذا يجب أن تشترك مجموعة من البنوك الإسلامية معا في دراسة المشروعات الاستثمارية الكبيرة، ثم إذا ما قبلت تقوم بتمويلها بخصص حسب طاقة كل بنك، ومن الأفضل التنوع في هذه المشروعات بحيث تغطي معظم الأنشطة التي تحقق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتساهم في دعم القوة الشرائية للفرد.

2- عقد اتفاقيات بين البنوك الإسلامية بشأن المساهمة في تغطية العجز في السيولة، الذي يظهر لدى أحدها بصفة إلزامية والاستفادة من فائض السيولة في مجالات الاستثمار لدى البنوك التي لديها إمكانية لاستيعابه، بصفة اختيارية ويمكن أن يقوم هذا العقد على الأركان الأساسية التالية:

- الالتزام بالمعاملة بالمثل (في حالة العجز خاصة).
- الطريقة التي يتم على أساسها التمويل، إما على أساس القرض الحسن، وإما على أساس المشاركة في الربح والخسارة، أو بهما معا عند الاختلاف في المدة مع تحديدها.
- أن يكون استخدام هذه الطريقة (تبادل الأرصدة) لا تقل عن أسبوع.
- أن يكون اشتراك الأرصدة بحد أدنى مناسب.
- أن تشترك هذه الأرصدة في عائد الاستثمار الذي يتم توزيعه كل فترة على حساب الاستثمار لدى البنك.

ثالثاً: صناديق الاستثمار الإسلامية

يمكن للبنوك الإسلامية أن تنظم صناديق استثمارية مخصصة بغرض تمويل مشروعات تنموية تؤسسها وتساهم فيها هذه البنوك، ويمكن للصندوق اصدار صكوك خاصة به وباسمه ليتم تداولها بين البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

تعتبر صناديق الاستثمار الإسلامية "أحد المؤسسات المالية الإسلامية التي تتولى تجميع أموال المستثمرين في صورة وحدات أو صكوك استثمارية، ويعهد بإدارتها إلى جهة من أهل الخبرة والاختصاص، لتوظيفها وفقاً لصيغ الاستثمار الإسلامية المناسبة، على أن يتم توزيع صافي العائد فيما بينهم حسب الإنفاق، ويحكم كافة معاملاتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والقوانين والقرارات والتعليمات الحكومية واللوائح والنظم الداخلية"¹.

¹ - براق محمد، قمان مصطفى وآخرون: أداء صناديق الاستثمار المسؤولة اجتماعياً وصناديق الاستثمار الإسلامية، المنتدى الدولي الأول للاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، ص: 8.

— أنواع صناديق الاستثمار الإسلامية:

هناك العديد من صناديق الاستثمار الإسلامية التي يلتزم المدير فيها بالضوابط الشرعية، ومن هذه الأنواع:

- **صناديق السلع:** وتقوم بشراء السلع المباحة، ثم يبيعها بأجل، على أن يكون لهذه السلع بورصة منظمة مثل النحاس والألمونيوم والبتترول. يمكن أن تعمل هذه الصناديق بصيغ البيع الآجل، أو المراجحة، أو السلم.
 - **صناديق المراجحة:** تقوم هذه الصناديق بشراء السلع الدولية بالنقد، ثم يبيعها لطرف ثالث بالآجل، على أن تقوم دراسة مركزه الائتماني قبل بيعه هذه السلع بالدين.
 - **صناديق السلم:** وهو بيع آجل بعاجل، كأن يقوم الصندوق بشراء كمية من زيت الزيتون الآن من المزارعين، ويتم تسليم المبيع من الزيت وقت المحصول، ويستطيع الصندوق أن يحقق ربحاً من شرائه للزيت قبل مواسمه وقبل حصاده.
 - **صناديق التأجير:** يقوم الصندوق بامتلاك أصول مثل المعدات والسيارات والطائرات والشاحنات وغيرها، ومن ثم تأجيرها والاستفادة من الإيرادات الإيجازية أو التعامل مع هذه الأصول كالبيع التأجيري المنتهي بالتمليك¹.
- هذا بالإضافة إلى وجود أدوات مالية وسبل أخرى لعلاج مشكلة السيولة لدى البنوك الإسلامية إلا أنه وجهت لها العديد من الانتقادات، أهمها التعارض مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية السمحة، ومن هذه الأدوات:

1- التعامل مع البنوك الأجنبية بغرض الاستثمار

تلجأ بعض البنوك الإسلامية إلى إيداع الفائض من أرصدها النقدية التي لا تحتاج إليها في الأجل القصير لدى بنوك أجنبية سعياً وراء الحصول على عائد معين، إلا أن هذا الأسلوب لقي معارضة شديدة من الفقهاء المعاصرين.

2- إيداع الفائض من الأموال لدى البنوك الأجنبية بمقدار معين وبشرط التعامل بالأمثل

تقوم بعض البنوك الإسلامية بإيداع جزء من أمواله الفائضة عن الحاجة لدى البنوك الأجنبية دون أن تتقاضى عليها فوائد بشرط الحصول على نفس المعاملة من هذه البنوك الأجنبية عند الاقتراض منها، وإن كانت هذه الحالة ليست غالبية وإنما تقتصر على بعض البنوك الإسلامية فقط، ولقد أبرز بعض الفقهاء المساوئ المتعلقة بهذه العملية².

3- المضاربة في الأسواق والبورصات المالية العالمية

يختلف مفهوم المضاربة في الاقتصاد الحديث عن مفهومها في الفقه والاقتصاد الإسلامي، فهو يعني شراء السلعة من أجل إعادة بيعها عند ارتفاع ثمنها والاستفادة من فارق السعر الناتج عن ذلك وبالتالي تحقيق الربح. وطبقاً لهذا المفهوم تلجأ بعض البنوك الإسلامية بما لديها من فائض في الأموال إلى المضاربة بالأسهم والسندات والمعادن الثمينة في الأسواق والبورصات المالية العالمية³.

¹ - هشام جبر: صناديق الاستثمار الإسلامية، المؤتمر العلمي الأول: الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، الجامعة الإسلامية، 8-9 مايو 2005، ص-ص: 19-20.

² - رابح حدة: دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، مرجع سابق، ص-ص: 286-287.

³ - سليمان ناصر: مشكلة فائض السيولة لدى البنوك الإسلامية والحلول المقترحة لها، مرجع سابق، ص: 8.

الفصل الثاني ————— طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية

وعلى البنوك الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية أن تسعى دوماً لابتكار وتطوير أدواتها المالية لتسهيل إدارة سيولتها والتحكم فيها بما يتماشى وظروفها الداخلية والخارجية، ولكي تستمر البنوك الإسلامية في ابتكار وتطوير أدواتها يجب عليها ما يلي:

- السعي لإيجاد البيئة المناسبة داخل المؤسسات المالية للتطوير والابتكار مثل تحفيز الموظفين على الابتكار والتطوير وحفظ الحقوق الأدبية لصاحب الفكرة أو الابتكار.

- تبني المؤسسات المالية لمبدأ الحماية الفكرية لمنتجاتها المبتكرة وذلك حتى تستفيد منها مادياً مما يشجعها على التطوير والابتكار حيث أنها تقوم بتحمل تكاليف التطوير الباهظة ومخاطر تطبيق الأداة للتحقق من جدواها وبعد نجاح الأداة المطورة أو المبتكرة من هذه المؤسسة أو تلك نجد أن المؤسسات المالية الأخرى تسارع إلى تطبيقها والاستفادة منها دون تحمل تكاليف التطوير أو مخاطر التطبيق في مرحلة الاختبار وهذا مما يثبط عزائم المؤسسات المالية عن محاولة التطوير والابتكار إلا للحاجة الملحة¹.

¹ - عبد القوى ردمان محمد عثمان: استخدام الهندسة المالية في المصارف الإسلامية (الأدوات المالية الإسلامية الحديثة)، المؤتمر الثالث للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق - سورية، - مارس 2009، ص-ص: 17- 18.

خلاصة الفصل الثاني

تعتبر السيولة وإدارتها من أهم القضايا التي تشغل البنوك والمؤسسات المالية خاصة منها الإسلامية، فالسيولة تعني قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته الحالية بالاعتماد على المصادر قصيرة الأجل، وبأقل التكاليف في ضوء مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، وللسيولة داخل البنك الإسلامي مصدرين أساسيين، المصادر الداخلية والمصادر الخارجية، كما أنها تخضع للضبط والقياس عن طريق مجموعة من المؤشرات والنسب.

إن البنوك الإسلامية تبذل جهوداً كبيرة لإدارة سيولتها بكفاءة وفاعلية عاليتين، لتحقيق التوازن بين مطلب تحقيق الأرباح ومطلب الوفاء بالتزامات التي عليها، وذلك باتباع عدد من الإجراءات اللازمة كتحديد المستوى اللازم والمطلوب من السيولة داخل البنك، ووضع الخطط البديلة وغيرها، إلى جانب التزامها بمتطلبات الإدارة الفعالة للسيولة كالتحديد الدقيق والواضح لمصادر واستخدامات الأموال في البنك الإسلامي.

وبالرغم من هذا ونظراً لطبيعة البنوك الإسلامية وافتقارها إلى رعاية البنوك المركزية، إضافة إلى ضعف آليات التمويل والحصول على السيولة من أسواق مالية إسلامية، تنشأ لديها مشكلة السيولة بشقيها الفائض والعجز، والتي تنشأ أساساً من عدم تطابق عمليات التمويل الطبيعية والموارد المالية، كقيامها بتمويل المشاريع طويلة المدى بموارد قصيرة المدى، الأمر الذي تنجر عنه عدة آثار سلبية.

لذا كان لا بد على البنوك الإسلامية إيجاد سبل وأدوات مالية تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية لعلاج مشكلة السيولة، والتي من أهمها الصكوك الإسلامية، إلى جانب ضرورة إنشاء سوق مالية إسلامية أين تتداول الأدوات المالية الإسلامية، وما للسوق أيضاً من أهمية بالغة في علاج والتخفيف من حدة مشكلة السيولة، وكذا على البنوك الإسلامية العمل على تطوير وإبتكار أدوات لإدارة السيولة.

تمهيد:

بعد أن تم التطرق في الفصل الأول والثاني إلى القسم النظري من موضوع البحث، أين تم الإلمام بمختلف جوانب ومعالم مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية، التي تمثل مشكلا حقيقيا في البنوك الإسلامية خاصة مشكلة الفائض منها، وسعيا لتطبيق ما تم اقتراحه من أدوات مالية متوافقة مع الشريعة الإسلامية تساهم في حل مشكلة السيولة، ولتوضيح الدور الذي تلعبه البنوك الإسلامية في علاج مشكلة السيولة، سيتم التطبيق على بنك أبوظبي الإسلامي باعتباره أحد البنوك الكبرى والرائدة الذي يمارس أعماله في دولة الإمارات العربية المتحدة، وقد اقتصرَت الدراسة على بنك واحد خلال الفترة 2012/2008 وبالتالي فإن النتائج المستقاة من هذه الحالة تمكننا من التعرف على مشكلة السيولة لدى البنك - أبوظبي الإسلامي - والتي تتشابه لدى معظم البنوك الإسلامية بحكم تشابه الموارد إلى حد كبير وكذلك الأمر بالنسبة لأساليب الاستثمار المعتمدة.

وعلى هذا الأساس تم تقسيم هذا الفصل إلى الجوانب الثلاثة التالية:

- التعريف ببنك أبوظبي الإسلامي والنظام المصرفي الإماراتي
- تحليل نسب السيولة وتحديد مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي
- الأساليب والأدوات المتبعة من قبل بنك أبوظبي الإسلامي لعلاج مشكلة السيولة

المبحث الأول: التعريف بالنظام المصرفي الإماراتي وبنك أبوظبي الإسلامي

يتناول هذا المبحث دراسة لحالة بنك إسلامي المتمثل في بنك أبوظبي الإسلامي، ووقع الاختيار على هذا البنك نظراً لتوفر تقاريره المالية السنوية، كما يعتبر بنك أبوظبي الإسلامي من البنوك الرائدة داخل دولة الامارات لما يحظى من سمعة طيبة وسط العملاء ومن خلال الخدمات التي يقدمها إلى الجمهور، وبنك أبوظبي الإسلامي يمارس نشاطه داخل قطاع مصرفي كبير كجزء لا يتجزأ منه، ويتمثل هذا القطاع في الجهاز المصرفي لدولة الإمارات العربية المتحدة الذي يمتاز بالمتانة وشدة المنافسة، لذلك قسم هذا المبحث إلى المطالب التالية:

- نبذة عن بنك أبوظبي الاسلامي.

- نبذة عن النظام/ القطاع المصرفي الاماراتي.

المطلب الأول: نبذة عن بنك أبوظبي الإسلامي

أولاً: نشأة بنك أبوظبي الإسلامي

إن بنك أبوظبي الإسلامي شركة مساهمة عامة مسجل في إمارة أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم (8) لسنة (1984) وتعديلاته ووفقاً للمرسوم الأميري رقم (9) لسنة (1997).

يقوم البنك وشركاته التابعة (المجموعة) بتقديم جميع الخدمات المصرفية، التمويلية والاستثمارية من خلال أدوات مالية متنوعة مثل المراجحة، الاستصناع، المضاربة، المشاركة، الإجارة، الوكالة والصكوك وأدوات أخرى، إن أعمال البنك تتم طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، والتي تحرم الفائدة، وطبقاً لعقود التأسيس للشركات التابعة للبنك: ويمتلك البنك عدة فروع في دولة الامارات العربية المتحدة¹.

وقد بدأ البنك بتوفير مجموعة من الخدمات والمنتجات المصرفية ذات المستوى الرفيع، كخدمات التمويل وخدمات الحسابات المصرفية المختلفة منذ الحادي عشر من رجب سنة ألف وأربعمائة وتسعة عشر الموافق الحادي عشر من نوفمبر سنة ألف وتسعمائة وثمانية وتسعين، وقد تم افتتاح البنك رسمياً في الثامن عشر من أبريل سنة ألف وتسعمائة وتسعة وتسعين.

ثانياً: رأس المال

وبلغ رأس مال بنك أبوظبي الإسلامي المصرح به والمكتتب فيه (1,000,000,000) ألف مليون درهم إماراتي أي ما يعادل (273,000,000) دولار أمريكي موزعاً على (100,000,000) مائة مليون سهم بقيمة إسمية قدرها (10) دراهم للسهم الواحد، وجميعها أسهم عادية.

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2007، ص: 6.

ثالثاً: أهداف وقيم البنك

1- أهداف البنك:

- يسعى بنك أبوظبي الإسلامي إلى تحقيق وبلوغ عدة أهداف، أهمها:
- أن يطور خدماته بما يلبي احتياجات عملائه.
 - أن تكون خدماته نوعيّة، تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية، وبأسعار مقبولة.
 - أن يبتكر خدمات مصرفية، ويطورها: تناسقاً مع متطلبات المودعين الحالية، واستشرافاً لطموحاتهم المستقبلية.
 - أن يستخدم أحدث وسائل التّقنية في إيصال الخدمات والمنتجات المصرفية.
 - أن تكون أهداف الموظفين متفقة مع أهداف البنك العامة.

2- قيم البنك:

- يمارس بنك أبوظبي الإسلامي نشاطاته وأعماله التمويلية، الاستثمارية والمصرفية في ظل عدة مبادئ وقيم لا يخرج عن نطاقها، وتمثل هذه المبادئ فيما يلي:
- التمسك بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية في ما يتعلق بأنشطة البنك المختلفة.
 - الاهتمام الكامل بإرضاء العملاء.
 - التطلع الدائم إلى أن يكون بنكا يعتر بالانتماء إليه، ويخلص له العاملون فيه بتقديمه الفرصة للمساهمة والتعلم والإرتقاء بالمبادئ.
 - الموازنة بين التكنولوجيا والابداع، تمييزاً لخدمات البنك المختلفة، وإرضاء لتطلعات عملائه¹.

رابعاً: الأداء المالي لبنك أبوظبي الإسلامي

- الأداء المالي للبنك²

الجدول رقم (01): الأداء المالي للبنك خلال الفترة: (2012/2009)

2012	2011	2010	2009	
6,968.94	6,568.46	6,107.58	5,141.68	إجمالي حقوق المساهمين
2364.71	2364.71	2364.71	2364.71	متوسط عدد الأسهم
2.95 درهم	2.78 درهم	2.58 درهم	2.17 درهم	القيمة الدفترية

¹ - مشري فريد: علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالي الإسلامي، مرجع سابق، ص: 106.

² - موقع الكتروني، تاريخ الاطلاع: 2013/04/01، ساعة الاطلاع: 23:30

الفصل الثالث ————— علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

من الجدول أعلاه يتبين أن:

- إجمالي حقوق المساهمين في تزايد من سنة إلى أخرى خلال الفترة، وهذا يدل على الأداء الجيد وحسن التسيير لأنشطة و الموارد بنك أبوظبي الإسلامي بطرق فعالة وكفئة، أما فيما يخص متوسط عدد الأسهم فنجد أنه ثابت خلال الفترة ويقدر بـ 2364.71، في حين أن القيمة الدفترية للأسهم في تزايد مستمر من سنة لأخرى، حيث كانت القيمة الدفترية للسهم تمثل 2.17 درهم سنة 2009، ليصل سنة 2012 2.95 درهم.

المطلب الثاني: القطاع المصرفي الإماراتي

يتميز الجهاز المصرفي الإماراتي بتوفر عدد من البنوك الإسلامية إلى جانب البنوك التجارية، وقد تم التطرق للنظام المصرفي الإماراتي لما له من تأثيرات بالغة في الأعمال التي يمارسها بنك أبوظبي الإسلامي وأنشطته سواء الداخلية أو الخارجية .

يتوافر لدى دولة الإمارات أكبر عدد من البنوك الوطنية والأجنبية والعربية بالمقارنة بباقي دول مجلس التعاون الخليجي، بالرغم من أن دولة الإمارات ترتيبها الثالث من حيث عدد السكان، ويرجع هذا إلى حرية الاستثمار لرأس المال الوطني والأجنبي، كما يتوافر لدى دولة الإمارات أعلى معدلات كثافة مصرفية مقارنة بدول مجلس التعاون الخليجي، كذلك على مستوى الوطن العربي، وأيضا على المستوى الدولي، حيث يبلغ معدل الكثافة المصرفية 2.41 لكل ألف نسمة من السكان.

1- البنك المركزي:

أنشئ البنك المركزي بالقانون رقم 01 لسنة 1980 وذلك خلفا لمجلس النقد، كمؤسسة عامة لها الشخصية الاعتبارية، وتمتع بالأهلية القانونية اللازمة لمباشرة جميع الأعمال والتصرفات التي تكفل تحقيق الأغراض التي تقوم بها، ويتولى البنك المركزي الإشراف على نظام أسعار الصرف، ويهدف دائما إلى الحفاظ على استقرار قيمة الدرهم أمام العملات الأجنبية باتباع سياسة ثابتة لسعر صرف الدرهم حيث تربطه بوحدة حقوق السحب الخاصة على أساس 4.9167 درهم لكل وحدة من حقوق السحب الخاصة بمواش واسعة بلغت 7.52% وقد ظل الدولار يمثل عملة التدخل وتم ربطه بالدرهم بسعر متوسط بلغ 3.176 درهم لكل دولار، وإطار جهوده الرامية إلى المحافظة على قوة الدرهم وتحقيق استقراره فقد عمل البنك المركزي على تنمية موجوداته الأجنبية بنسبة كبيرة وذلك بهدف المحافظة على نسبة عالية من الغطاء النقدي والذي ارتفعت نسبته إلى 303% في نهاية يوليو (1990) ولاشك أن هذه نسبة عالية نندر وجود مثلها حتى في الدول الصناعية الكبرى، والجدير بالذكر أن قانون البنك المركزي قد اشترط ألا تقل نسبة الغطاء النقدي عن 07% من قيمة النقد المتداول والودائع تحت الطلب لديه، كما يمارس البنك المركزي الوظائف والأنشطة والعمليات التي يقوم بها العديد من البنوك المركزية العالمية، بالإضافة إلى الإشراف على نظام وسطاء بيع وشراء الأسهم والسندات والرقابة على وحدات الصرافة وشركات الاستثمار العاملة بالدولة.

2- البنوك التجارية

بلغ عدد البنوك الوطنية (المراكز الرئيسية) العاملة في الدولة 20 بنكا، وبالنسبة لعدد فروعها ومكاتب الصرف فقد بلغ 274 مقرا رئيسيا وفرعا و 26 مكتب صرف، وبلغ عدد البنوك الأجنبية 26 بنكا، وبلغ عدد فروعها ومكاتب الصرف التابعة لها 108 مقرا رئيسيا وفرعا ومكتب صرف واحد.

3- البنوك الإسلامية

يوجد حوالي 8 بنوك إسلامية بدولة الإمارات العربية المتحدة منها: بنك دبي الإسلامي الذي يعتبر أول بنك إسلامي أنشئ في منطقة الخليج في مارس 1975، ولقد تأسس كشركة مساهمة عامة محدودة المسؤولة في إمارة دبي، ويقوم البنك بتقديم كافة الخدمات المصرفية والاستثمارية والتمويل بالمراجحة والمشاركة للبنك عدة فروع في مختلف الإمارات. وفي العام 1998 افتتح بنك أبوظبي الإسلامي في إمارة أبوظبي وله عدت فروع على مستوى الدولة وافتتح بنك آخر في العام 2002 وهو بنك الشارقة الإسلامي في إمارة الشارقة، و بنك نور الإسلامي تم تأسيسه عام 2007 كبنك تجاري في دبي داخل دولة الامارات العربية المتحدة ، يتوافق مع الشريعة الاسلامية برأس مال بلغ 3 مليار درهم اماراتي.

4- بنك الإمارات الصناعي

يتضمن الجهاز المصرفي بدولة الإمارات العربية المتحدة بنكا متخصصا واحدا هو بنك الإمارات الصناعي الذي بدأ نشاطه في 12 أبريل 1982 بغرض الإسهام في التنمية الصناعية في دولة الإمارات العربية المتحدة، وترتبط فلسفة إنشاء بنك الإمارات الصناعي ارتباطا وثيقا بالأهداف والغايات طويلة المدى لاقتصاد مجتمع الإمارات، ذلك أن عمل البنك ليس محكوما فقط بأرقام أرباحه السنوية أو قصيرة الأجل، بل أن الهدف الرئيسي للبنك يتجاوز ذلك إلى الإسهام في تنشيط ودعم التصنيع في الإمارات تحقيقا لهدف أبعد، وهو تنوع مصادر الدخل القومي وخلق قطاع صناعي راسخ على المدى البعيد، ولقد ارتبط نشاط البنك بقضيتين هامتين، تتمثل الأولى في ارتباط نشاطه بالهدف الاستراتيجي حول تنوع مصادر الدخل القومي وتمثل الثانية في ارتباط هذا النشاط بأكثر قطاعات الاقتصاد الوطني تقدما واعتمادا على التكنولوجيا الحديثة، ومن هذا المنطلق ساهم بنك الإمارات الصناعي خلال الفترة الماضية في إرساء تقاليد جديدة للاستثمار الصناعي في دولة الإمارات من خلال تنمية المشاريع الناجحة في الدولة، والإسهام في الاستثمارات اللازمة لها، وكذلك تقديم القروض للمشاريع الصناعية الجديدة والقائمة لمساعدتها على إنجاز توسعها أو تجديد آلتها أو الحصول على رأس المال العامل، وفيما عدا تلك القروض فقد ساهم البنك الصناعي في الحد من توسع وإقامة الصناعات المماثلة، وقدم الكثير من الاستشارات التي ساهمت في تنوع الصناعات القائمة، وتجديد الآلات، والمعدات، بما يتلاءم ومتطلبات الصناعة الحديثة.

6- العمالة المصرفية

إن نجاح الجهاز المصرفي في إنجاز الأهداف المطلوبة لا تكتمل فقط بتوافر عدد كبير من الوحدات المصرفية أو زيادة حجم الودائع أو عن طريق التقدم التكنولوجي، فكل المحاور السابقة لن يتوافر لها النجاح إلا عن طريق توافر عمالة قوية مؤهلة ومدربة على الأنشطة والعمليات المصرفية، وفي سبيل إعداد العمالة المواطنة الدائمة لهذا القطاع يعمل البنك المركزي جاهدا على الإهتمام بتوطين العمالة سواء على مستوى البنك المركزي وفروعه أو على مستوى الوحدات المصرفية واتخذ البنك قرارا يستهدف توطين العمالة بكل بنك، ومن أجل تحقيق هدف التوطين تم إنشاء معهد الإمارات للتدريب المصرفي عام 1983 وذلك للمساهمة في تدريب وتطوير القوى العاملة بالبنوك، وقامت جامعة الإمارات أيضا في عام 1986 بإنشاء شعبة متخصصة في العلوم المصرفية تابعة لقسم إدارة الأعمال بكلية العلوم الاقتصادية والإدارية، وذلك للمساهمة في توفير قوى عاملة متخصصة تساعد في توطين العمالة المصرفية بالدولة بالإضافة إلى جذب الخريجين من الأقسام الأخرى بالكلية مثل المحاسبة، الاقتصاد، إدارة الأعمال، التخطيط، الإحصاء، واهتمت أيضا كليات التقنية العليا الجديدة بإدخال شعبة خاصة بالدراسات المصرفية وذلك للمساهمة في سد احتياجات الجهاز المصرفي من القوى

الفصل الثالث علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

العاملة الوطنية، وقد زادت نسبة الموظفين المواطنين العاملين ببنك الإمارات المركزي حتى أصبحوا يمثلون 63% من إجمالي عدد موظفي البنك بنهاية عام 1990¹.

- بعض الاحصاءات الدالة على أن القطاع المصرفي الإماراتي أكبر قطاع مصرفي عربي، ذواته مالية مميزة:

يحتل القطاع المصرفي الإماراتي المرتبة الأولى بين القطاعات المصرفية العربية بالنسبة لحجم الأصول، فقد بلغت أصوله المجمعة بنهاية العام 2011 حوالي 453.43 مليار دولار، وهو ما يشكل حوالي 18% من مجمل أصول القطاع المصرفي العربي، وقد نما القطاع المصرفي الإماراتي بنسب مرتفعة في الفترة التي سبقت الأزمة المالية العالمية، حيث سجلت أصوله نسبة نمو 45.49% في العام 2007 و 20.43% في العام 2008، ونتيجة تلك الأزمة، تباطأ النمو ليبلغ 5.05% عام 2009، 5.80% عام 2010، و 3.48% عام 2011.

وخلال الفترة نفسها، زاد مجموع الودائع على الشكل التالي: 43% عام 2007، 18.08% عام 2008، 10.36% عام 2009، 6.32% عام 2010، و 4.86% عام 2011، ليصل مجموع وديع القطاع إلى 213.5 مليار دولار، مع الإشارة هنا إلى أن نسبة وديع غير المقيمين قد بلغت 10.51% من مجموع الودائع بنهاية العام 2011، في مقابل نمو الودائع الكبير قبل الأزمة، زادت القروض المقدمة للقطاع الخاص (المقيم) بنسبة 43.31% و 48.48% خلال عامي 2007 و 2008 على التوالي، إلا أن البنوك الاماراتية عمدت إلى ضبط معدلات التسليف حيث خفضت القروض المقدمة للقطاع الخاص بنسبة 0.82% خلال العام 2009 وكذلك بنسبة 0.45% خلال العام 2010، لتعود إلى الارتفاع بنسبة 1.42% في العام 2011، وعليه فقد بلغت القروض المقدمة للقطاع الخاص حوالي 199 مليار دولار بنهاية العام 2011.

أما بالنسبة للقروض المقدمة للقطاع العام (حكومة ومؤسسات عامة)، فقد زادت بنسبة 23.71% عام 2007 وبنسبة 21.79% عام 2008، ولترتفع بعد الأزمة إلى 34.23% عام 2009 ومن ثم تنخفض نسبة الزيادة خلال العامين اللاحقين (8.35% عام 2010 و 12.27% عام 2011)، فوصلت مجموع القروض المقدمة للقطاع العام إلى حوالي 53 مليار دولار، في موازاة إرتفاع الأصول، عمدت البنوك الاماراتية إلى رفع رأسمائها واحتياطاتها، وخاصة خلال العام الذي تلا الأزمة المالية العالمية لزيادة قدرتها على امتصاص الخسائر الناجمة عن تلك الأزمة والصمود بوجه ارتداداتها، وقد بلغت نسبة الزيادة في رأس المال والاحتياطيات 25.74% عام 2007، 26.50% عام 2008، 47.39% عام 2009، 11.89% عام 2010، و 2.84% عام 2011، ووصل مجمل رأسمال البنوك الاماراتية واحتياطاتها إلى حوالي 76 مليار دولار بنهاية العام 2011.

ونشير إلى أن الموجودات الأجنبية تشكل جزءاً مهماً من مجموع أصول القطاع المصرفي الاماراتي حيث بلغت حوالي 68 مليار دولار بنهاية العام 2011 لتشكل حوالي 15% من مجمل الأصول، كذلك الأمر بالنسبة للمطلوبات الأجنبية التي بلغت حوالي 79 مليار دولار، أي ما نسبته حوالي 17% من مجموع المطلوبات (إلا أنها أقل بكثير من النسبة المسجلة عام 2007 وهي 26%).

¹ - الامارات العربية المتحدة - الجهاز المصرفي 13/04/28، موقع الكتروني، ساعة الاطلاع: 16:17، تاريخ الاطلاع: 2013/04/28

الفصل الثالث ————— علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

وقد تغيرت هيكلية الميزانية المجمعة للقطاع المصرفي الإماراتي بشكل واضح خلال السنوات الخمس الأخيرة، حيث زاد معدل الرملة (رأسمال وإحتياطيات إلى مجموع الأصول) من 10.89% عام 2007 إلى 16.86% عام 2011، كما إنخفضت نسبة القروض للقطاع الخاص وللحكومة إلى مجموع الموجودات من 1.33 مرة عام 2008 إلى 1.18 مرة عام 2011، وفي حين شكلت القروض الممنوحة للقطاع الخاص 50.41 في المئة من مجمل ميزانية البنوك الإماراتية عام 2008، إنخفضت هذه النسبة إلى 43.89% عام 2011، كما أن توزع القروض بين القطاعين الخاص والعام قد تغير بشكل واضح، حيث إنخفضت حصة القطاع الخاص من 83.34% عام 2007 إلى 78.91% عام 2011، في حين زادت حصة القطاع العام من 16.66% إلى 21.09% خلال تلك الفترة.

يفوق حجم القطاع المصرفي الإماراتي حجم الإقتصاد الإماراتي (أي حجم الناتج المحلي الإجمالي)، ويعود هذا إلى أن نسب نمو القطاع المصرفي قد فاقت بشكل واضح نسب نمو القطاعات الإقتصادية الأخرى، وحتى خلال عامي 2007 و2008، وعليه فقد بلغت الأصول المجمعة للبنوك الإماراتية 1.27 مرة حجم الناتج المحلي الإجمالي (الاسمي) الإماراتي في عام 2007، و1.25 مرة عام 2008، و1.53 مرة عام 2009، و1.45 مرة عام 2010، و1.27 مرة عام 2011.

وخلال العام الماضي (2011) شكل مجموع الودائع في البنوك الإماراتية حوالي 60% من حجم الناتج المحلي الإجمالي الإماراتي، كما شكلت القروض الممنوحة للقطاعين الخاص والعام حوالي 70% من الناتج المحلي الإجمالي، تظهر الميزانية المجمعة للقطاع المصرفي الإماراتي تركز الإئتمان المحلي بشكل أساسي في قطاعات ثلاثة هي: التجارة، القروض الشخصية لأغراض الأعمال، وقطاع البناء، وقد بلغت نسبة الإئتمان المقدم لهذه القطاعات من مجموع الإئتمان 43.86% عام 2007، و43.66% عام 2008، و41.50% عام 2009، و41.32% عام 2010، و40.73% عام 2011¹.

المبحث الثاني: تحليل نسب السيولة وتحديد مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

إن مخاطر السيولة هي المخاطر التي تكمن في عدم مقدرة المجموعة على الوفاء بمتطلباتها التمويلية، عند استحقاقها أو نتيجة حالات الضغط تنتج مخاطر السيولة من تدني درجة التصنيف الائتماني أو حدوث اضطرابات في الأسواق المالية مما قد يتسبب في نضوب مصادر التمويل، وللوقاية من هذا المخاطر، قامت الإدارة بتنوع مصادر التمويل وإدارة الموجودات مع أخذ السيولة في الاعتبار، والاحتفاظ برصيد جيد للنقد والبنود المماثلة للنقد والأوراق المالية القابلة للتداول، إن هذا يتضمن تقييم التدفقات النقدية المتوقعة ووجود ضمانات عالية الجودة والتي يمكن استخدامها لتأمين تمويل إضافي إذا ما احتاج الأمر.

وعليه يتناول هذا المبحث تحليلها مؤشرات السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة 2012/2008 التي تقيس بصفة عامة قدرة البنك على مقابلة مسحوبات العملاء خاصة أصحاب الحسابات الجارية والودائع ذات المدد القصيرة، ليتم في ما بعد تقييم مشكلة السيولة التي يعاني منها البنك هل هي فائض أم عجز، وذلك من خلال تقسيم هذا المبحث إلى المطلبين التاليين:

– تقدير مستوى السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

– تقييم مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

¹ – اتحاد المصارف العربية، موقع الكتروني، ساعة الاطلاع: 19:34، تاريخ الاطلاع: 2013/04/27

المطلب الأول: تقدير مستوى السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

يحتفظ بنك أبوظبي الإسلامي بمحفظة أصول متنوعة يمكن تسيلها بسهولة في حال مواجهة مشاكل في التدفقات النقدية، كما يتمتع البنك بموافقات ائتمان يمكنه استخدامها ليتمكن من الإيفاء بالتزامات السيولة، بالإضافة إلى ذلك يمتلك البنك ودائع الزامية مع البنك المركزي، يتم تقييم وضع السيولة وإدارته باستخدام عدة طرق، مع الأخذ بالاعتبار العوامل الضاغطة المتعلقة بالأسواق عامة وبالبنك خاصة.

إن الجودة العالية لمحفظة الأصول يتضمن السيولة للبنك، بالإضافة إلى سيولة البنك وودائع العملاء، تساعد البنك على المحافظة على تدفقات نقدية ثابتة، حتى تحت الاحتمالات الأسوأ، باستطاعة البنك الحصول على النقد اللازم للوفاء بمتطلبات العملاء وللوفاء بالتزاماته¹.

ولمعرفة مركز السيولة لدى بنك أبوظبي الإسلامي، ومن خلال الاعتماد على التقارير المالية المتوفرة للسنوات ما بين 2012/2008، لذا سنقوم بحساب أهم نسب السيولة المتمثلة في:

- نسبة الاحتياطي القانوني لدى البنك المركزي.

- نسبة السيولة النقدية.

- نسبة التداول.

- نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي أرصدة الأصول.

- نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار.

- نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات.

أولاً: نسبة الاحتياطي القانوني لدى البنك المركزي

وفقاً لقانون الشركات التجارية الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم (8) لعام 1984 (وتعديلاته) والنظام الأساسي للبنك، يتم تحويل 10% من صافي أرباح السنة إلى الاحتياطي القانوني، ويقوم البنك العزم على وقف هذا التحويل عندما يساوي الاحتياطي 50% من رأس المال المدفوع، إن الاحتياطي القانوني غير قابل للتوزيع على المساهمين².

القاعدة العامة

أرصدة لدى البنك المركزي × 100

إجمالي الودائع

والمعطيات حول تطور هذه النسبة مبينة في الجدول الموالي:

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2010، ص: 68.

² - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2010، ص: 46.

الفصل الثالث علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

الجدول رقم (02): نسبة الاحتياطي القانوني لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: (2012/2008).

الوحدة: الف درهم امارتي.

البيان/السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	المتوسط
أرصدة لدى البنك المركزي	2823951	3330918	5400335	11207145	11286903	
إجمالي الودائع	37486246	48219662	56517045	56650830	61326147	
نسبة الاحتياطي القانوني	7.53%	6.90%	9.55%	19.78%	18.40%	12.44%

المصدر: من إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008

تخضع البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية إلى نظم الرقابة التقليدية التي تفرضها الأنظمة الحكومية، والسلطات المصرفية على شركات المساهمة العاملة في الاقتصاد، وبنك أبوظبي الإسلامي ليس بمعزل عن ذلك، فهو يخضع لقوانين وتعليمات البنك الامارات العربية المتحدة المركزي والتي تلزم البنوك بإيداع أموال لديها بدون فائدة توازي نسبة مئوية من الودائع بالإضافة إلى أرصدة أخرى، وتتراوح النسبة بين 6.90% و19.78% من إجمالي الودائع خلال الفترة: 2012/2008، ويعتمد بنك الامارات العربية المتحدة المركزي على هذه النسبة في التحكم في سياسة الائتمان، فكلما كانت النسبة منخفضة كلما زادت قدرة البنك على منح الائتمان نتيجة ارتفاع احتياطاته النقدية وبالتالي زيادة معدل السيولة في سوق المال ويحدث العكس في حالة ارتفاع نسبة الاحتياطي القانوني.


ومن خلال الجدول السابق نجد أن نسبة الاحتياطي القانوني تتغير من فترة إلى أخرى حيث كانت سنة 2008 تمثل 7.53% لتتخفض سنة 2009 إلى 6.90%، ثم ارتفعت نسبة الاحتياطي القانوني للسنتين المواليين لتصل إلى 19.78% سنة 2011، ثم انخفضت بنسبة ضئيلة لتصل إلى 18.40% سنة 2012.

ويتبين من خلال إيضاحات التقارير المالية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي للفترة: 2012 /2008 وجود بند مستقل خاص بالنقد وأرصدة لدى البنوك المركزية، ويتبين كذلك من خلال التقارير المالية للبنك أن النسبة العالية من موارده تكمن في الحسابات الاستثمارية مقارنة ببقية الحسابات الأخرى، وبالتالي فإن اقتطاع نسبة من إجمالي ودايعه والاحتفاظ بها كاحتياطي قانوني لدى البنك المركزي يؤدي إلى تعطيل جزء من أمواله وهو ما يؤثر سلباً على العائد الموزع على أصحاب الحسابات الاستثمارية.

وبالإطلاع على قوانين وتشريعات بنك الامارات العربية المتحدة المركزي والخاصة بقانون البنوك الإسلامية، نجد أنها تخضع لنفس القواعد والضوابط التي تحكم البنوك التقليدية ولا توجد أي استثناءات تخصها، إذن على البنك المركزي مراعاة طبيعة عمل البنوك الإسلامية وإصدار تشريع خاص بها ينظم عملها كتطبيق نسبة الاحتياطي القانوني على الودائع الجارية دون الاستثمارية مراعاة لطبيعة العلاقة القائمة بين البنك وأصحاب الودائع الاستثمارية والتي هي مبنية على أساس عقد المضاربة الشرعية.

الشكل رقم (10): نسبة الإحتياطي القانوني لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة:

2012/2008



المصدر: من إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008

ويرجع ازدياد هذه النسبة إلى زيادة الموجودات السائلة (قصيرة الأجل) مقارنة بحجم المطلوبات السائلة (قصيرة الأجل) وهو ما يلاحظ من خلال الشكل البياني في السنتين 2011 و2012، في حين يُوْشر انخفاضها إلى انخفاض الموجودات قصيرة الأجل أو زيادة الموجودات قصيرة الأجل والمطلوبات السائلة.

ثانياً: نسبة السيولة النقدية

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

تحسب نسبة السيولة بالمعادلة الآتية:

$$\frac{\text{النقدية والأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية سريعة} \times 100}{\text{الالتزامات قصيرة الأجل}}$$

الالتزامات قصيرة الأجل

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الفصل الثالث علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

الجدول رقم (03): نسبة السيولة النقدية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة (2012/2008).

الوحدة: الف درهم امارتي.

البيان/السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	المتوسط
<u>الأصول النقدية:</u> - نقدية وأرصدة لدى البنوك المركزية - الأرصدة والودائع لدى المصارف ومؤسسات إسلامية أخرى	2823951	3330948	4500246	6647440	8179152	
<u>بنود شبه النقد:</u> - مرابحة دولية قصيرة الأجل مع مؤسسات مالية	4972646	5929007	9304138	3955808	8513276	
<u>مجموع الأصول السائلة</u>	9139834	11527846	16456826	12934666	20789313	
<u>الالتزامات قصيرة الأجل</u> - الودائع - مبالغ مستحقة لمؤسسات مالية قصيرة الأجل	37486246	48219662	56517045	56650830	61326147	
	3575768	1269976	891390	1931426	3133893	
<u>مجموع الالتزامات</u>	41062014	49489638	57408435	58582256	64460040	
<u>نسبة السيولة النقدية</u>	%22.26	%23.29	%28.67	%22.08	%32.25	%25.71

المصدر: من إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008

الفصل الثالث علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

تمثل السيولة النقدية مدى قدرت البنك على الوفاء بالتزاماته الجارية (قصيرة الأجل) بالاعتماد على النقدية الجاهزة وما يشبهها، فكلما كانت هذه النسبة مرتفعة كانت مؤشر جيد وإيجابي للبنك، إذ تعتبر هذه النسبة من أهم المعايير التي تضبط مستوى السيولة في البنوك الإسلامية.

من خلال الجدول الذي يوضح مستوى السيولة النقدية لبنك أبوظبي الإسلامي ومن خلال البيانات والمعلومات المنشورة من قبل البنك، يتضح ما يلي:

- نلاحظ أن نسبة السيولة النقدية لبنك أبوظبي الإسلامي ليست مستقرة عند مستوى معين، إذ تتراوح ما بين أقل قيمة وهي 22.08% وأعلى قيمة وهي 32.25%، ويتمثل متوسط نسبة السيولة النقدية خلال الفترة 2008/2012 في 25.71%.

- نلاحظ أن نسبة السيولة النقدية للبنك في تزايد من سنة 2008 إلى سنة 2010 وذلك كما يلي على التوالي: 22.26%، 23.29%، 28.67% لتتخفف هذه النسبة وتصل إلى 22.08% سنة 2011، ثم ارتفعت هذه النسبة سنة 2012 لتصل إلى أعلى مستوى وهي 32.25%.


- وبالنظر إلى متوسط نسبة السيولة النقدية للبنك نجد أنها مقبولة، وتمثل مؤشر جيد لمقدرة البنك على الوفاء بالتزاماته الجارية (قصيرة الأجل)، إلا أنه وإحتوائها على قيم شادة والخاصة بسنة 2010 وسنة 2011، فهي لا تعطي صورة دقيقة للنسبة، وبالتخلص من هذه القيم يصبح متوسط نسبة السيولة 22.54%، وتكون هذه النسبة معيار لمقياس نسبة التداول المثالية.

- لذا فإن المستوى المقبول للسيولة النقدية لبنك أبوظبي الإسلامي محصور بين 22.54% و 25.71%.

- وحتى يتمكن بنك أبوظبي الإسلامي من زيادة تحكمه وسيطرته على هذه النسبة ورفع قدرته على سداد التزاماته الجارية (قصيرة الأجل) يلجأ إلى الأسواق المالية المحلية أو الدولية مستخدماً الأدوات المالية الإسلامية قصيرة الأجل التي يسهل تحويلها إلى سيولة، من خلال استثمار جزء من أمواله على شكل صكوك وأوراق مالية قصيرة أجل قابلة للتداول في السوق المالي وسهلة التحويل للسيولة.

الشكل رقم (11): نسبة السيولة النقدية في بنك أبوظبي الإسلامي خلال

الفترة: 2012/2008



المصدر: من إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008

ويمكن تفسير ازدياد هذه النسبة لزيادة المبالغ والأموال السائلة التي يحتفظ بها البنك في الصندوق مقارنة بالالتزامات السائلة (الودائع قصيرة الأجل) وهو ما يلاحظ من في الشكل رقم (12) فنسبة السيولة النقدية متزايدة خلال الفترة باستثناء سنة 2011، ويرجع ذلك إلى تحسن وضع السيولة في دولة الإمارات بمراحل كبيرة، وهناك فائض في الودائع بدأ يظهر بشكل عام نتيجة الدعم الحكومي والثقة العالية التي يتمتع بها الاقتصاد الوطني، حيث أصبحت دولة الإمارات ملاذاً آمناً للاستثمارات العالمية، في حين يؤثر انخفاض هذه النسبة إلى انخفاض الرصيد النقدي في الصندوق أو زيادة الالتزامات السائلة كما هو الحال سنة 2011.

ثالثاً: نسبة التداول

تعبر هذه النسبة على مدى قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته الجارية (قصيرة الأجل) بالاعتماد على أصوله المتداولة.

وتحسب هذه النسبة وفق المعادلة الآتية:

$$\frac{\text{الأصول المتداولة} \times 100}{\text{الخصوم المتداولة}}$$

الخصوم المتداولة

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الفصل الثالث _____ علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

الجدول رقم (04): نسبة التداول خلال الفترة: (2012/2008).

الوحدة: الف درهم امارتي.

البيان/السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	المتوسط
الأصول المتداولة	22504539	28977488	33809806	58115287	37592722	
الخصوم المتداولة	32403450	51538303	61766618	61909988	63715395	
نسبة التداول	69.45%	56.23%	54.74%	93.87%	59.00%	66.66%

المصدر: من إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008.

وتعد هذه النسبة تحليلاً لمدى قدرة البنك على مقابلة التزاماته قصيرة الأجل في مواعيدها وذلك بتعبئة أصوله المتداولة باعتبارها المصدر الأول لمقابلة هذا النوع من الالتزامات، كما تعد أيضاً بمثابة مؤشر على مدى تحقيق البنك لتوازنه المالي على المدى القصير الذي يعني تحقيق الموازنة بين الاستخدامات (الأصول) والموارد (الخصوم) القصيرة الأجل.

يتبين من الجدول أعلاه ومن خلال حساب نسبة التداول في بنك أبوظبي الإسلامي المعالم الآتية:


- نلاحظ تذبذب في نسبة التداول من سنة لأخرى، حيث كانت عالية جداً سنة 2011 وتفاوتها بسيط في السنوات الأخرى، إذ كانت مرتفعة سنة 2008 وتقدر بـ 69.45%، ثم بدأت في الانخفاض على مدى السنتين الموالتين لتصل إلى 54.74% سنة 2010، ثم ارتفعت لتبلغ أقصاها لتصل إلى 93.87% سنة 2011، ثم انخفضت سنة 2012 إلى 59%.

- بلغ متوسط نسبة التداول في بنك أبوظبي الإسلامي 66.66%، "إلا أنه توجد بعض القيم الشاذة لذا يعتبر هذا المتوسط قيمة مضللة وشاذة، لذلك يمكن استبعاد هذه القيم ليكون المتوسط الناتج ذو دلالة وفائدة، وباستبعادها يصبح متوسط نسبة التداول للبنك 59.87%.

وبالتالي فإن مجال نسبة التداول المقبولة لبنك أبوظبي الإسلامي تتراوح ما بين 59.87% و66.66% وتكون هذه النسبة كمقياس لنسبة التداول المثلى.

الشكل رقم (12): نسبة التداول في بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة:

2012/2008



المصدر: إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008

رابعا: نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول

وتفيد هذه النسبة في الوقوف على الأهمية النسبية للأصول السائلة بين مجموعة الأصول الكلية للبنك، بما يسهم في التعرف أولاً على موقف السيولة بالنسبة لبقية استخدامات البنك المختلفة.

وتقاس نسبة الأصول السائلة / إجمالي الأصول علي النحو التالي:

الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية)

إجمالي الأصول (السيولة + التمويل والاستثمار)

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الجدول رقم (05): نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول خلال الفترة: (2012/2008).

الوحدة: الف درهم امارتي.

البيان/السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	المتوسط
الأصول النقدية:						
- نقدية وأرصدة لدى البنوك المركزية	2823951	3330948	4500246	6647440	8179152	

الفصل الثالث علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

	4097185	3955808	2652442	2267891	1343237	- الأرصدة والودائع لدى المصارف ومؤسسات إسلامية أخرى
	8513276	3955808	9304138	5929007	4972646	<u>بنود شبه النقد:</u> - مرابحة دولية قصيرة الأجل مع مؤسسات مالية
	20789313	12934666	16456826	11527846	9139834	<u>مجموع الأصول السائلة</u>
	85664555	74335066	75257518	64084004	51210056	<u>إجمالي الأصول</u>
%19.88	%24.27	%17.40	%21.87	%17.99	%17.85	<u>نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول</u>

المصدر: من إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008


يلاحظ من النتائج المتوصل إليها في الجدول أعلاه أن:

- نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول الخاصة بنك أبوظبي الإسلامي متذبذبة من سنة لأخرى ، فنجدها مرتفعة خلال السنتين 2010 و 2012 حيث قدرت على التوالي ب: %21.87، % 24.27 وكانت بنسب متقاربة في باقي السنوات وتقدر بحوالي 17% مع فروقات صغيرة جدا، لذا تعتبر هذه القيم مضللة وشاذة عند حساب متوسط هذه النسب.

- وباستبعاد القيم الشاذة المضللة يصبح متوسط نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول يمثل: %17.75.

- وعليه فإن مدى نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول لبنك أبوظبي الإسلامي يتراوح ما بين %17.75 و%19.88 وهي نسبة مقبولة يمكن اعتمادها كمعيار لقياس النسبة المثلى.

الشكل رقم (13): نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الأصول لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008



المصدر: من إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008

خامسا: نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والإستثمار

وتوضح هذه النسبة الأهمية النسبية للأصول السائلة مقارنة بأرصدة التمويل والاستثمار في البنك الإسلامي، بما يمكن البنك من الوقوف على مدى مناسبة مجالات الاستخدام التي يمارسها، فمجال السيولة مقارنة بمجال التوظيف، يعكس أمام البنك موقفه بالنسبة لنوعيات الودائع التي لديه.

وتقاس نسبة الأصول السائلة / أرصدة التمويل والإستثمار على النحو التالي:

إجمالي الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية)

إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار (المضاربة والمشاركة والمراجحة والمتاجرة والاستثمار المباشر)

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الجدول رقم (06): نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والإستثمار خلال الفترة: (2012/2008).

الوحدة: ألف درهم امارتي.

البيان / السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	المتوسط
الأصول النقدية:						
- نقدية وأرصدة لدى	2823951	3330948	4500246	6647440	8179152	

الفصل الثالث علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

	4097185	3955808	2652442	2267891	1343237	البنوك المركزية - الأرصدة والودائع لدى المصارف ومؤسسات إسلامية أخرى
	8513276	3955808	9304138	5929007	4972646	بنود شبه النقد: - مريحة دولية قصيرة الأجل مع مؤسسات مالية
	20789313	12934666	16456826	11527846	9139834	<u>مجموع الأصول السائلة</u>
	27434248	26753451	25667926	22257720	18338318	مريحة
	1950574	2592419	2723970	2692246	3170509	مضاربة
	24244938	25465782	27225312	19943653	15840298	إجارة
	153833	235756	301219	277656	328667	استصناع
	4255148	1652605	1639414	1010024	1392659	استثمارات
	58038741	56700013	55557841	26149351	39070451	<u>إجمالي أرصدة التمويل والاستثمار</u>
%29.52	%30.42	%20.09	%29.62	%44.08	%23.39	<u>نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والاستثمار</u>

المصدر: من إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008


يقوم بنك أبوظبي الإسلامي بتوظيف أمواله (السيولة) واستثمارها بالطرق المشروعة سواء بتعاون المال مع العمل أو بتعاون المال مع المال وهي ما يمكن تسميتها بصيغ التمويل المتمثلة أساساً في: المراجعة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع بالإضافة إلى استثمارات البنك.

من خلال التقارير المالية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي للفترة 2012/2008 يتبين أنها تحتوي جميعها على بنود في الايضاحات المالية توضح صيغ التمويل والاستثمار سواء من حيث المفهوم أو القيم، وما يمكن ملاحظته كذلك أن معظم استخدامات أموال البنك توجه وتوظف في المراجعة ثم الإجارة والاستثمارات.

الفصل الثالث علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

- ومن خلال الجدول السابق نلاحظ أن نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول تتغير من فترة لأخرى ارتفاعاً وانخفاضاً حيث كانت سنة 2008 تمثل 23.39% لترتفع إلى أقصى قيمة هي 44.08% سنة 2009، ثم تعاود الانخفاض خلال السنتين الموالتين وذلك على التوالي: 29.62%، 20.09% لتعاود الارتفاع سنة 2012 لتصل إلى 30.42%.
- بلغ متوسط نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول 29.52%، لكن هذا المتوسط مضلل لوجود بيانات شاذة تتمثل في النسب لسنة 2009.
- إذا استبعدت البيانات الشاذة يكون متوسط نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول مقبول لبنك أبوظبي الإسلامي مع بلوغه 28.46%.
- إذا حولنا المتوسط من رقم جامد إلى مدى يكون مدى نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول لدى بنك أبوظبي الإسلامي تتراوح ما بين 28.46% و 29.52%.

الشكل رقم (14): نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والإستثمار لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008



المصدر: من إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008

سادساً: نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات

- يمكن الحصول على نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات من خلال قسمة الأصول السائلة لدى البنك الإسلامي على إجمالي الالتزامات التي تمثل في إجمالي الميزانية بعد استبعاد الموارد الذاتية.
- وتقيس هذه النسبة قدرة البنك على سداد التزاماته المختلفة قبل الأطراف المتعددة خارج البنك سواء كانت هذه الالتزامات ودائع أو غيرها من الالتزامات.

الفصل الثالث علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

وتقاس هذه النسبة وفقاً للمعادلة التالية:

$\frac{\text{الأصول السائلة (النقدية + شبه النقدية)}}{\text{إجمالي الالتزامات (الودائع + الالتزامات الأخرى)}}$
--

وفيما يلي توضيح لتطور هذه النسبة خلال فترة الدراسة:

الجدول رقم (07): نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات خلال الفترة: (2012/2008).

الوحدة: ألف درهم امارتي.

البيان/السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	المتوسط
<u>الأصول النقدية:</u>						
- نقدية لدى الصندوق والبنوك والبنك المركزي	2823951	3330948	4500246	6647440	8179152	
- أرصدة وودائع لدى المصارف ومؤسسات أخرى	1343237	2267891	2652442	2331413	4097185	
<u>بنود شبه النقد:</u>						
مرابحة دولية قصيرة الأجل مع مؤسسات مالية	4972646	5929007	9304138	3955808	8513276	
<u>مجموع الأصول السائلة</u>	6714955	10655313	15955903	11392464	17655720	
<u>إجمالي الالتزامات</u>	45573344	56939468	67146866	65763999	73012673	
<u>نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات</u>	20.05%	20.24%	24.51%	19.67%	28.47%	22.59%

المصدر: من إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008

من خلال النتائج والنسب في الجدول أعلاه، نلاحظ:


- أن هناك تقلبات في النسب بالارتفاع والانخفاض من سنة إلى أخرى، حيث كانت أقل قيمة تمثل 19.67 %، وأعلى

قيمة هي 28.47 % وهذه الأخيرة تمثل قيمة شاذة، فالقيم الأخرى لباقي السنوات هي قيم متقاربة.

الفصل الثالث علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

- ويبلغ متوسط النسب 22.59% ويمكن اعتباره مؤشر مقبول للبنك أي أن له مقدرة سداد التزاماته المختلفة والمتعددة خارج البنك سواء كانت ودائع أو غيرها، إلا أنها تعتبر مضللة لاحتوائها على قيم شاذة وهي تلك الخاصة بسنة 2012، وتجنب هذه القيم واستبعادها يصبح متوسط النسب 20.67%.

- لذا فإن المستوى المقبول لنسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات لبنك أبوظبي الإسلامي محصور بين 20.67%. وحتى يتمكن البنك من رفع قدرته على سداد التزاماته المختلفة خارج البنك بإمكانه اللجوء إلى الأسواق المالية باستخدام الأدوات المالية الإسلامية قصيرة الأجل.



المصدر: من إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008

المطلب الثاني: تقييم مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

من خلال حساب نسب السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي وما توصلنا إليه من نتائج، تبين أن متوسط نسبة السيولة النقدية يتراوح بين 22.54% و 25.71% هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن متوسط نسبة سيولة التداول يتراوح بين 17.75% و 19.88%.

كما حقق بنك أبوظبي الإسلامي نتائج مقبولة، تمثلت في ارتفاع الأرباح السنوية والإيرادات وعوائد الاستثمار وغيرها من النسب التي تثبت التحسن في أداء البنك، وهذا ما تثبته مناقشات الإدارة وتحليل نتائج الربع الثاني المنتهي في 30 يونيو 2012، والتي تمثل أبرز النتائج المالية لمجموعة بنك أبوظبي الإسلامي خلال الربع الثاني من عام 2012 مقارنة بالربع الثاني لعام 2011، وهي كالتالي:

الفصل الثالث علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

- بلغ صافي إيرادات المجموعة 908.3 مليون درهم في الربع الثاني من عام 2012، مقارنةً مع 886.8 مليون درهم في الربع الثاني من عام 2011، مسجلاً نمواً بنسبة 2.4%.
- وصلت مخصصات حسائر الائتمان والاستثمار إلى 186.6 مليون درهم في الربع الثاني من عام 2012، مقارنةً مع 235.8 مليون درهم في الربع الثاني من عام 2011، بانخفاض مقداره 20.9%.
- بلغ صافي أرباح مجموعة بنك أبوظبي الإسلامي 322.6 مليون درهم للربع الثاني من عام 2012، مقارنةً بـ 315.2 مليون درهم في نفس الفترة من العام الماضي، أي بزيادة قدرها 2.3%.
- حافظ معدل كفاية رأس المال الذي يتم احتسابه وفقاً لمبادئ اتفاقية "بازل 2"، على مكانة قوية حيث تحسن ليصل إلى 16.55%، (بعد أن كان 17.39% بنهاية عام 2011).
- ارتفع عدد عملاء البنك في الربع الثاني من عام 2012 بمقدار 39,986 عميلاً منذ الربع الثاني من عام 2011، ليصل إجمالي عدد العملاء إلى 479,720 عميلاً.
- ارتفع عدد فروع البنك في الإمارات ليصل إلى 73 فرعاً مقارنةً بـ 66 فرعاً بنهاية الربع الثاني من عام 2011.
- ارتفع صافي عائدات نشاطات التمويل للمجموعة إلى 724.4 مليون درهم في الربع الثاني من عام 2012، مقارنةً مع 722.7 مليون درهم في الفترة نفسها من عام 2011، ومعدل نمو بلغ 0.2%. (ونمو بنسبة 0.2% عن الربع الأول من عام 2012 حيث كان 722.6 مليون درهم).
- ارتفع إجمالي الأصول، حتى 30 يونيو 2012، إلى 78.9 مليار درهم، بزيادة قدرها 9.0% مقارنةً مع 72.3 مليار درهم بنهاية 30 يونيو 2011. (74.3 مليار درهم في 31 ديسمبر 2011).
- ارتفع صافي تمويل العملاء حتى 30 يونيو 2012، بنسبة 4.4% ليصل إلى 50.3 مليار درهم، مقارنةً مع 48.1 مليار درهم بنهاية 30 يونيو 2011.
- سجل البنك زيادة في ودائع العملاء بنسبة 13.8%، لتصل إلى 60.5 مليار درهم في 30 يونيو 2012، مقارنةً مع 53.2 مليار درهم في نفس الفترة من عام 2011.

وأهم هذه النتائج هي:

لا يزال بنك أبوظبي الإسلامي أحد أكثر البنوك سيولة في دولة الإمارات العربية المتحدة، حيث بلغ معدل الأموال المستقرة 80.8%، ومعدل تمويل العملاء إلى الودائع 83%، واستطاع البنك تلبية معدلات السيولة التي حددها القوانين الناظمة الجديدة، حيث وصلت نسبة الأصول السائلة إلى 15%، فيما بلغت نسبة الأموال المستقرة 86%، ويعتزم البنك أن يكون من البنوك الأولى التي تتبنى معدلات السيولة التي أقرتها اتفاقية بازل 3، تماشياً مع توصيات البنك المركزي لدولة الإمارات العربية المتحدة.

كما استمر البنك في التركيز على تخفيض تكلفة التمويلات وتعزيز قدرته على إدارة استحقاقات الدين الخاصة بالبنك من خلال مواصلة استثمارات الصكوك، مما أسهم في نمو قيمة الحسابات الجارية وحسابات الادخار لدى البنك بنسبة 24.2% منذ الربع الثاني من عام 2011 لتصل قيمتها إلى 30.4 مليار درهم في 30 يونيو 2012، مع ارتفاع إجمالي الودائع بنسبة 13.8% لتصل إلى 60.5 مليار درهم خلال نفس الفترة، وعلى الرغم من الأوضاع الصعبة التي شهدتها الأسواق المالية، والعدد المتنامي من التغييرات

الفصل الثالث ————— علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

التنظيمية، واصلت العمليات المصرفية الرئيسية أداءها القوي، حيث سجل البنك نمواً بمقدار 10.1% في صافي الأرباح لتصل إلى 396.6 مليون مقارنة مع 360.3 مليون درهم في الربع الأول من العام الجاري.

إن هذه المؤشرات والاحصائيات تبين أن بنك أبوظبي الإسلامي حقق نتائج إيجابية وعوائد مرتفعة، وهذا إن دل عن شيء فيدل على وجود فائض في السيولة لدى البنك، نتيجة العجز في استثمار فائض السيولة المتوفرة لديها، حيث محدودية الأدوات الاستثمارية المتاحة لديها لا تستوعب ما لديها من فائض.

ومن خلال القوائم المالية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي نجد أنه:

يستخدم الوسيلة الأساسية لعملية مراقبة السيولة والتي تكون بمقارنة الاستحقاقات، والتي تتم حسب مدة محددة وللعملاء المختلفة، يتبع البنك إجراءات محددة لمتابعة التراكمات السلبية للتدفقات النقدية على فترة زمنية محددة.

أن عملية إدارة مخاطر السيولة من قبل المجموعة ومتابعتها من قبل فريق منفصل من قسم خزينة المجموعة تتضمن الآتي:

- عمليات تحويل يومية، مدارة من خلال متابعات التدفقات النقدية المستقبلية للتأكد من أن المتطلبات سيتم الوفاء بها، إن هذا يتضمن متابعة التمويلات عندما تستحق للبنك أو عند منح التمويلات للمتعاملين.

- الاحتفاظ بمحفظة أصول عالية السيولة والتي من الممكن تسهيلها بسهولة للحماية من أية اضطرابات في التدفقات النقدية.

- إدارة معايير بيان المركز المالي حسب المتطلبات الداخلية والقانونية.

- إدارة تركزات ومجموعات استحقاقات الديون.

المبحث الثالث: الأساليب والأدوات المتبعة من قبل بنك أبوظبي الإسلامي لعلاج مشكلة

السيولة

تتوفر لدى بنك أبوظبي الإسلامي عدة حلول - أساليب وأدوات- لعلاج مشكلة السيولة أو على الأقل لتقليل من حدتها، ومن خلال ما سبق فقد وجدنا أن البنك يواجه فائض في الأموال/ السيولة شأنه في ذلك شأن الكثير من البنوك الإسلامية، لذا فبنك أبوظبي يسعى سعياً متزايداً للعثور على فرص لتوظيف الفائض من أمواله والقيام باستثمارات تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية.

وعليه ولمواجهة مشكلة السيولة لدى بنك أبوظبي الإسلامي - فائض السيولة- ، ويمكن تقسيمها إلى:

- لجان بنك أبوظبي الإسلامي (الأساليب والأدوات الداخلية) لعلاج مشكلة السيولة

- الأساليب والأدوات الخارجية لعلاج مشكلة السيولة

المطلب الأول: لجان بنك أبوظبي الإسلامي (الأساليب الداخلية) لعلاج مشكلة السيولة

من خلال بيانات ومعطيات القوائم المالية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي، نجد أن هذا الأخير يتضمن عدة لجان تقوم بعدة إجراءات وتضع سياسات واستراتيجيات تساهم في معالجة مشكلة السيولة بشقيها الفائض والعجز على البنك اتباعها، ومن بين هذه اللجان ما يلي:

أولاً: لجنة تنفيذ استراتيجية المجموعة

تم إنشاء " لجنة تنفيذ الاستراتيجية " خلال عام 2010، لتكون مسؤولة بالإضافة لعدد من الواجبات الأخرى عن مراجعة واعتماد جميع الاحتمالات الأساسية للتعرض للمخاطر والاستثمارات، وذلك ضمن الحدود والتوجيهات التي يوافق عليها المجلس، قام المجلس بتعيين هذه اللجنة ومنحها صلاحيات لمساعدة فرق الإدارة التنفيذية للمجموعة لتنفيذ استراتيجية المجلس وتحقيق الأهداف الاستراتيجية للمجموعة، إن الصلاحيات المفوضة للجنة تنفيذ استراتيجية المجموعة، من قبل المجلس والمتعلقة بمهمة إدارة المخاطر تشتمل على:

- مراجعة واعتماد تفيض سلطة الموافقة من قبل الإدارة المتعلقة بالسياسات والإجراءات العامة للمجموعة.

- الموافقة على الصلاحيات المفوضة للمديرين التنفيذيين للمجموعة.

- الموافقة على المعاملات الهامة وذات القيمة العالية المتعلقة بالتسهيلات الائتمانية وشراء وبيع الاستثمارات والمبادرات التجارية الجديدة والاستثمارات المملوكة.

ثانياً: لجنة سياسة مخاطر المجموعة

تشكلت لجنة سياسة مخاطر المجموعة مؤخراً خلال السنة (2012)، تم تعيين هذه اللجنة من قبل مجلس إدارة المجموعة لمساعدته في القيام بمسؤوليات الرقابة في المجالات التالية:

- الموافقة على السياسات والمعايير والتوجيهات والإجراءات لتقييم المخاطر وإدارتها وتقديم توصيات للمجلس بشأن ذلك عند الضرورة.

- مراجعة المخاطر الكامنة في أعمال المجموعة وعمليات المراقبة فيما يتعلق بهذه المخاطر والموافقة عليها.

- مراجعة بيان المخاطر ومستوى إقدام المجموعة على المخاطر والموافقة عليها .

- مراجعة إدارة المخاطر والامتثال وأنشطة المراقبة الخاصة بالمجموعة .

- مراجعة عملية تقييم كفاية رأس المال توافقاً مع متطلبات بازل ٢ والموافقة عليها.

ثالثاً: لجنة التدقيق والرقابة المالية

تتكون لجنة التدقيق والرقابة المالية من عضو مستقل وعضوين يمثلان مجلس إدارة البنك، لدى اللجنة المسؤولية الكاملة عن الإشراف على الأعمال الإدارية المتعلقة بالإجراءات المحاسبية والتقارير المالية والرقابة الداخلية والتقييد بالقوانين والتشريعات ومناقشة صحة البيانات المالية للبنك ومدى دقة الإيضاحات بالنسبة للمساهمين ومراجعة أداء واستقلالية المدققين الداخليين والخارجيين ورفع التوجيهات والتوصيات للمجلس حول الإجراءات الأفضل من حيث الأداء الإداري للمجموعة، إن مهام ومسؤوليات لجنة التدقيق محددة بميثاق رسمي موافق عليه ليتماشى مع أفضل الممارسات الرقابية.

- يرفع قسم التدقيق الداخلي التقارير مباشرة إلى لجنة التدقيق والرقابة المالية في المجلس والذي يقدم مصادقة مستقلة عن

مدى تطبيق سياسات وإجراءات المخاطر للوحدات التشغيلية بالإضافة إلى تقرير دوري لتقييم فعالية وكفاية وظيفة إدارة المخاطر في المصرف.

الفصل الثالث ————— علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

- وظيفة إدارة المخاطر مستقلة عن الوحدات التشغيلية الأخرى ويقوم برئاستها رئيس إدارة مخاطر المجموعة الذي يرفع تقاريره مباشرة إلى الرئيس التنفيذي.

يعي البنك بأهمية خلق والحفاظ على وعي مستمر للمخاطر في المؤسسة .إن إدارة جميع أنواع المخاطر متضمنة بعمق في البنك كجزء رئيسي من كفاءة جميع الموظفين .لتعزيز هذه الميزة، يركز البنك على أهمية إدراج سياسات وإجراءات وممارسات مناسبة ورشيدة لإدارة المخاطر الرئيسية للبنك.

رابعاً: مجموعة إدارة المخاطر

إن لجنة إدارة المخاطر هي لجنة مستقلة تعمل بصورة مقربة من الإدارات الأخرى، حيث إنها تعمل على دعم أنشطتها وحماية مخاطر البنك في نفس الوقت، إن الأهداف الرئيسية لمجموعة إدارة المخاطر التي يرأسها رئيس إدارة مخاطر المجموعة هي كالاتي:

- التحقق من التزام الأفراد والمجموعة بالقواعد والسياسات.

- وضع أدوات مراقبة معقولة(عمليات وأجهزة).

- الموافقة على عمليات تمويل الأفراد والتمويل التجاري ضمن الصلاحيات المفوضة

- التحقق من الالتزام بالتوجيهات والقوانين المحلية.

- المحافظة على العلاقات العامة مع أجهزة التنظيم المحلية بالنسبة إلى إدارة المخاطر.

ترفع التقارير إلى رئيس إدارة مخاطر المجموعة من أفراد رئيسيين ومهنيين ومؤهلين يقومون بإدارة مجالات محددة لخبراء المخاطر من بينهم رئيس الائتمان ورئيس مخاطر السوق ورئيس مخاطر المستهلكين ورئيس المؤسسة المالية والخدمات المصرفية ورئيس المخاطر التشغيلية ورئيس مخاطر العمارة، ويتم دعم كل منهم حسب الاقتضاء من قبل الأفراد والأنظمة.

خلال السنة، تشكلت "وحدة إدارة استرداد الأصول" وهي وحدة متخصصة شكلت خصيصاً لإدارة العلاقات الضعيفة مع الشركات والبنوك الخاصة والتي تعاني من صعوبات في الوفاء بالتزاماتها تجاه البنك، إن هذه الوحدة مدعومة بشكل مناسب بالموارد ذات الخبرة الخاصة ومجموعة من المهارات المطلوبة لتحقيق إدارة فعالة لهذا النوع من العلاقات¹.

خامساً: لجنة الموجودات والمطلوبات

إن عملية إدارة الموجودات والمطلوبات تتطلب التخطيط، الإدارة والحصول على الأموال اللازمة داخل أي مؤسسة، إن الهدف من هذه العملية هو الحصول على مردود ثابت وبناء حقوق المساهمين للمؤسسة عبر الوقت، مع الأخذ بقياس مخاطر العمل في الحسبان، إن عملية إدارة الموجودات والمطلوبات محددة بشكل جيد وهي تعرف مسؤولية ودور وعمل لجنة الموجودات والمطلوبات، إن من مسؤولية اللجنة إتخاذ قرارات هامة لإدارة مخاطر الميزانية العمومية، وتقوم اللجنة بالاجتماع مرة واحدة كل شهر².

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2012، ص- ص: 58- 59.

² - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2008، ص: 43.

الفصل الثالث _____ علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

سادسا: لجنة الائتمان

يتم البت بجميع طلبات الائتمان للعملاء من خلال لجنة مخولة من قبل اللجنة التنفيذية للبنك والمدير التنفيذي، يمتلك البنك لجنة إئتمان تقوم بالموافقة على طلبات التمويل النقدية وغير النقدية.

تتكون اللجنة من مسؤولين في الإدارة بما فيهم المدير التنفيذي، إن عملية البت في الطلبات والحدود المتاحة للجنة يتم تعريفها بشكل مفصل في إجراءات الائتمان، تتضمن إجراءات الائتمان عدة متطلبات يجب اتباعها من قبل مدراء الإتصال عند احضار أي عميل للبنك¹.

إن هذه اللجان تساهم في التسيير الفعال وإدارة مخاطر البنك والوقوف على نقاط الضعف الخاصة بالسيولة وإدارة السيولة في البنك، ومن ثم وضع الاجراءات التصحيحية.

المطلب الثاني: الأساليب والأدوات الخارجية لعلاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

يقوم بنك أبوظبي الإسلامي باتباع عدة أساليب وأدوات خارجية موافقة للأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية إلى جانب الطرق والأدوات الداخلية الموجودة بالبنك، ومن هذه الأساليب ما يلي:

أولاً: الاستثمارات لدى الشركات الزميلة

يقوم بنك أبوظبي الإسلامي باستثمار جزء من أمواله لدى الشركات الزميلة ويحقق من وراء ذلك أرباحاً وإيرادات سنوية وذلك على النحو التالي:

الجدول رقم (08): إيرادات وأرباح استثمار بنك أبوظبي الإسلامي لدى الشركات الزميلة خلال الفترة (2012/2008)

الوحدة: ألف درهم امارتي.

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	المتوسط
ربح/خسارة السنة	(9648)	(3219)	14798	17339	12247	6303.4
إيرادات السنة	39145	29327	105115	104843	114091	78504.2

المصدر: من إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008


إن الشركة الزميلة هي شركة تمارس المجموعة - بنك لأبوظبي الإسلامي - عليها تأثيراً مهماً، وهي ليست شركة تابعة أو مشروع مشترك، ويتم احتساب استثمار المجموعة في الشركات الزميلة على أساس طريقة حقوق الملكية المحاسبية².

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2008، ص: 60.

² - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2010، ص: 22.

الشكل رقم (16): ربح/خسارة السنة لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة:

2012/2008




المصدر: من إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008 من خلال بيانات الجدول والمنحنى أعلاه يتضح ما يلي:

- خلال الفترة 2009 - 2008: حقق بنك أبوظبي الإسلامي خسارة حيث: بلغت خسارة البنك 9648 سنة 2008، لتتخفف الخسارة وتصل إلى 3219 سنة 2009، بمعدل انخفاض 6.51%.
- خلال الفترة 2011 - 2010: حقق بنك أبوظبي الإسلامي أرباحاً متزايدة، حيث بلغ الربح السنوي للبنك لسنة 2010 مقدار 14798، لترتفع وتصل إلى أعلى قيمة سنة 2011 بمقدار 17339، بمعدل زيادة 17.17%.
- خلال 2012: نلاحظ إنخفاض الربح السنوي للبنك ليصل إلى 12247، بمعدل انخفاض 29.36%.

الشكل رقم (17): إيرادات السنة لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة:

2012/2008



المصدر: من إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008

الفصل الثالث علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

من خلال بيانات الجدول ومن خلال الشكل البياني نلاحظ أن:

- خلال الفترة 2008-2009: نلاحظ انخفاض الإيرادات السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي، حيث كانت تمثل 39145 سنة 2008، لتتخفص الإيرادات السنوية وتصل إلى 29327 سنة 2009، بمعدل الانخفاض 25.08%.

- خلال الفترة 2009-2010: ارتفعت الإيرادات السنوية للبنك لتصل إلى 105115 سنة 2009.

- خلال سنة 2011: نجد ان إيرادات بنك أبوظبي قد انخفضت ولكن بنسبة ضئيلة تقدر بـ 0.22% مقارنة بالسنة السابقة، ويرجع سبب الانخفاض إلى تطبيق نظام التمويل الشخصي الجديد الصادر عن البنك المركزي الذي أدى إلى انخفاض دخل بنك أبوظبي الإسلامي أكثر من 100 مليون درهم سنويا ما أدى إلى انخفاض في نمو أرباح البنك ابتداء من النصف الثاني من عام 2011، وتزايد خسارة الدخل سنوياً، فكلما يرتفع عدد العملاء تزيد قيمة الخسارة، حيث أن البنك لم يستطع تعويض هذا الانخفاض عن طريق فرض رسوم أخرى بديلة أو غير مباشرة، وذلك التزاماً منه بروح القوانين والشريعة الإسلامية.

- خلال سنة 2012: ارتفع الإيراد السنوي للبنك ليبلغ أعلى قيمة سنة 2012 لتصل إلى 114091 بمعدل زيادة يقدر بـ 8.78%.

وتراجع الإدارة استثماراتها في الشركات الزميلة على نحو منتظم لتحديد إن كان هناك ما يشير إلى انخفاض قيمتها، إن تحديد ما إذا كانت الاستثمارات في الشركات الزميلة قد تعرضت لانخفاض في قيمتها يستلزم من الإدارة أن تقوم بتقييم ربحية المنشأة المستثمر فيها، وسيولتها، وعجزها المالي، وقدرتها على توليد تدفقات نقدية تشغيلية من تاريخ الاستحواذ وحتى المستقبل المنظور، يتم الاعتراف بالفارق بين القيمة القابلة للاسترداد المقدرة والقيمة المدرجة للاستثمار كمصروف في بيان الدخل الموحد.

ويتم تمويل الاستثمارات في الشركات الزميلة من أموال المساهمين وأموال أصحاب حسابات الاستثمار، وبالتالي فإن الأرباح والخسائر من الشركات الزميلة يتم توزيعها على المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار.

أهم الشركات الزميلة التي يمارس بنك أبوظبي الإسلامي عليها التأثير هي:

- أبوظبي الوطنية للتكافل

- بنك البوسنة الدولي

- البنك الوطني للتطوير

- شركة عقارات بنك البوسنة

إن هذه السياسة - الاستثمار في الشركات الزميلة- تمكن البنك من استثمار فوائضه النقدية بما يذر عليه إيرادات وعوائد مقبولة دون تعطيلها.

ثانياً: إصدار الصكوك (أدوات صكوك تمويلية)

الصكوك وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أصل معين (مؤجر، أو سيؤجر سواء كان قائماً أو موصوفاً في المستقبل) أو في ملكية حقوق مترتبة على بيع أصل قائم بعد أن يتملكه حملة الصكوك، أو في ملكية سلعة مترتبة في الذمة، أو في

الفصل الثالث ————— علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

ملكية مشروعات تدار على أساس المضاربة أو الشركة، وفي كل هذه الحالات يكون حملة الصكوك مالكين لحصتهم الشائعة من الأصول المؤجرة، أو من الحقوق أو السلع المترتبة في الذمة، أو من أصول مشروعات الشركة أو المضاربة¹.

أعلن بنك أبوظبي الإسلامي - مجموعة الخدمات المالية الإسلامية الرائدة- عن نجاحه بإصدار صكوك بقيمة 500 مليون دولار أمريكي وبأجل استحقاق مدته خمس سنوات ومعدل ربح قدره 3.78%، ويحين استحقاق هذه الصكوك، التي تم تصنيف جدارتها الائتمانية بدرجة (A2) من قبل مؤسسة التصنيف العالمية "موديز" و (A+) من قبل مؤسسة فيتش، ومنحتها أفقا مستقرا في 30 نوفمبر 2016، ويعتبر هذا الإصدار الدفعة الثالثة من برنامج الصكوك الذي أطلقه بنك أبوظبي الإسلامي في عام 2007 بسقف يبلغ 5 مليارات دولار.

ويأتي إصدار الصكوك بعد سلسلة من اللقاءات التي أجراها البنك مع مستثمرين في آسيا والشرق الأوسط وأوروبا، وكان الاكتتاب في هذه الصكوك قد انطلق بعد الظهر بتوقيت لندن من يوم الإثنين الموافق 21 نوفمبر 2011 بسعر بدائي يشير إلى 250 نقطة أساس (أكثر/أقل بخمس نقاط) لصفقات التبادل متوسطة الأجل، وبلغ الحد الأقصى لحجم الإصدار 500 مليون دولار وتم إطلاقه يوم الثلاثاء الموافق 22 نوفمبر 2011، وكانت استحابة المستثمرين لهذا الإصدار إيجابية للغاية، مما أتاح لبنك أبوظبي الإسلامي إغلاق الاكتتاب عند سعر قريب للسعر البدائي.

ولاقى إصدار الصكوك من بنك أبوظبي الإسلامي إقبالا جيدا من جانب المستثمرين، حيث ارتفع حجم طلبات الشراء إلى أكثر من 2 مليار دولار أمريكي من قبل 122 مستثمرا، ووقف وراء الاكتتاب الناجح للصكوك الطلب الكبير من قبل المستثمرين في ثلاث مناطق، موزعين على الشكل التالي: 57% من منطقة الشرق الأوسط، و29% من أوروبا، و13% من آسيا، أما على صعيد نوع المستثمرين، فقد شكلت البنوك 52%، ومدراء الصناديق 28%، والبنوك المركزية والمؤسسات المالية 16%، والبنوك الخاصة 2% والمستثمرين الآخرين 2%.

وفي سياق تعليقه على قوة الإقبال على الصكوك، قال السيد طراد محمود، الرئيس التنفيذي لبنك أبوظبي الإسلامي: "لقد لاقى الإصدار الثالث لصكوكنا تحابوا كبيرا من قبل المستثمرين مما يعكس ثقة المستثمرين الكبيرة بالتصنيف الائتماني العالي الجودة للبنك، وقد عززت هذه الصكوك من قوة الميزانية العمومية للبنك، وأكدت توجهنا لتنوع وتوسيع فترات السداد لمواردنا التمويلية، سيساعدنا هذا الإصدار على سهولة إدارة استراتيجيتنا الناجحة للنمو والتي يمثل العملاء فيها محور الاهتمام الأكبر"².

وفيما يلي سيتم توضيح إصدارات الصكوك من قبل بنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة 2012/2006:

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2012، ص: 15.

² - أخبار الأعمال والأخبار المالية وأبحاث الإستثمار في الشرق الأوسط، موقع إلكتروني، ساعة الاطلاع: 22:31، تاريخ الاطلاع: 2013/04/20، تاريخ نشر المقال: 2011/11/24.

الفصل الثالث _____ علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

الجدول رقم (09): إصدارات الصكوك لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة (2012/2006)

الوحدة: ألف درهم إماراتي.

السنة	2006	2010	2011
الإصدار/إعادة الشراء	الإصدار الأول	الإصدار الثاني وإعادة شراء حصة الإصدار الأول	الإصدار الثالث
قيمة الإصدار	2538000	27554375	1836250

المصدر: من إعداد الطالبة. البيانات من التقارير المالية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: 2012/2008

- الإصدار الأول (800 مليون دولار):

خلال ديسمبر 2006، قام البنك بعملية إصدار لصكوك متوسطة المدى بقيمة 253800 ألف درهم (800 مليون دولار أمريكي) كأول إصدار من برنامج بقيمة 5 مليارات دولار أمريكي، إن هذه الصكوك مدرجة في سوق لندن للأوراق المالية. تنتهي مدة هذه الصكوك في ديسمبر 2011، توزع أرباح هذه الصكوك في حال تحققها على المستثمرين (حملة الصكوك) وفق مرجع متغير بالإضافة إلى هامش.

- الإصدار الثاني (750 مليون دولار):

خلال نوفمبر 2010، قام البنك بعملية إصدار لصكوك متوسطة المدى بقيمة 27554375 ألف درهم (750 مليون دولار أمريكي) كإصدار من برنامج بقيمة 5 مليارات دولار أمريكي، إن هذه الصكوك مدرجة في سوق لندن للأوراق المالية، تنتهي مدة هذه الصكوك في ديسمبر 2015، توزع أرباح هذه الصكوك في حال تحققها على المستثمرين وفق معدل ربح ثابت يدفع للمستثمرين (حملة الصكوك)، خلال العام قام البنك بإعادة شراء بعض الصكوك بقيمة اسمية قدرها 252852 ألف درهم إماراتي (9.68 مليون دولار أمريكي)¹.

- الإصدار الثالث (500 مليون دولار):

خلال نوفمبر 2011، قام البنك بعملية إصدار لصكوك متوسطة المدى متوافقة مع الشريعة الإسلامية بقيمة 1836250 ألف درهم (500 مليون دولار أمريكي) كإصدار من برنامج بقيمة 5 مليارات دولار أمريكي، إن هذه الصكوك مدرجة في سوق لندن للأوراق المالية، تنتهي مدة هذه الصكوك في نوفمبر 2016 توزع أرباح هذه الصكوك في حال تحققها وفق معدل ربح ثابت².

¹ - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2010، ص: 45.

² - التقرير المالي السنوي لبنك أبوظبي الإسلامي، سنة 2012، ص: 51.

ثالثاً: دور البنك المركزي الإماراتي في التخفيف وعلاج مشكلة السيولة لدى بنك أبوظبي الإسلامي

تماشياً مع توصيات لجنة بازل للرقابة المصرفية وافق مجلس إدارة البنك المركزي خلال اجتماعه السادس للعام الحالي على إصدار (نظام السيولة لدى البنوك) الذي تم تصميمه ليضمن أن لدى البنوك عمليات كفؤة وفعالة لإدارة مخاطر السيولة والحوكمة، ولأجل تقوية وضع السيولة وقنوات التمويل الخاصة بالبنوك العاملة في الدولة، كما يوفر النظام الجديد الأطر اللازمة لتطبيق متطلبات بازل 3 الخاصة بمعايير السيولة، لتعكس بذلك حرص والتزام البنك المركزي باعتماد وترسيخ أفضل الممارسات الدولية في النظام المالي في الدولة.

شهد النصف الأول من عام 2012 تركيزاً جيداً وغير مسبوق من قبل بنك الإمارات العربية المتحدة المركزي لدعم البيئة التنظيمية، وتراوح المبادرات بين تقديم التوجيهات الجديدة المتعلقة بالسيولة والتي يلتزم بها بنك أبوظبي الإسلامي فضلاً عن المعدلات الجديدة التي سيجري الإعلان عنها في عام 2013، حيث يعترم البنك بأن يكون في مقدمة البنوك التي تتبنى مقررات اتفاقية بازل 3، وصولاً إلى الإرشادات الجديدة والكبيرة فيما يتعلق بإرشادات الكشف عن العملاء، ويرى بنك أبوظبي الإسلامي فرصاً حقيقية لدعم إستراتيجية النمو الخاصة بالحكومة وبناء القدرات المصرفية لقطاعها العام.

وبحث مسؤولو البنك المركزي وجمعية بنوك الإمارات مع ممثلي البنوك الإسلامية العاملة بالمرحلة أبرز ملاحظاتهم على نظام السيولة لدى البنوك من حيث الأدوات المالية الإسلامية المقبولة كأدوات سيولة وحدودها ومقترحات موعد بدء التطبيق وإرسال التقارير الخاصة بالنظام إلى البنك المركزي في ضوء قرار تأجيل تطبيق نظام السيولة لدى البنوك إلى حين الاتفاق على تفاصيل متطلبات النظام، وبحث هذا الموضوع المهم جاء خلال الاجتماع التشاوري المشترك الأول من نوعه الذي عقد بمقر البنك المركزي بأبوظبي بحضور أعضاء اللجنة الفنية للبنوك الإسلامية المشكلة تحت مظلة البنك المركزي ولجنة البنوك الإسلامية المنبثقة عن جمعية البنوك.

وتم مناقشة المعايير المقترحة ضمن نظام السيولة الجديد وآليات التطبيق وتوضيحات جوانب النظام الجديد المكون من ثلاثة أقسام تتضمن متطلبات نوعية وأخرى كمية ومتطلبات تقديم التقارير التي سيتم تطبيقها على مراحل حتى العام 2018 مشيرة إلى أن مسؤولي البنك المركزي أبدوا مرونة كبيرة وتفهماً لأوضاع البنوك الإسلامية ووعدها بأن تؤخذ الطبيعة الخاصة لأنشطة البنوك الإسلامية بعين الاعتبار عند بدء تطبيق معايير السيولة الجديدة.

وتم خلال الاجتماع بحث بلورة أدوات جديدة لإدارة السيولة قصيرة الأجل لدى البنوك الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية الأخرى وبحث عدد من القضايا التي تم هذه البنوك مشيرة إلى أن موضوع توفير أدوات متنوعة لإدارة السيولة قصيرة الأجل لدى البنوك الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية الأخرى يعد من الموضوعات المهمة التي تحتل قائمة أولويات البنوك الإسلامية.

وهذا الموضوع كان محل نقاش بين مسؤولي البنك المركزي والبنوك الإسلامية لسنوات عديدة قبل الإطلاق الناجح لأول أداة مقبولة شرعياً عندما استطاع البنك المركزي أن ينتج شهادة الإيداع الإسلامية التي تم طرحها للبنوك الإسلامية حيث كان الطرح ناجحاً بشكل كبير منذ البداية في تشرين الثاني الماضي، ومن المبادرات المهمة تأسيس شركة إدارة السيولة الإسلامية الدولية في كوالالمبور في ماليزيا التي يساهم فيها بنك الإمارات المركزي ضمن 11 بنكاً مركزياً إسلامياً حيث بدأت الشركة مزاولاً أنشطتها بالفعل العام الماضي.

وأشارت إلى أن هناك العديد من البنوك العاملة بالإمارات العربية المتحدة ما زال انكشافها أعلى بكثير من الحد المقرر موضحة أن البنك المركزي تفهم حجم الأضرار التي قد تتعرض لها البنوك التجارية والاقتصاد إذا حاولت البنوك بيع القروض المرتبطة بالحكومة سريعاً لذلك تقرر عدم التطبيق خلال العام الحالي، وتم خلال الاجتماع بحث نتائج نظام القروض الشخصية الجديد الذي

الفصل الثالث ————— علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

بدأ تطبيقه إلزامياً اعتباراً من مطلع شهر أيار من العام 2011 ونتائج العمل برقم الحساب المصرفي الدولي المتوافق مع معيار (آيزو 13616) الذي بدأ اعتباراً من شهر تشرين الثاني من العام الماضي ومدى تأثيراته على الأداء المصرفي بشكل عام والبنوك الإسلامية بوجه خاص.

كما جرى خلال الاجتماع بحث عدد من الموضوعات المتعلقة بمستويات السيولة والنسب المستهدفة لتحقيق التوازن بين الودائع والتمويلات الإسلامية كما تم بحث آثار تكوين المخصصات المحددة والعامه وخصمها من حساب الأرباح والخسائر بشكل ربع سنوي وفقاً للنظام الجديد لتصنيف القروض وتحديد مخصصاتها الذي صدر قبل حوالي عامين، وإيجاد سبل وخطوات تنفيذية لتحسين مستوى الخدمات المصرفية والعمليات المتنوعة التي تقوم بها البنوك بما يتناسب مع المكانة التي أصبحت تحتلها الإمارات كمركز مالي ومصرفي رئيسي ليس على المستوى الإقليمي فقط ولكن على المستوى الدولي.

رابعاً: شركة بنك أبوظبي الإسلامي للأوراق المالية

وفي سياق التعليق على أداء شركات مجموعة بنك أبوظبي الإسلامي إلى جانب الأعمال المصرفية الأساسية، ظل افتقار أسواق الأسهم إلى السيولة الكافية مصدر قلق كبير، ومع ذلك نجح الفريق الإداري لشركة أبوظبي الإسلامي للأوراق المالية، في تحقيق ربح صافٍ بلغ 1.8 مليون درهم، إلى جانب تعزيز حصة الشركة السوقية لتناهم 9.9% في الربع الثاني من العام 2012 واحتلال مكانة بين أكبر ثلاث شركات وساطة مالية في دولة الإمارات العربية المتحدة. وتعد شركة بنك أبوظبي الإسلامي للأوراق المالية جزءاً أساسياً من قطاع إدارة الثروات في البنك والذي يركز على تعزيز الادخار وتنويع الاستثمار ونمو الثروات لعملائنا، ونحن مستمرون في العمل لضمان أن تتمتع هذه الشركة بالقدرات اللازمة لتقديم أفضل الخدمات لجميع عملائنا سواء في المرحلة الحالية أو عندما تتحسن الأسواق¹.

خامساً: اتفاقية إعادة الشراء

نجح بنك أبوظبي الوطني وبنك أبوظبي الإسلامي في تنفيذ أول منتج لاتفاقية إعادة شراء إسلامي في دول مجلس التعاون الخليجي وهي العملية المصرفية الإسلامية الموازية لاتفاقيات إعادة الشراء "الريبو" في القطاع المصرفي التقليدي والتي تستند على نظام المراجعة المضمونة حيث يعد هذا المنتج وسيلة جديدة لإدارة السيولة في القطاع المصرفي المتوافق مع الشريعة الإسلامية.

وقال بنك أبوظبي الوطني في بيان صحفي اليوم إن قيمة هذه العملية التي تبلغ فترة استحقاقها أسبوعاً واحداً تبلغ 20 مليون دولار على صكوك ماليزية وأخرى خاصة بمؤسسة تابعة لحكومة أبوظبي.

ويادر بنك أبوظبي الوطني وبنك أبوظبي الإسلامي بتنفيذ هذه العملية الأولى من نوعها لجعل اتفاقيات المراجعة المضمونة من التعاملات الممارسة في القطاع المصرفي وهو الأمر الذي يُمكن البنوك الإسلامية من الاستفادة من الصكوك التي تستثمر فيها.

وتوفر اتفاقيات المراجعة المضمونة بديلاً متوافقاً مع أحكام الشريعة الإسلامية لاتفاقيات إعادة الشراء "الريبو" والتي تُمارسها البنوك والمؤسسات المالية التقليدية كأداة دين منخفضة المخاطر.

إن تنفيذ اتفاقية المراجعة المضمونة يعد نقطة تحول مهمة حيث ستوفر للمؤسسات المالية والبنوك المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية أداة فعالة من حيث الكلفة والكفاءة لإدارة السيولة القصيرة والمتوسطة المدى .

¹- أخبار الأعمال والأخبار المالية وأبحاث الإستثمار في الشرق الأوسط ، موقع الكتروني، ساعة الاطلاع: 08:24، تاريخ الاطلاع: 2013/04/21
<http://www.zawya.com/ar/story/ZA WYA20121227094628/?q=>

الفصل الثالث ————— علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

إن هذه الصفة تعد دليلاً آخر على مدى التزام البنك بإيجاد حلول إسلامية مبتكرة ومجدية لطرحتها في الأسواق المالية، كما أن هذا المنتج سيعود بفائدة كبيرة على القطاع المصرفي الإسلامي لقدرته على الوصول إلى شريحة أكبر من المستفيدين، كما سيسهم في زيادة عدد المشاركين والمستفيدين في سوق الصكوك الإسلامية¹.

سادساً: سوق أبوظبي للأوراق المالية:

تم تأسيس سوق أبوظبي للأوراق المالية في 15 نوفمبر 2000 ليصبح السوق المالي الرسمي لإمارة أبوظبي، ويقوم سوق أبوظبي للأوراق المالية بتوفير الخدمات لسوق الأسهم المحلية وهو يتمتع بلائحة تضم عدد 68 ورقة مالية مدرجة قيمتها السوقية بلغت 292 مليار درهم أو ما يعادل 79.4 مليار دولار في 24 سبتمبر 2012.

كما أطلق السوق في 25 مارس 2010 منصة تداول صناديق الاستثمار المتداولة بإدراج صندوق "بنك أبوظبي ون شير داو جونز لدولة الإمارات 25" ليصبح أول سوق في المنطقة يقوم بتأسيس وإطلاق البنية الأساسية اللازمة لإدراج صناديق الاستثمار المتداولة.

هذا وقد بلغ العدد الإجمالي للمستثمرين في سوق أبوظبي 914564 في نهاية عام 2012، منهم 562733 مستثمر إماراتي و58 جهة حكومية في الإمارات، و1652 مؤسسة، ومن مواطني دول مجلس التعاون 272531، مع 4 جهات حكومية، و318 مؤسسة في دول مجلس التعاون، وقد شكل مواطنو الدول العربية 47856 من إجمالي عدد المستثمرين، مع 81 مؤسسة عربية، بينما شكل المستثمرون الآخرون 27294 مع 2037 مؤسسة.

وبالتناسق مع رؤية حكومة أبوظبي الاقتصادية 2030، يطمح السوق لأن يحتل مكان الريادة بين أسواق دول مجلس التعاون الخليجي من خلال قيادة عملية تطوير أسواق المال بدولة الإمارات العربية المتحدة من خلال حسن التنظيم في إطار بيئة تشريعية سليمة تضمن المصداقية والشفافية والإفصاح.

ويمكن للمستثمرين تداول الأوراق المالية المدرجة بالسوق من خلال أي من الوسطاء المسجلين لديه، كما قام السوق بتوقيع اتفاقيات للحفظ الأمين مع كل من بنك أبوظبي الوطني وبنك أتش أس بي سي وبنك ستاندرد تشارترد ودويتشي بنك وسي تي بنك².

كما يطفو على الساحة الاقتصادية الإعلان عن دمج سوق أبوظبي للأوراق المالية في سوق دبي المالي ليطلق عليه سوق الإمارات، وذلك من منطلق رؤية الانعكاسات الإيجابية الكبيرة والمتعددة لهذا الأمر، حيث سيؤدي الدمج بين السوقين إلى أن يصبح سوق الإمارات المالي في المرتبة الثانية بعد السوق السعودي في مؤشر القيمة السوقية لأسهم الشركات المدرجة بين الأسواق الخليجية بدلا من احتلال سوق أبوظبي المرتبة الرابعة وسوق دبي المالي المرتبة الخامسة، إضافة إلى أن سوق الإمارات المالي ستدرج فيه جميع الشركات المدرجة في السوقين سواء شركات إماراتية أو غير إماراتية.

وبالتالي تنوع الفرص الاستثمارية داخل سوق واحد بدلا من سوقين وهذا بالطبع يشجع الاستثمار الأجنبي والمحلي والمؤسسي على دخول مثل هذا السوق الذي يتميز في هذه الحالة بارتفاع قيمته السوقية وتنوع قطاعاته، كما أن عملية توحيد الأنظمة

¹ - أخبار الأعمال والأخبار المالية وأبحاث الاستثمار في الشرق الأوسط، موقع الكتروني، ساعة الاطلاع: 22:16، تاريخ الاطلاع: 2013/04/20،

<http://www.zawya.com/ar/story/ZAWYA20120716060829/?q=%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D9%88%D9%84%D8%A9>

² - سوق أبوظبي للأوراق المالية، موقع إلكتروني، ساعة الاطلاع: 22:09، تاريخ الاطلاع: 2013/04/22،

http://www.adx.ae/Arabic/News/Pages/201304031556384254-3_20133-57-14PM.aspx

الفصل الثالث ————— علاج مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي

والإجراءات تصب في مصلحة المستثمرين وشركات الوساطة الأعضاء في السوق، بالإضافة إلى خفض التكاليف ورفع الكفاءة التشغيلية، وتبلغ حصص المساهمين الأفراد في سوق دبي المالي 20% من رأس المال، بينما تمتلك حكومة دبي نسبة 80%¹.

من خلال ما سبق نلاحظ أن بنك أبوظبي الإسلامي يبذل جهود كبيرة للحفاظ على المستوى المناسب والمطلوب من السيولة من خلال اتباع عدة أساليب وأدوات تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية، وكذا سعي البنك إلى تفعيل إدارة المخاطر من خلال عدة لجان تساعد في تحديد نقاط قوة وضعف البنك، ومن ثم التسيير الفعال والكف لموارد البنك ومختلف أنشطته.

¹ - أخبار الأعمال والأخبار المالية وأبحاث الإستثمار في الشرق الأوسط، موقع إلكتروني، ساعة الاطلاع: 22:31، تاريخ الاطلاع: 2013/04/20، تاريخ نشر المقال: 2012/03/17.

<http://www.zawya.com/ar/story/WAM20110802131349890?q=>

خلاصة الفصل الثالث

عرضنا في هذا الفصل طبيعة مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي، من خلال حساب وتحليل مؤشرات السيولة المصرفية للبنك: نسبة الاحتياطي القانوني، نسبة السيولة النقدية، نسبة التداول، ...، لنتيم في ما بعد تقييم مشكلة السيولة لدى البنك، فقد كانت نتائج البنك جد مقبولة، وحققت أرباح وعوائد عالية وإيجابية خلال فترة الدراسة.

لكن هذا الأمر لم ينفى عدم وجود مشكلة السيولة حيث وكما هو شائع بين البنوك الإسلامية يواجه بنك أبوظبي الإسلامي مشكلة فائض السيولة النقدية، الأمر الذي يؤدي إلى ضياع فرص ربحية وبالتالي ضياع عوائد كان من الممكن الحصول عليها لو أن هذه الأموال كانت قد استثمرت.

وبالاطلاع على معطيات وبيانات البنك في التقارير المالية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي وجدنا أنه اتبع عدة أساليب وطرق لعلاج مشكلة السيولة في ضوء أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية، وتم تقسيمها إلى أساليب داخلية تشمل اللجان داخل البنك تعمل على إدارة مخاطر البنك والتي من بينها مخاطر السيولة وتحسين الأداء من خلال تحديد نقاط الضعف واتخاذ الإجراءات التصحيحية، وأساليب خارجية من بينها، الاستثمار لدى الشركات الزميلة واصدار الصكوك.

وخلصنا إلى ضرورة التعاون بين البنوك الإسلامية خاصة فيما يتعلق بفائض السيولة، أين يقوم البنك بتقديم الأموال ذات الفائض للبنك الذي يعاني من العجز، وكذا الحاجة إلى إنشاء بعض الأساليب والأدوات المالية والتقنية الإسلامية، يمكن للبنك استخدامها في معالجة مشكلة السيولة في ظل سوق المالية الإسلامية، وبالتالي الحاجة لوجود سوق مالي إسلامي.

الخاتمة

انطلاقاً من دراستنا لموضوع علاج مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية، سنحاول اختبار صحة الفرضيات التي وضعناها في مقدمة هذا البحث والخروج بجملة من النتائج والتوصيات نوردتها في العناصر التالية:

أولاً: نتائج اختبار فرضيات الدراسة

- الفرضية الأولى: تنقسم مصادر السيولة / الأموال في البنك أبوظبي الإسلامي وكما هو الحال بالنسبة لباقي البنوك الإسلامية إلى مصدرين رئيسيين، يتمثل الأول في المصادر الداخلية، وهي تمثل نسبة ضئيلة من إجمالي السيولة، وتشتمل على حقوق المساهمين من رأس المال واحتياطيات وأرباح المدورة والمخصصات وبعض المصادر الأخرى، أما المصدر الثاني فيتمثل في المصادر الخارجية، وتشتمل على الحسابات (الودائع) الائتمانية وحسابات الاستثمار المشترك، بالإضافة إلى حسابات الاستثمار المخصص، سندات المقارضة، صكوك الاستثمار، صناديق الاستثمار وشهادات الايداع، ويقوم بنك أبوظبي الإسلامي بتوظيف أمواله في عدة صور وصيغ كالمضاربة والمراحة بالإضافة إلى الصكوك، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.

- الفرضية الثانية: يترتب عن مشكلة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي عدة آثار، حيث يؤدي ارتفاع نسبة السيولة عن المستوى المطلوب - فائض - إلى عدة آثار سلبية منها: انخفاض في قيمتها بسبب التضخم النقدي وهذا بدوره يؤثر على الربحية وعلى القيمة الحقيقية لرأس مال البنك، أما في حالة عجز السيولة فيؤدي إلى ضياع فرص استثمار من البنك كان من الممكن اغتنامها لو كان لديه أموال سائلة إضافة إلى الإساءة إلى سمعة البنك، وهو ما يثبت صحة الفرضية الثانية.

- الفرضية الثالثة: إن في حالة وجود فائض في السيولة عن المستوى المطلوب، يقوم بنك أبوظبي الإسلامي باستثمار فائض الأموال لدى الشركات الزميلة وكذا اصدار الصكوك، أما في ما يخص عجز السيولة، فنجد أن بنك أبوظبي الإسلامي لا يواجه العجز بل فائض في الأموال وهو ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.

- الفرضية الرابعة: من خلال الدراسة نجد أنه: لا يوجد سوق مالي إسلامي بدولة الإمارات العربية المتحدة، الأمر الذي يقلل من إمكانيات وفرص علاج مشكلة السيولة داخل البنك، وذلك لما للسوق المالي الإسلامي من أهمية في تنشيط تداول الأوراق والأدوات المالية والنقدية الإسلامية، وكذا تشجيع البنوك على ابتكار أدوات جديد، و تنويع المخاطر والتقليل من حدتها خاصة ما تعلق بمشاكل التمويل، وهذا ما يثبت أن الفرضية الرابعة غير صحيحة.

ثانياً: نتائج الدراسة

تم التوصل إلى جملة نتائج مستخلصة من دراسة موضوع علاج مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية، ومن هذه النتائج ما يلي:

1- النتائج النظرية / علمية:

- تعتبر الأسواق المالية الإسلامية لإدارة السيولة الركيزة الأساسية لتداول الأدوات المالية الإسلامية، لذا تقع على الدول الإسلامية والبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية مسؤولية تطويرها، وتنويع منتجات إسلامية تتوافر فيها شروط التصنيف العالمي من حيث الجودة والإتقان والشفافية والربح الجيد.

- البنوك المركزية في علمنا الإسلامي لازالت تعتمد على الآليات والأدوات الرأسمالية، وبخاصة نظام الفائدة الربوية وحرية السوق.
- إدارة السيولة في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية يتم من خلال الأصول، ويعود ذلك لافتقار الصناعة المالية الإسلامية إلى سوق مالية إسلامية تعمل وفق سياسات واجراءات تفي بمتطلبات السيولة، ويتم من خلال إصدار وتداول أدوات مالية قصيرة الأجل تساعد على نقل الأموال وتسييل الأدوات المالية بشكل يوازن بين السيولة والربحية.
- مشكلة السيولة تؤدي إلى ابعاد البنوك الإسلامية عن ممارسة الأنشطة الاستثمارية طويلة الأجل، إذ يتحتم توظيف جزء كبير من ودائعها في استثمارات ومجالات قصيرة الأجل سواء كانت سائلة أو شبه سائلة.
- تمارس البنوك الإسلامية عملياتها ضمن إطار يتماشى وأحكام الشريعة مما يساهم في جذب عملاء إيجابيين يتعاملون معها بكل ثقة وينظرون إليها على أنها تحقق طموحاتهم من جهة وطموحات المجتمع ككل مما يجعل التعامل معها ضرورة يملئها النفع العام.

2- النتائج التطبيقية/ عملية:

- يمتلك بنك أبوظبي الإسلامي قاعدة عملاء واسعة بفضل شبكته الواسعة من الفروع والمكاتب والشركات السابقة.
- يقوم بنك أبوظبي الإسلامي بوضع إطار لفهم المخاطر الأخرى ذات العلاقة بمخاطر السيولة، مثل: مخاطر الائتمان، مخاطر السوق وغيرها من المخاطر ذات الصلة بالسيولة.
- يعتمد بنك أبوظبي الإسلامي على استراتيجيات لإدارة السيولة من خلال العديد من اللجان الداخلية مثل: لجنة سياسة مخاطر المجموعة، لجنة التدقيق والرقابة المالية.
- يسعى بنك أبوظبي الإسلامي لإيجاد مؤشر يعتمد على الربح والمراجحة وليس على الفائدة، كما هو الحال اليوم حيث يعتمد الجميع على معيار "اللايبر"، لذا فقد قام بنك أبوظبي الإسلامي بتنفيذ أول منتج لاتفاقيه إعادة شراء الإسلامي وهي موازية لاتفاقيات إعادة الشراء "لايبر" والتي تستند على نظام المراجحة المضمونة، وهو منتج ووسيلة مضمونة لإدارة السيولة.
- تعتبر الصكوك أبرز أداة مالية نقدية لإدارة السيولة في بنك أبوظبي الإسلامي.

ثالثاً: التوصيات المقترحة

- من خلال استعراضنا لنتائج هذا البحث لابد من الإشارة واقتراح التوصيات العامة التالية:
- اجراء تعديلات على التشريعات المصرفية في علاقة البنك المركزي مع البنوك الاسلامية للسماح للبنك المركزي بالتدخل في تقديم السيولة اللازمة لها.
- إنشاء مركز لتطوير المنتجات والأدوات المالية الإسلامية تشترك في رأسماله جميع البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.
- التركيز في التمويل والاستثمار على الصيغ التي تتسم تدفقاتها النقدية بالوضوح، وعدم المخاطرة.
- قيام البنك المركزي بفتح حساب استثماري لدى البنك الإسلامي عند حاجة هذا الأخير للسيولة، مقابل الحصول على حصة من الأرباح المحققة، ويمكن أن تكون هذه الحسابات مغطاة بضمانات قد يطلبها البنك المركزي.

- تحديد درجة مخاطر السيولة التي يمكن أن يتحملها أو يقبلها البنك وذلك من خلال وضع ما يسمى "درجة تحمل مخاطر السيولة" وبما يتناسب مع استراتيجيته وقدرته على الحصول على مصادر التمويل، وقدرته على إدارة سيولته في مختلف الظروف.
- ضرورة توفر قاعدة بيانات داخل البنك لخدمة إدارة السيولة في البنك.
- الاحتفاظ بتركيبة مثلى من الموجودات النقدية والأوراق المالية تحقيقاً لهدف السيولة الشامل المتمثل بالتوفيق بين السيولة والربحية والأمان.
- أن يقوم البنك الإسلامي بوضع نسب معيارية، نسب لتمويل الأصول طويلة الأجل بمطلوبات قصيرة الأجل.
- عدم تقديم التمويل إلا بعد وجود ما يؤكد جدوى العملية الممولة، والقدرة على سداد التمويل بتاريخ الاستحقاق، أي ضرورة القيام بدراسة الجدوى لكافة المشاريع والتمويلات التي يقوم بها البنك.
- وضع خطط مرنة لإدارة السيولة ومراجعتها باستمرار لتجنب فائض/عجز السيولة، وقياس وتحليل فائض/عجز السيولة من خلال تقييم التدفقات النقدية الصادرة والواردة.
- إيجاد وابتكار أدوات مالية تتماشى وأحكام الشريعة الإسلامية.
- وضع مجموعة من المؤشرات الكمية والنوعية للمساعدة في التعرف مبكراً على مشاكل السيولة وتفايدها، أي القيام بالإجراءات الوقائية.
- بما أن البنوك الإسلامية بلغت المئات وتستثمر أكثر من تريليون دولار، فإنها بحاجة إلى بنك مركزي لكل هذه البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، الذي يكون من أهم أدواره:
- وضع سياسة نقدية ومالية لإدارة السيولة في البنوك الإسلامية، وجميع المؤسسات المالية الإسلامية.
- تنشيط السوق الثانوية الإسلامية من خلال طرح أدوات مالية مشروعة، مثل: الصكوك، الأدوات والأوراق الاستثمارية.
- السعي الحثيث لإيجاد أدوات نقدية ومالية مختلفة الأزمان، من قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل.
- وضع خطة استراتيجية لتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية في انشاء هذه البنوك والمؤسسات المالية من التعمير والتنمية الشاملة من خلال العقود والأدوات النقدية والمالية المتنوعة.
- ضرورة إنشاء صندوق طوارئ عالمي لإدارة السيولة يمكن للبنوك الإسلامية المشاركة فيه للحصول على نسبة من السيولة حالة العجز والاعسار.
- ضرورة التنوع الواسع للأنشطة الاستثمارية في البنوك الإسلامية، لأن ذلك يخدم بصفة قوية ومباشرة قضية السيولة، ويسر على القائمين عليها للقيام بمهامهم بكفاءة ويسر.
- تطوير هيكل البنوك الإسلامية، وأن يحتوي التطوير على ناحيتين:
- اجراء المزيد من الاندماجات بين البنوك الإسلامية.

- التوجه الجاد نحو تكامل البنوك الإسلامية من حيث الأنشطة ومجالات الاستثمار بدلا من التشابه والتماثل.
- إنشاء محافظ استثمارية بين البنوك الإسلامية يمكن أن يحقق بالإضافة إلى ما نرمي إليه وهو امتصاص فائض لدى هذه البنوك، عدة أهداف أخرى، وهي:
- تخصيص جزء من موارد البنك الإسلامي للتمويل طويل الأجل من خلال المشاريع التنموية التي تمولها هذه المحافظ.
- تمويل المشاريع التنموية الضخمة التي يعجز عنها بنك بمفرده، أو تعجز السوق المحلية عن توفير رؤوس الأموال اللازمة لها.
- تعدد مصادر التمويل يعني توزيع المخاطر بين البنوك الإسلامية المشاركة في المحفظة، فعنصر المخاطرة هي سبب احجام دخول البنوك الإسلامية في مجال الاستثمار طويل الأجل.
- وضع سياسة عملية متزنة لإدارة السيولة من خلال القيام بموازنة شاملة لحاجة البنك إلى مقدار السيولة الذي يجب أن تحتفظ به للوفاء بالالتزامات الحالية ولسير العمل والاستجابة لحاجات عملائها مع القيام بدراسة شاملة لحاجة البنك لمقدار الفائض الذي ينبغي للبنك استثماره.
- وأخيرا ووفقا لما سبق ولأهمية إدارة السيولة في المدى القصير واعتبارها أداة لتحقيق هدف الربحية في المدى الطويل، وللاستفادة من تجارب البنوك الإسلامية ومن نتائج الدراسات والأبحاث بالخصوص، نأمل من البنوك الإسلامية التي بدأت حديثا بالعمل بالصيغ والأدوات المالية الإسلامية أن تأخذ بعين الاعتبار أهمية الكفاءة على مستوى التكلفة والربح وأهمية إدارة السيولة، لما لها من أثر على قيمة البنك وقدرته على المنافسة والاستمرار والنمو.

خامسا: آفاق البحث

وفي الأخير يمكن القول أن علاج مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية تعتبر حقا واسعا وخصبا للبحث فيه رغم تعقده، كما نعتبر هذه الدراسة محاولة جادة نرجو أن تكون ثمرة جهود مثمرة سواء للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية أو للباحثين من خلال الاستفادة منه في بحوثهم ودراساتهم المستقبلية، ولهذا نطرح بعض الجوانب من هذا الموضوع والتي قد تشكل مواضيع قابلة للبحث مستقبلا، لهذا نقترح المواضيع التالية:

- المخاطر ذات العلاقة بمشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.
- حاجة البنوك الإسلامية لربط إدارة مخاطر السيولة باستراتيجية العمل.
- آثار مخاطر السيولة لدى البنوك الإسلامية على الجهاز المصرفي ككل.
- دور الهندسة المالية الإسلامية في علاج مشكلة السيولة لدى البنوك الإسلامية.
- دور البنك المركزي الإسلامي في دعم البنوك الإسلامية للحد من مشكلة السيولة لدى البنوك الإسلامية.
- أهمية السوق المالي الإسلامي وفاعليته في التقليل من مخاطر السيولة.
- أثر مشكلة السيولة على الاستثمار طويل الأجل في البنوك الإسلامية.

- المتغيرات الأساسية المسببة لمشكلة السيولة في البنوك الإسلامية.
 - استراتيجيات وسياسات إدارة السيولة في البنوك الإسلامية.
 - إدارة السيولة لدى البنوك الإسلامية ودورها في تفعيل الجهاز المصرفي.
- إن كل هذه الموضوعات من شأنها أن تشكل مادة خام وركيزة أساسية لمواصلة البحث في خطواته التالية.

المراجع

أولاً: الكتب

- 01- أحمد صبحي العيادي: إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان - الأردن، 2010.
- 02- أحمد صبحي العيادي: أدوات الاستثمار الإسلامية - البيوع، القروض، الخدمات المصرفية -، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان - الأردن -، 2010.
- 03- أشرف محمد دوابة: أساسيات العمل المصرفي الاسلامي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية-، 2012.
- 04- أشرف محمد دوابة: دور الأسواق المالية في تدعيم الاستثمار طويل الأجل في المصارف الإسلامية، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة- جمهورية مصر العربية-، 2006.
- 05- الغريب ناصر: إدارة الأصول ومخاطر التمويل في العمل المصرفي التقليدي والاسلامي، إتحاد المصارف العربية، عمان - الأردن-، 2002.
- 06- الغريب ناصر: أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، أبو لولو للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - مصر-، 1996.
- 07- بلال خلف السكارنة: الريادة وإدارة منظمات الأعمال، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان - الأردن -، 2008.
- 08- بن ابراهيم الغالي: أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك دراسة تطبيقية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان- الأردن-، 2012.
- 09- حسين أمين: المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة- السعودية-، 2000.
- 10- حسني عبد العزيز جرادات: الصيغ الإسلامية للاستثمار في رأس المال العامل، دار الصفاء، عمان -الأردن -، 2011.
- 11- حسين حسين شحاتة، المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق، مكتبة التقوى، القاهرة - مصر-، 2006.
- 12- حسين محمد، موسى عمر مبارك: محاسبة المصارف الاسلامية، دار المسيرة، عمان -الأردن-، 2009.
- 13- حسين محمد سمحان، سهيل أحمد سمحان: النقود والمصارف، دار المسيرة، عمان- الأردن-، 2010.
- 14- حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية "أدائها المالي وأثارها في سوق الأوراق المالية"، دار اليازوري، عمان - الأردن-، 2011.

- 15- خالد أمين عبد الله، اسماعيل ابراهيم طراد: إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان -الأردن-، 2006.
- 16- راييس حدة: دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، دار إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، 2010.
- 17- رفيق المصري: النظام المصرفي الإسلامي خصائصه ومشكلاته، بدون دار نشر، بدون بلد النشر، 1982.
- 18- زياد رمضان، محفوظ جودة: إتجاهات معاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان -الأردن-، 2006.
- 19- سامر مظهر قنطقجي: صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، شعاع للنشر والعلوم، سورية، 2010.
- 20- سامي يوسف كمال محمد، الصكوك المالية الإسلامية الأزمنة - المخرج، دار الفكر العربي، القاهرة- جمهورية مصر العربية-، 2010.
- 21- سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العجلوني: النقود و البنوك والمصارف المركزية، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، عمان- الأردن، 2010.
- 22- سعيد علي العبيدي: الاقتصاد الإسلامي، دار دجلة، عمان- الأردن -، 2011.
- 23- صادق راشد الشمري: أساسيات الإستثمار في المصارف الإسلامية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن - عمان-، 2011.
- 24- صادق راشد الشمري: أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان - الأردن - 2008.
- 25- طارق الله خان، حبيب أحمد: إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة -المملكة العربية السعودية-، 2003.
- 26- عبد الحميد عبد الفتاح المغربي: الادارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية- المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب-، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، جامعة المنصورة، 2004.
- 27- عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان: عقد الإجارة مصدر من مصادر التمويل الاسلاميه، البنك الإسلامي للتنمية- المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب-، مكتبة الملك فهد الوطنية، جامعة المنصورة، 1999.
- 28- عادل عبد الفضيل عيد: الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية - مصر- ، 2007.
- 29- علا نعيم عبد القادر، زياد محمد عرمان وآخرون: مفاهيم حديثة في إدارة البنوك، دار البداية، عمان - الأردن-، 2009.
- 30- فليح حسن خلف: النقود والبنوك، جدار للكتاب العالمي، عالم الكتب الحديث، عمان- الأردن-، 2006.

- 31- فهمي محمود شكري: المعجم التجاري والاقتصادي، دار أسامة للنشر، عمان - الأردن، -2009.
- 32- محمد أيوب: النظام المالي في الإسلام، أكاديميا أنترناشيونال، لبنان - بيروت، -2009.
- محمد حربي عريقات، سعيد جمعة عقل: إدارة المصارف الإسلامية - مدخل حديث -، دار وائل للنشر، عمان - الأردن - 2010.
- 33- محمد رأفت سعيد: عقد الاستصناع وعلاقته بالعقود الجائزة، دار الوفاء، المنصورية، 2003.
- 34- محمد عبد الحميد الفقي: الأداء الاقتصادي للمصارف الإسلامية وأثره في عملية التنمية الاقتصادية، عالم الكتب، القاهرة - جمهورية مصر العربية، دون سنة نشر.
- 35- محمد عبد الفتاح الصيرفي: إدارة البنوك، دار المنهج للنشر، عمان - الأردن، -2006.
- 36- محمد عبد العزيز حسن زيد: التطبيق المعاصر لعقد السلم في المصارف الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة - مصر، -1996.
- 37- محمد عبد الوهاب العزاوي، عبد السلام محمد خميس: الأزمات المالية - قديمها وحديثها، أسبابها ونتائجها والدروس المستفادة -، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، -2010.
- 38- محمد محمود العجلوني: البنوك الإسلامية - أحكامها وتطبيقاتها المصرفية -، دار المسيرة، عمان - الأردن -، 2008.
- 39- محمود الانصاري، إسماعيل حسين وآخرون: البنوك الإسلامية، دون دار نشر، الاسكندرية - مصر، -1988.
- 40- محمود حسين الوادي: الاقتصاد الإسلامي، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن -، 2010.
- 41- محمود حسين الوادي، إبراهيم محمد خريس وآخرون: الاقتصاد الإسلامي، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان - الأردن -، 2010.
- 42- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان: المصارف الإسلامية - الأسس النظرية والتطبيقات العملية -، ط2، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن -، 2008.
- 43- محمود حسن صوان: أساسيات العمل المصرفي - دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية -، ط2، دار وائل للنشر، عمان - الأردن -، 2008.
- 44- محمود عبد الكريم أحمد إرشيد: شامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، ط2، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 2007.
- 45- محمود محمد سليم خوالدة: المصارف الإسلامية، دار الحامد، الأردن - عمان، -2008.
- 46- مصطفى أحمد الزرقا: عقد الاستصناع ومدى أهميته في الاستثمارات الإسلامية المعاصرة، مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة - السعودية، -1999.
- 47- مصطفى كمال السيد طابيل: الصناعة المصرفية في ظل العولمة، إتحاد المصارف العربية، دون بلد، 2009.

- 48- منير شاكور وآخرون: التحليل المالي "مدخل صناعة القرار"، ط3، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان -الأردن-، 2008.
- 49- نادية محمد عقل: نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي "دراسة تأصيلية - تطبيقية-"، دار النفائس، عمان - الأردن-، 2011.
- 50- نوري عبد الرسول الخاقاني: المصرفية الإسلامية الأسس النظرية واشكاليات التطبيق، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، 2011.
- 51- هشام أحمد عبد الحي: الصناديق والصكوك الاستثمارية الإسلامية دراسة تطبيقية فقهية، منشأة المعارف، الاسكندرية، 2010.
- 52- المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية: الإدارة المالية في الاسلام، الجزء الاول، دار المكتبات والوثائق الوطنية، عمان- الأردن.

ثانيا: الأطروحات والرسائل

- 01- إلياس عبد الله سليمان أبو الهيجاء: تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية - دراسة حالة الأردن -، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص: اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 2007.
- 02- حسني عبد العزيز يحيى: الصيغ الإسلامية للإستثمار في رأس المال العامل، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الفلسفة، الأكاديمية للعلوم المالية والمصرفية، تخصص المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، 2009.
- 03- سليمان ناصر: علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية - في ظل المتغيرات الدولية الحديثة مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، قسم المالية والبنوك، نشرت بمكتبة الريام، الجزائر، 2006.
- 04- عمر محمد فهد شيخ عثمان: إدارة الموجودات/المطلوبات لدى المصارف التقليدية والمصارف الإقتصاد الاسلامي الإسلامية دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الفلسفة في العلوم المالية والمصرفية، تخصص مصارف، دمشق - الجمهورية العربية السورية -، 2009.
- 05- موسى عمر أبو محميد: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم: العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 2008.
- 06- ناصر محمد الحمدان: العوامل المؤثرة على ارتفاع حجم الفوائض النقدية لدى المصارف الإسلامية وإمكانية استخدام أدوات مالية حديثة للحد من هذه الظاهرة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص: تمويل، كلية الدراسات الإدارية والمالية العليا، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، 2007.
- 07- أحمد عبد العفو العليات: الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير في الفقه والتشريع، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس - فلسطين-، 2006.

- 08- إبراهيم جاسم جبار الياصري: إشكالية تطبيق عقد المضاربة في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة - العراق، -، 2009.
- 09- أمارة محمد يحيى عاصي: تقييم الاداء المالي للمصارف الإسلامية - دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار-، رسالة ماجستير في إدارة الاعمال، جامعة حلب، سوريا، 2010.
- 10- حسين علي قبلان: دور المصارف الإسلامية في تمويل الاستثمارات - دراسة حالة الجمهورية العربية السورية-، رسالة ماجستير، دمشق - سوريا، 2008.
- 11- سامي يوسف كمال محمد: الافصاح المحاسبي عن الصكوك المالية الإسلامية وأثره على ترويجها، رسالة ماجستير في المحاسبة، كلية التجارة، جامعة بنها، 2011.
- 12- سعيد بن حسين بن علي المقرني: الاستثمار قصير الأجل في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير، قسم الاقتصاد، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2005.
- 13- سوسن محمد سليم السعدي: المخاطر الناتجة عن السيولة في البنوك الإسلامية في الأردن دراسة مقارنة، رسالة ماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، إربد، عمان، 2010.
- 14- سيرين سميح أبو رحمة: السيولة المصرفية وأثرها على العائد والمخاطرة دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الفلسطينية، رسالة ماجستير، قسم إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية، 2009.
- 15- سيف هشام صباح الفخري: صيغ التمويل الإسلامي، رسالة ماجستير العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، 2005.
- 16- عبد العيادي: التمويل برأس المال المخاطر دراسة مقارنة مع نظام التمويل بالمشاركة، رسالة ماجستير، تخصص اقتصاد إسلامي، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2007-2008.
- 17- عمروش بھية: المضاربة والتقنيات المصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير فرع نقود و مالية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003-2004.
- 18- عيشوش عبدو: تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية - دراسة حالة -، رسالة ماجستير، تخصص: تسويق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة - الجزائر، 2008 - 2009.
- 19- غادة عثمان نصيف: دور البنوك الإسلامية في تمويل المنشآت التجارية الصغيرة - دراسة تطبيقية في مدينة جدة - رسالة ماجستير، تخصص: إدارة أعمال، كلية الاقتصاد والإدارة، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 2004.
- 20- كوثر الشيخ عطية: مشكلة السيولة في المصارف الإسلامية - النسب، المخاطر، الإدارة -، رسالة ماجستير، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، قسم المصارف الإسلامية، دمشق، 2009.
- 21- محمد باقر الصرر، البنك اللاربوي في الاسلام، أطروحة للتعويض عن الربا ، ودراسة لكافة أوجه نشاطات البنوك في ضوء الفقه الاسلامي، دار التعارف للمطبوعات، سوريا، 1994.

- 22- محمد مصطفى غانم: واقع التمويل الأصغر الإسلامي وأفاق تطويره في فلسطين - دراسة تطبيقية على قطاع غزة-، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، فلسطين- غزة-، 2010.
- 23- مشري فريد: علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالي الإسلامي، رسالة ماجستير في نقود وتمويل، تخصص: نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2007-2008.
- 24- مصطفى إبراهيم محمد مصطفى: تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية - دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية -، رسالة ماجستير، تخصص: إقتصاد إسلامي، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة- مصر-، 2006.
- 25- ميلود بن مسعودة، معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2007-2008.
- 26- لنا محمد إبراهيم الخماش: البنوك الإسلامية بين التشريع الضريبي والزكاة، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس - فلسطين -، 2007.
- 27- نبيل خليل طه سمور: سوق الأوراق المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق دراسة حالة سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007.

ثالثا: المجالات العلمية

- 01- بلعوز بن علي: استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة - الجزائر-، العدد 07، 2009-2010.
- 02- سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة: متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 07، جامعة ورقلة، قاصدي مرباح، الجزائر، 2009-2010.
- 03- مروان محمد أبو فضة: عقد الوكالة وتطبيقاته في المصارف الإسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد السابع عشر، العدد الثاني، يونيو 2009.
- 04- نوال بن عمارة، الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية- البحرين-، مجلة الباحث، العدد 09، جامعة ورقلة -الجزائر-، 2011.
- 05- إدارة السيولة في المصرف التجاري، إضاءات ، نشرة توعوية، السلسلة الخامسة، العدد 2، معهد الدراسات المصرفية، الكويت، سبتمبر 2012.

رابعا: وقائع التظاهرات العلمية

- الملتقيات والمؤتمرات:

- 01- الملتقى الدولي حول: أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبدائل البنوك الإسلامية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة - الجزائر، 6-7 أبريل 2009.
- 02- الملتقى الدولي حول: الأزمة المالية، جامعة منتوري، قسنطينة، يومي 14 و15 نوفمبر 2009.

- 03- الملتقى الوطني حول: "المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة : منافسة - مخاطر و تقنيات"، كلية علوم التسيير، جامعة جيجل - الجزائر-، يومي 06 - 07 جوان 2005.
- 04- الملتقى الدولي الأول حول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع .. ورهانات المستقبل، المركز الجامعي بغرداية، 23- 24 فيفري 2011.
- 05- الملتقى العلمي الدولي الخامس حول الاقتصاد الافتراضي وانعكاساته على الاقتصاديات الدولية، المركز الجامعي خميس مليانة، يومي 13- 14 مارس 2012.
- 06- الملتقى الدولي حول: المالية الإسلامية، جامعة صفاقس، تونس، 22- 23 جوان 2012.
- 07- الملتقى الدولي الثاني الأزمة المالية الراهنة والبداية المالية والمصرفية النظام المصرفي نموذجاً، المركز الجامعي بخميس مليانة، 5- 6 ماي 2009.
- 08- الملتقى الدولي حول: الادخار المصرفي والتنمية في البلدان الإسلامية، الجزائر العاصمة، أيام 25- 26 جانفي.
- 09- ملتقى الخرطوم حول المنتجات المالية الإسلامية، بنك السودان المركزي، 5- 6 أفريل 2012.
- 10- المؤتمر الخامس للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في سورية: "نجاح الصيرفة الإسلامية في ظل الأزمة المالية العالمية"، بنك سورية الدولي الإسلامي، 15 و 16 مارس.
- 11- مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، 31 ماي- 3 يونيو 2009.
- 12- مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، طرابلس- ليبيا، يومي 27- 28 ابريل 2010.
- 13- مؤتمر مكة المكرمة الدورة الرابعة التحديات الاقتصادية ومهمة المنظمات المدنية، مكة -المملكة العربية المتحدة -، 24- 26 جانفي 2004.
- 14- المؤتمر العلمي السنوي والدولي السابع إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة العربية، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، 2007.
- 15- المؤتمر العلمي الأول حول الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 8- 9 ماي 2005.
- 16- مؤتمر الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، مملكة البحرين، 26- 27 مايو 2010.
- 17- المؤتمر العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي إسلامي، عمان- الأردن، 1- 2 ديسمبر 2010.
- 18- المؤتمر الدولي حول: الخدمات المصرفية الإسلامية والتمويل، 15- 16 يونيو 2010.
- 19- المؤتمر الثالث للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق- سورية-، مارس 2009.
- 20- المؤتمر العلمي الأول: الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، الجامعة الإسلامية، 8- 9 مايو 2005.

- الندوات والدورات:

- 01- حوار الأرباء العلمي في المعهد الاقتصادي الاسلامي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف - الجزائر،-،2010.
- 02- الدورة العشرون للمجمع الفقهي الإسلامي المنعقدة في مكة المكرمة، 25-29 ديسمبر 2010.
- 03- ندوة: نحو ترشيد مسيرة البنوك الإسلامية -، دبي، يومي 4 - 5 سبتمبر 2005.
- 04- ندوة(الصكوك الإسلامية: عرض وتقييم)، جامعة الماك عبد العزيز، جدة، 24-25 مايو 2010.
- 05- منتدى الصيرفة الإسلامية، اتحاد المصارف العربية، بيروت، الجمهورية اللبنانية، 2008.

خامسا: التقارير السنوية

- 01- التقارير المالية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي (2012/2008)، إمارة أبوظبي -الإمارات العربية المتحدة-.

سادسا: المواقع الالكترونية

- 01- أحمد عبد المنعم: برنامج محاسبة وبورصات مدخل في إدارة البنوك، كلية التجارة، جامعة بنها، مصر، 2007-2008.

bu.edu.eg/olc/index.php/courses/faculty-of.../2.../12

- 02- حسين سعيد: إدارة السيولة في المصارف الإسلامية، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في سورية.

www.kantakji.com/fiqh/Files/Manage/337.ppt

- 03- فتح الرحمن يوسف: غياب البنية التحتية يعزز استخدام المصارف الإسلامية لأصول لإدارة السيولة.

<http://www.aawsat.com/details.asp?issueno=11700&article=558313#.US5ppjCpB5d>

- 04- فضل عبد الكريم محمد: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، 2008.
- islamiccenter.kau.edu.sa/arabic/Hewar.../243.pdf

- 05- عبد الباسط الشيبني: البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، ص: 2.

www.kantakji.com/fiqh/Files/Banks/101044.doc

- 06- محمد البلتاجي: صكوك الاستثمار الإسلامية، تاريخ نشر المقال: 2011/10/24.

<http://www.bltagi.com/portal/news.php?action=show&id=20>

07- محمد بوجلال: تقييم الجهود التنظيري للبنوك الإسلامية والحاجة إلى مقارنة جديدة على ضوء ثلاثة عقود من التجربة الميدانية وأثر العولمة المالية على الصناعة المصرفية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس - سطيف - الجزائر.

kantakji.com/fiqh/Files/Research/op19.pdf

08- محمد جبّار الصائغ، رضا صاحب أبو حمد: دراسة تحليلية للسيولة المصرفية لعينة من المصارف التجارية الأردنية.

www.mng.kufauniv.com/teaching/.../elasticity.doc

09- أخبار الأعمال والأخبار المالية وأبحاث الإستثمار في الشرق الأوسط.

http://www.zawya.com/ar/story/WAM20110802131349890/?q=__

10- إتحاد المصارف العربية.

<http://www.uabonline.org/magazine/magazine->

11- دولة الإمارات العربية المتحدة - الجهاز المصرفي 13/04/28.

<http://www.alamuae.com/uae/showtopics-659.html>

12- سوق أبوظبي للأوراق المالية.

http://www.adx.ae/Arabic/News/Pages/201304031556384254-3_20133-57-

[14PM.aspx](http://www.adx.ae/Arabic/News/Pages/201304031556384254-3_20133-57-14PM.aspx)

13- مجلة المصرفية الإسلامية. <http://www.islamicbankingmagazine.org>

14- موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي.

<http://iefpedia.com/arab/>

15- موقع أرقام.

<http://www.argaam.com/company/companyprofile/marketid/2/companyid/109>

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	الأداء المالي للبنك خلال الفترة: (2012/2009)	83
02	نسبة الاحتياطي القانوني لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: (2012/2008)	89
03	نسبة السيولة النقدية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة (2012/2008)	91
04	نسبة التداول خلال الفترة: (2012/2008)	94
05	نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول خلال الفترة: (2012/2008)	95
06	نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والإستثمار خلال الفترة: (2012/2008)	97
07	نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات خلال الفترة: (2012/2008)	100
08	إيرادات وأرباح استثمار بنك أبوظبي الإسلامي لدى الشركات الزميلة خلال الفترة (2012/2008)	106
09	إصدارات الصكوك لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة (2012/2006)	110

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	أسس ومبادئ البنوك الإسلامية	13
02	أهداف البنوك الإسلامية	15
03	الخطوات العملية لتنفيذ عمليات المراجعة للأمر بالشراء	18
04	صيغ التمويل الإسلامية	25

29	مصادر أموال البنوك الإسلامية	05
36	التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية	06
49	احتياجات لسيولة البنك	07
51	نظريات إدارة السيولة في البنوك الإسلامية	08
75	أنواع الصكوك المتداولة في السوق المالية الإسلامية	09
90	نسبة الاحتياطي القانوني لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة: (2012/2008)	10
93	نسبة السيولة النقدية لبنك أبوظبي الإسلامي خلال الفترة (2012/2008)	11
95	نسبة التداول خلال الفترة: (2012/2008)	12
97	نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة إجمالي الأصول خلال الفترة: (2012/2008)	13
99	نسبة الأصول السائلة إلى أرصدة التمويل والإستثمار خلال الفترة: (2012/2008)	14
101	نسبة الأصول السائلة إلى إجمالي الالتزامات خلال الفترة: (2012/2008)	15
107	ربح/ خسارة السنة لبنك أبوظبي الإسلامي لدى الشركات الزميلة خلال الفترة (2012/2008)	16
107	إيرادات السنة لبنك أبوظبي الإسلامي لدى الشركات الزميلة خلال الفترة (2012/2008)	17

فهرس الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
01	التقارير المالية السنوية لبنك أبوظبي الإسلامي (2008 - 2012)	139

الملخص

تواجه البنوك الإسلامية في حيز التطبيق جملة من التحديات والمشاكل التي تعيق عملها وتحد من إمكانيات تطويرها، ومن هذه التحديات مشكلة السيولة وغياب الاستثمار طويل الأجل، ومن خلال هذا العمل تم البحث عن الخيارات المتوفرة للبنوك الإسلامية، وتقسّم مشكلة السيولة التي تواجه البنوك الإسلامية إلى شقين: فائض السيولة، وعجز السيولة.

فالبنوك التقليدية تستطيع أن توظف فائض السيولة لديها وذلك من خلال تقديم القروض، أو من خلال الأسواق النقدية التي تتوفر فيها أدوات نقدية تلائم طبيعة عمل تلك البنوك، أما في حالة البنوك الإسلامية فإن الأمر يختلف تماما، فإن القروض بفوائد لا تجوز لا أخذًا ولا عطاءً، لذلك لا تستطيع هذه البنوك توظيف الفوائض لديها بهذه الطريقة، كما أنها لا تستطيع توظيفها في الأسواق النقدية؛ لأن الأدوات في هذه الأسواق تعتمد على الفائدة المحرمة شرعا.

ومن هنا برزت الحاجة إلى وجود خيارات وأدوات مالية إسلامية تستطيع البنوك الإسلامية من خلالها أن توظف الفائض لديها وفي نفس الوقت توفر لها إمكانية تسيلها وبأقل تكلفة ممكنة، لذلك فإن الأدوات الاستثمارية الإسلامية تقدم البديل المناسب لهذه البنوك، منها: شهادات وصكوك الاستثمار الإسلامية، سندات المضاربة والمشاركة في الربح والخسارة، شهادات الودائع المركزية والصندوق المشترك للسيولة، وحتى تستطيع هذه الأدوات من القيام بدورها لا بد من وجود سوق ثانوية للأوراق المالية الإسلامية، إذ يزدهر العمل المصرفي بوجود أسواق مالية ثانوية ليتم من خلالها الاستثمار في أصول مالية قصيرة الأجل جدا، والتي تستطيع أن تحوّلها إلى نقد سائل بسرعة كبيرة، وبتكلفة تحويلية ضئيلة.

ومن أجل الإمام بموضوع البحث تضمنت الدراسة ثلاثة فصول، حيث تناول الفصل الأول الإطار النظري للصيرفة الإسلامية، والفصل الثاني طبيعة مشكلة السيولة في البنوك الإسلامية، وأخيرا الفصل الثالث وهو دراسة حالة بنك أبوظبي الإسلامي.

الكلمات المفتاحية:

البنوك الإسلامية، الأدوات المالية الإسلامية، مشكلة السيولة، بنك أبوظبي الإسلامي.

Summary:

Facing Islamic banks in effect a number of challenges and problems that hinder its work and limit the possibilities of development, and this liquidity problem and challenges the lack of long-term investment, and through this work we tried to look at the options available for Islamic banks, and divide the liquidity problem facing Islamic banks to fold: surplus liquidity, liquidity deficit.

Traditional banks can employ surplus liquidity and through loans or through the money markets where monetary tools to suit the nature of the work of those banks, in the case of Islamic banks is quite different, is not permissible benefits loans are taking and not giving, so banks could not employ this method have surpluses, as they could not be employed in the cash markets, because the tools in these markets depends on forbidden interest.

And from here emerged the need for Islamic financial instruments and options can Islamic banks to employ surplus and at the same time provide the possibility of liquefaction and the lowest possible cost, so the Islamic alternative investment vehicles appropriate for these banks, including: certificates and Islamic investment instruments, speculative bonds and participation in profit and loss, certificates of deposits and liquidity fund, so that these tools do its part of the existence of a secondary market for securities, a flourishing banking secondary financial markets to Through investment in short-term financial assets, which could become liquid cash very quickly, so the cost of manufacturing.

In order to familiarize themselves with the study included three chapters, the first chapter the theoretical framework of Islamic banking, and II the nature of the problem of liquidity at Islamic banks, and finally the third chapter is a case study of the Abu Dhabi Islamic Bank.

Key words:

Islamic banks, liquidity problem, Islamic financial instruments, Abu Dhabi Islamic bank (ADIB).